الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة العربي بن مهيدي -أم البواقي-

كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية و علوم التسيير.

قسم: علوم التسيير.

الموضوع:

دور إدارة المخاطر الائتمانية في التقليل من خطر عدم السداد

دراسة حالة بوكالة البنك الخارجي الجزائري "BEA" -أم البواقي-

مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماستر أكاديمي في علوم التسيير

تخصص: مالية، تأمينات و تسيير المخاطر

اعداد الطالبة:

رقية عمي

الأستاذ المشرف:

يوسف مدوكي

أعضاء لجنة المناقشة:

الأستاذة: أسماء دردور..... رئيسا

الأستاذ: يوسف مدوكي..... مشرفا

الأستاذ: عمار زودة ..... مناقشا

السنة الجامعية 2013/2012

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com

www.manaraa.com

شكـــر و تقديـــر

لا يسعنا إلا أن نتوجه أولا بالشكر لله الواحد القهار، رب كل شيء و مليكه.

فالحمد لله الذي أنعم علي بنعمة العقل و الهداية، و لوالدي اللذين لا ينقطع دعائهم لي بالتوفيق والنجاح، ولقد أمرنا الله أن نتقدم بالشكر لمن أجرى النعمة على يديه، حيث قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: **" من صنع لكم معروفا فكافئوه، فإن لم تجدوا ما تكافئوه به فادعوا له حتى تروا أنكم كافئتموه"**

ووفاءا و اعترافا بالجميل أود أن أتقدم بشكري و امتناني:

بدءا بالأستاذ الفاضل مدوكي يوسف و أتوجه إليه بجزيل الشكر عرفانا بالجميل لجهده و تعاونه البناء في الإشراف على هذا العمل، و على ما قدمه من نصح و توجيهات و إرشاد لإتمام هذه المذكرة، و جزاه الله خيرا ووفقه.

كما أشكر كل عمال وكالة البنك الخارجي الجزائري – **أم البواقي** - وأخص بالذكر الذين قدموا لي المساعدة أثناء التربص.

و أخيرا أتقدم بشكرني الجزيل إلى كل من ساهم و قدم لي النصح والإرشاد لإتمام هذا العمل سواء بالقول أو بالعمل و مد لي يد العون من قريب أو بعيد و لهم مني كل التقدير.

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

إهـــــــــــداء

أفضل ما أستهل به الحمد لله و خير شكر نتوجه به قبل العباد إلى العابد عز وجل الذي

بفضله و بعونه سبحانه و تعالى تتم صالحات الأعمال، فالحمد لله الذي كفأني بثمرة جهد

سنوات من نهل العلم والبحث فيه وصلت إلى تحقيق أمل و حلم أعز الناس

أهدي هذا العمل المتواضع إلى:

الشمعة التي تحترق صبرا حتى أنارت ظلمة دربي

إلى ريحانة حياتي وبهجتها، إلى أحن قلب في الوجود متمنية أن تكون فخورة بي " والدتي" حفظها الله و أطال عمرها

إلى من رباني على الفضيلة و الأخلاق إلى من أفضله على كل ما في الكون إلى من علمني أن أصارع الحياة وأصنع اللذة من الألم إلى الوالد الكريم حفظه الله و أطال عمره.

إلى الذين عشت معهم ، و تقاسمنا معهم أحلى الأيام و أمرها أخوتي الأعزاء

الى أعز إبنة خالة و أقرب صديقة: آمنة.

إلى الاصدقاء كل باسمه

إلى جميع طلبة قسم علوم التسيير سنة ثانية ماستر: مالية، تأمينات و تسيير المخاطر

إلى كل من حمل لي ذرة ود و محبة في قلبه.

إلى كل هؤلاء أهدي ثمرة جهدي، و أقول للأجيال القادمة:

* انظر إلى من دونك في الدنيا تسترح وانظر إلى من فوقك في العلم تجتهد *

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

فهرس المحتويات:

مقدمة عامة.....(أ-ط)

الفصل الأول: عموميات حول البنوك والائتمان البنكي

تمهيد.....02

المبحث الأول : مدخل عام للبنوك التجارية.....03

المطلب الأول : ماهية البنوك 03

المطلب الثاني : وظائف البنوك التجارية وخصائصها.....08

المطلب الثالث : أهداف البنوك التجارية والهيكل التنظيمي لها.....14

المبحث الثاني : ماهية الائتمان البنكي.....21

المطلب الأول : تعريف الائتمان البنكي.....21

المطلب الثاني : خصائص الائتمان وأهميته.....23

المطلب الثالث : أنواع الائتمان البنكي.....26

المبحث الثالث : السياسة الائتمانية في البنوك التجارية.....34

المطلب الأول : مفهوم السياسة الائتمانية وأهدافها.....34

المطلب الثاني : مكونات السياسة الائتمانية والعوامل المؤثرة فيها.....37

المطلب الثالث : معايير وإجراءات منح القرض وتحصيله.....40

خلاصة الفصل.....49

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com

www.manaraa.com

الفصل الثاني: إدارة المخاطر الائتمانية والتقليل من خطر عدم السداد

تمهيد..... 51

المبحث الأول : المخاطر الائتمانية والضمانات البنكية.....52

المطلب الأول : مفهوم و أنواع المخاطر الائتمانية.....52

المطلب الثاني: مخاطر قروض الاستغلال وقروض الاستثمار.....58

المطلب الثالث: الضمانات البنكية.....66

المبحث الثاني : إدارة المخاطر الائتمانية وخطر عدم السداد.....74

المطلب الأول: ماهية إدارة المخاطر.....74

المطلب الثاني : تغطية خطر عدم التسديد.....79

المطلب الثالث: وسائل التقليل والحد من مخاطر الائتمان وطرق تقديرها.....85

المبحث الثالث: الادارة الحديثة لمخاطر الائتمان وفق لجنة بازل 95

المطلب الأول: ماهية لجنة بازل.....95

المطلب الثاني: مبادئ وأسس إدارة مخاطر الائتمان وفق بازل.....101

المطلب الثالث: قياس مخاطر الإئتمان وفق لجنة بازل.....105

خلاصة الفصل.....110

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com

www.manaraa.com

الفصل الثالث: دراسة حالة بالبنك الخارجي الجزائري –وكالة أم البواقي–

تمهيد.....112

المبحث الأول: عرض عام للبنك الخارجي الجزائري.....113

المطلب الأول: نشأة البنك الخارجي الجزائري وأهدافه.....113

المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي العام للبنك الخارجي الجزائري.....116

المطلب الثالث: دراسة وكالة البنك الخارجي الجزائري.....118

المبحث الثاني: هيكلة القروض الممنوحة من طرف الوكالة وآليات ادارة مخاطرها....122

المطلب الأول: قروض الأسرة الموجهة للأجراء.....122

المطلب الثاني :القروض الموجهة لتشغيل الشباب.....124

المطلب الثالث: قروض الاستثمار.....127

المبحث الثالث: تحليل القروض الممنوحة من طرف الوكالة وقدرة سدادها.....130

المطلب الأول: نماذج عن القروض التي تمنحها الوكالة.....130

المطلب الثاني: تحليل قدرة سداد القروض الممنوحة من طرف الوكالة.....132

المطلب الثالث: سياسة تحصيل القروض غير المسددة الخاصة بالوكالة.....139

خلاصة الفصل.....144

خاتمة عامة.....(أ–د)

المراجع

فهرس الجداول والأشكال

الملخص

المنارة للاستشارات

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com

www.manaraa.com

المقدمة:

تكتسي الدراسات المالية والبنكية أهمية قصوى في الحياة الاقتصادية، العلمية منها والعملية حيث تحتل البنوك التجارية على وجه التحديد الأغلبية الساحقة ضمن تلك الدراسات، فهي تعد أهم مكونات مؤسسات الإيداع المالية على الإطلاق، حيث أنها الأولى في الإنشاء والأكثر في الانتشار.

تعتبر الوظيفة الأساسية للبنوك الوساطة بين عدد كبير من المقرضين والمقترضين، فهي تعمل على تعبئة المدّخرات وتوزيعها في شكل قروض على مختلف أوجه الاستثمارات. لذلك يلعب النشاط البنكي دورا فعالا في تحريك دواليب الاقتصاد، ومن ثمّ كان لزاما على الجهاز البنكي أن يوائم طبيعة الاقتصاد وتحولاته.

وقد شهدت الأعمال البنكية لدى البنوك التجارية تطورا كبيرا عبر السنين، إذ وصلت الأعمال المصرفية في اقتصادات دول العالم المختلفة إلى درجة كبيرة من التطور والتعقيد حيث تعتبر نشاطات هذا القطاع من أرقى النشاطات، وبما أن الودائع هي المصدر الرئيسي لأموال البنوك التجارية، فإن القروض هي الاستخدام الرئيسي لتلك الأموال، وعملية منح الائتمان للعملاء هي الخدمة الرئيسية التي تقدمها البنوك التجارية، حيث تحول النشاط البنكي من مجرد القيام بعمليات منح الائتمان والإيداع في داخل حدود الدولة إلى قيام البنوك بالدخول في مجال الاستثمار في جميع القطاعات وتملكها الكثير من المشروعات الصناعية والخدماتية والتجارية، مما ينجم عنه بالضرورة العديد من المخاطر إذ تعتبر هذه الأخيرة جزء لا يتجزأ من العمل البنكي خصوصا مع ارتفاع حدة المنافسة والتطور التكنولوجي وزيادة حجم المعاملات البنكية والحاجة إلى بنوك ذات أحجام كبيرة، فالبنوك أصبحت اليوم تواجه مخاطر بنكية متنوعة تتفاوت في درجة خطورتها من بنك إلى آخر وإن حسن تقييم، دراسة، وإدارة مجمل المخاطر المحتملة من العوامل المساعدة على نجاح البنك وضمان استمراره في السوق وبعوائد مرضية ومخاطر متدنية.

ففي هذه البيئة الجديدة، وجب على البنوك أن تستغل مواردها النادرة بصفة عقلانية وبوسائل تسيير وإدارة ملائمة، وفقا للمعايير الرئيسية التي يمليها اقتصاد السّوق وهي: المردودية، المنافسة، والمخاطرة.

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

ضمن هذا الإطار، فالمؤسسة البنكية التي تنشط في محيط تنافسي ملزمة بتحقيق الربحية، لكن كل هذا وسط عوامل وقوى متغيرة تمثل مجمل الأخطار التي تهددها حتى في بقائها، الشيء الذي جعل بعض الباحثين يشبّهون البنك في هذا المحيط "بآلة للمخاطر Machine à risques "، يتحصل على منتوج بنكي من خلال إدخال وتحويل جملة من المخاطر.

فالمسيّر البنكي يتعامل دوما مع مجموعة من المخاطر البنكية عند منح الائتمان باعتبار أن القروض والمخاطر وجهان لعملة واحدة، لذلك فهو مجبر على البحث عن السبل والسياسات التي تضمن له سلامة اتخاذ قراراته، وكذلك الإجراءات الكفيلة للتقليل أو الحدّ من المخاطر التي تحيط بهذه العملية والتي قد يتعرض لها، مثل: خطر عدم السداد، خطر السيولة، خطر سعر الصرف وخطر سعر الفائدة.

ويعتبر خطر عدم السداد أكبر انشغالات البنك على الإطلاق، وهو نتيجة لعدم قدرة المدين أو عدم رغبته في السداد أو تأخره عنه، وإذا كانت قدرة المقترض على السداد محلّ شك، فإن المودعين يفقدون الثّقة في قدرة البنوك على الوفاء بالتزاماتها، ونظرا لكون البنوك شديدة الحساسية، فإنها عرضة للإفلاس.

ومن هذا المنطلق تركز الدراسات المعاصرة اهتمامها بكيفية إدارة مخاطر الائتمان والتحكم فيها واتخاذ القرارات على ضوء نظم وأساليب إدارية صارمة تضمن للبنك تحديد تلك المخاطر وتصنيفها وبالتالي اتخاذ القرارات المناسبة التي تقود إلى تحقيق أهدافه بصورة أفضل.

كما اهتمت لجنة بازل للرقابة المصرفية بالمخاطر الائتمانية باصدارها لإتفاقيتين، وقد تجلى ذلك بصورة واضحة من خلال إصدارها اتفاق بازل المتعلق بمعيار كفاية رأس المال الجديد، فهي نسبة رأس المال اللازم توفرها لمواجهة المخاطر، بحيث يكون رأس المال أكثر حساسية للمخاطر التي يتعرض لها البنك، هذا الإتفاق أعطى البنوك الحق في اختيار البدائل المناسبة لقياس المخاطر، فبالنسبة لمخاطر الائتمان اعتمد الاتفاق طريقة القياس النمطي وطرق التصنيف الداخلي.

انطلاقا من ذلك، وعلى ضوء ما سبق يمكن طرح التساؤل الرئيسي الذي يشكل محور بحثنا، وهو :

❖ **كيف يمكن أن تساهم ادارة المخاطر الائتمانية في التقليل من خطر عدم السداد؟**

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

هذا السؤال الجوهري يؤدي إلى طرح أسئلة فرعية نحاول الإجابة عنها، من خلال تناولنا لهذا البحث، وهي:

1. هل تساهم الاجراءات المتبعة في ادارة مخاطر الائتمان قبل منح الائتمان في تخفيض نسبة خطر عدم السداد؟
2. هل الأساليب والإجراءات التي يقوم بها البنك لمتابعة الائتمان تساعد في التقليل من التعرض لخطر عدم السداد؟
3. هل الأساليب والإجراءات المتبعة في إدارة مخاطر الائتمان كافية لتغطية خطر عدم السداد في حالة وقوعه؟

الفرضيات:

وللإجابة على هذه الأسئلة، وضعنا الفرضيات التالية:

1. إن الاجراءات التي يقوم بها البنك قبل منح الائتمان تعمل على التقليل من نسبة خطر عدم السداد.
2. الأساليب والإجراءات التي يقوم بها البنك لمتابعة الائتمان من شأنها التقليل من التعرض لخطر عدم السداد.
3. أساليب و إجراءات إدارة مخاطر الائتمان يمكن أن تغطي خطر عدم السداد في حالة وقوعه.

أسباب إختيار الموضوع:

لقد قمت باختيار الموضوع نظرا لأسباب عديدة منها ما هو موضوعي ومنها ما هو ذاتي:

1. **الأسباب الموضوعية:**

في اختيارنا لموضوع الدراسة هناك متغيرين هما إدارة المخاطر الائتمانية وخطر عدم السداد ورغبتنا هي الربط ما بين متغيري الدراسة وذلك بالتأكد من أن إدارة مخاطر الائتمان تعمل فعلا على التقليل من خطر عدم السداد، كما أن هذا الموضوع محل الدراسة يتعلق بمجال تخصصنا "مالية، تأمينات وتسيير المخاطر" .

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

2. الأسباب الذاتية:

الحاجة للتعرف على نشاطات البنك ميدانيا لاكتساب التجربة والخبرة، والمعلومات للاستفادة منها مستقبلا.

أهمية البحث:

تتمثل أهمية هذه الدراسة في أنها تتناول بالبحث والتحليل طرق وأساليب جديدة آخذة بالتزايد والانتشار، والمتمثلة في إدارة مخاطر الائتمان، والتعرف على مدى تأثيرها في التقليل من خطر عدم السداد.

و نظرا للدور الذي تلعبه البنوك التجارية في تنمية وتطوير الاقتصاد فإن موضوع إدارة المخاطر الائتمانية أصبح أمر ذو أهمية كبيرة في عصرنا الحاضر بسبب الخسائر الكبيرة التي تواجهها هذه البنوك جراء المخاطر الناجمة عن القيام بوظائفها الائتمانية، وهذا ما جعلنا نوجه دراستنا في هذا المجال.

أهداف الدراسة:

يتمثل الهدف الأساسي لهذه الدراسة في الربط ما بين متغيري الدراسة وهما إدارة المخاطر الائتمانية وخطر عدم السداد وذلك من خلال:

- ❖ التأكد من أن الإجراءات والأساليب المتبعة في إدارة المخاطر قبل منح الائتمان وأثناء متابعته تعمل على التخفيض من نسبة القروض غير المسددة.
- ❖ التأكد من أن الاجراءات المتبعة لإدارة المخاطر الائتمانية كافية لتغطية خطر عدم السداد عند وقوعه.

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

المنهج المستخدم في الدراسة:

حتى تكون دراستنا ذات طابع منهجي ، وتماشيا وما تقتضيه الدراسات من هذا النوع، سأعتمد على :

- **المنهج الوصفي:** وذلك في الفصول النظرية للإلمام بمختلف المفاهيم المتعلقة بالبنوك والقروض ومختلف المخاطر وطرق ادارتها.
- **المنهج التحليلي:** يمكننا هذا المنهج والمرتبط بالمنهج الوصفي من تحليل كل المعطيات والمعلومات التي تم جمعها وذلك باعتماد الطرق الرياضية والإحصائية من أجل بلوغ النتائج المرجوة .
- **منهج دراسة حالة:** وذلك لتسليط الضوء على الواقع من خلال ما تطرقت إليه في الجانب النظري، لذا قمت بدراسة ميدانية تمثلت في وكالة **البنك الخارجي الجزائري** بأم البواقي.

حدود الدراسة:

- **الإطار المكاني للدراسة:** تناولت في هذا البحث دراسة ميدانية للبنك الخارجي الجزائري وبالتحديد وكالة أم البواقي.
- **الإطار الزماني للدراسة:** ستتم دراسة الظاهرة خلال الفترة الممتدة ما بين 2006-2011 وهذه الفترة أعتقد أنها ستكون كافية لمعرفة الأخطار الائتمانية و كيفية إدارتها و أثرها في التقليل من خطر عدم السداد.
- **الإطار الموضوعي للدراسة:** الدراسة تنصب على ميدان النظرية والممارسات البنكية "إدارة المخاطر الائتمانية وخطر عدم السداد".

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

الدراسات السابقة:

1. دراسة ميرفت علي أبو كمال [الإدارة الحديثة لمخاطر الائتمان في المصارف وفقا للمعايير الدولية " بازل " – دراسة تطبيقية على المصارف العاملة في فلسطين –] وهي مذكرة ماجستير مقدمة إلى كلية التجارة في الجامعة الإسلامية بغزة – فلسطين سنة 2007، وتهدف هذه الدراسة إلى تقييم واقع الاستراتيجيات وأنظمة إدارة مخاطر الائتمان التي تتبناها المصارف العاملة في فلسطين، ووضع إطار متكامل يساعد المصارف على تطوير نظم إدارة مخاطر الائتمان وفقا للمعايير والإرشادات الرقابية المصرفية الدولية، وأهم النتائج التي توصلت إليها: كفاءة إدارة العملية الائتمانية في المصارف العاملة في فلسطين، إضافة إلى الالتزام بالضوابط والقواعد الإلزامية التي تضعها سلطة النقد للمصارف من أجل تخفيف حدة مخاطر الائتمان، وتوصلت إلى أنه يصعب على المصارف قياس مخاطر الائتمان وفق منهجيات بازلII لعدم توفر المقومات اللازمة لتطبيق الأساليب المعاصرة، حيث تفضل المصارف استخدام الأسلوب المعياري الموحد عند قياس مخاطر الائتمان وفقII منهجيات بازل عن استخدامها لأسلوب التقييم الداخلي.
2. علي عبد الله أحمد شاهين [مدخل عملي لقياس مخاطر الائتمان المصرفي في البنوك التجارية – دراسة تحليلية تطبيقية في فلسطين –]، الجامعة الإسلامية– غزة سنة 2010، هدفت هذه الدراسة إلى تحديد أهم المتغيرات التي تؤثر على درجة مخاطر الائتمان المصرفي في البنوك التجارية في فلسطين وتحديد أوزان ترجيحية لها، وذلك لغرض صياغة إطار مقترح يمكن من خلاله قياس تلك المخاطر وفق أسس عادلة وواقعية لكافة المنشآت طالبة الائتمان، وبالتالي تأصيل المعايير والقواعد التي تبنى عليها تلك العمليات

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

بما يحقق مبدأ النفعية نحو خدمة أهداف الإدارة البنكية لدى اتخاذ قراراها بشأن منح الائتمان.

3. فاطمة بن شنة [إدارة المخاطر الائتمانية و دورها في الحد من القروض المتعثرة – دراسة تطبيقية للمصارف الجزائرية–] مذكرة ماجستير مقدمة إلى كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير بجامعة قاصدي مرباح بورقلة سنة 2010 التي تهدف إلى إبراز الإطار العام لإدارة المخاطر، و محاولة فهم و تحليل معايير لجنة بازلII الدولية في وضع مناهج تعمل على إدارة المخاطر و الحد من تعثر الديون، كما تؤكد على أهمية مقررات لجنة بازل في ضبط العمل البنكي في معالجة مخاطر الائتمان على نحو يضمن السلامة للمراكز المالية للبنوك و يحول دون تعثرها، و محاولة تطبيق منهج التصنيف الداخلي المقترح من قبل لجنة بازل في تقييم مخاطر الائتمان، و الوقوف على أسباب تعثر القروض في البنوك الجزائرية و السبل الكفيلة لمعالجة المشكلة، حيث توصلت إلى أن البنوك تقوم بتقييم محفظة قروضها بصفة دورية للاطلاع على نشاطها الائتماني و مؤشرات تعثرها و ذلك من خلال:

- ❖ معرفة فئات المقترضين الأكثر تعثرا من حيث طبيعة نشاطهم، قدراتهم في إدارة نشاطهم ....،
- ❖ حجم و نسبة القروض المتعثرة في كل قطاع و في كل نوع من أنواع القروض و كذا ضرورة وجود تكامل بين التحليل المالي و التحليل الإحصائي و ذلك لتفادي القصور الناجم عن استخدام التحليل المالي بمفرده لتقييم مخاطر الائتمان.

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

صعوبات الدراسة:

من بين العوائق التي واجهتني أثناء هذه الدراسة ما يلي:

- صعوبة إجراء دراسة تطبيقية، وتعذّر جمع القدر الكافي من المعلومات على مستوى البنك محل الدراسة، نظرا لعدم إدلاء المسيّرين بالمعلومات الكافية –بحجّة السّر المهني–.
- عدم التمكن من الحصول على ملاحق تفيدني في دراستي.

خطة البحث:

يعتمد الموضوع على جانبين أحدهما نظري والآخر تطبيقي يتعلق بأحد البنوك الجزائرية ومن هنا قمت بتقسيم بحثي وفق الخطة التالية :

- **الفصل الأول:** يعتبر مدخلا لبحثي تناولت فيه عرضا لماهية البنوك التجارية وأهم وظائفها وكذا أهدافها بالإضافة إلى أعطاء لمحة عن الائتمان الذي تمنحه هاته البنوك التجارية والسياسة الائتمانية لها وكذا طرق منح وتحصيل الائتمان.
- **الفصل الثاني:** تناولت فيه المخاطر الائتمانية والضمانات البنكية لقاء منح الائتمان وكذا إدارة هاته المخاطر ودورها في التقليل من خطر عدم السداد وكذا أهم ما جاءت به لجنة بازل فيما يخص ادارة المخاطر الائتمانية.
- **الفصل الثالث:** فهو يمثل الجانب التطبيقي من موضوع دارستي وتطرقت فيه إلى حالة وكالة البنك الخارجي الجزائري BEA من حيث النشأة، الأهداف والهيكل التنظيمي كلمحة أولى، في المرحلة الثانية تطرقت إلى أهم القروض التي تمنحها الوكالة، أما المرحلة الثالثة فهي دراسة تقييمية حيث تم فيها عرض نماذج عن القروض التي تمنحها الوكالة

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

وإحصائيات حول هاته القروض، وكذا السياسة المتبعة من قبل الوكالة لتحصيل القروض غير المسددة.

وفي الأخير أدرجت استنتاجاتي العامة من الدراسة ككل كخاتمة نهائية مع تقديم بعض الاقتراحات .

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

تمهيد الفصل:

ظهرت البنوك التجارية تلبية لحاجة الإنسان لإيجاد أماكن لحفظ أموال هو بدأت كمؤسسات خاصة تتقاضى فائدة على الأموال المودعة لديها.

ولكن باتساع نطاق الارتباطات التجارية بين الأفراد وهذه الهيئات زاد نشاط هذه المؤسسات وأصبحت عبارة عن بنوك تقوم بدور حيوي في تمويل الاقتصاد الوطني ولم يقتصر عملها على إيداع الأموال وسحبها فقط بل تطورت مهامها بتطور مختلف التقنيات المواكبة للتكنولوجيا التي كانت تستعملها.

وكانت العمليات الائتمانية أكثر العمليات المالية أهمية للعائد الذي تحققه من خلال العمليات التمويلية الموجهة لمختلف نشاطات الاستغلال، بالإضافة إلى تمويل المشاريع الاستثمارية على شكل قروض متوسطة وطويلة الأجل تسمح بتطوير وتوسيع نشاطات المؤسسات.

وفي فصلنا هذا تناولنا مختلف المفاهيم الملمة بماهية البنوك التجارية والتي تتمثل في تعريفها بعد التطرق إلى تطورها التاريخي ثم دراسة وظائفها، خصائصها، أهدافها، أنواعها، والهيكل التنظيمي لها ثم نقوم بإلقاء الضوء على ماهية الائتمان البنكي من خلال الإلمام بتعريفه، خصائص هو وظائفها مع دراسة أنواعه، كما نتطرق إلى السياسة الإئتمانية في هذه البنوك من خلال مفهومها ومكوناتها والعناصر المؤثرة فيها بالإضافة إلى معايير وطرق منح الائتمان وتحصيله.

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

المبحث الأول: مدخل عام للبنوك التجارية

لقد كان من اللازم والضروري الحديث عن المفاهيم العلمية الخاصة والمحيطة بالبنوك التجارية، وهذا من أجل إرساء اطار علمي شامل ومتكامل لطبيعة هذه المنشآت من حيث وظائفها وأهدافها فضلا عن الدور الذي يمكن أن تلعبه على صعيد الاقتصاد الوطني أو الدولي خصوصا في ظل التوجه الجديد.

حيث أن البنوك التجارية اضافة إلى كونها تشكل المحرك الأساسي لمختلف فعاليات الاقتصاد الوطني فهي تعتبر إحدى ركائز هرم النظام البنكي للدول الحديثة.

المطلب الأول: ماهية البنوك

سنتطرق في هذا المطلب إلى نشأة البنوك وتعريفها.

الفرع الأول: نشأة البنوك

إن البدايات الأولى للعمليات البنكية ترتقي إلى عهد بابل (العراق القديم) في الألف الرابع قبل الميلاد، أما الاغريق فقد عرفوا قبل الميلاد بأربعة قرون بداية العمليات التي تزاولها البنوك المعاصرة كتبادل العملات وحفظ الودائع ومنح الائتمان، أما فكرة الإتجار بالنقود فقد بدأت في العصور الوسطى بفكرة الصراف الذي يكتسب دخله من مبادلة العملات سواء كانت عملات أجنبية أو محلية.

أما البنوك بشكلها الحالي، فقد ظهرت في الفترة الأخيرة من القرون الوسطى – القرن الثالث عشر والرابع عشر – بعد ازدهار البنوك الايطالية، على أثر الحروب الصليبية، فقد كانت تلك الحروب تستلزم نفقات طائلة لغرض تجهيز الجيوش، كما أن العائدين منها من المحاربين فقد جلبوا معهم خيرات كثيرة سواء عن طريق النهب أو الشراء. وترتب كل هذا النشاط تكدسا في الثروات ونموا متزايدا للفعاليات البنكية، وكان الصائغ والتاجر والصيرفي من أكثر المستفيدين من هذا التحول الكبير، وقد قضت ضرورة التعامل شيوع فكرة قبول الودائع للمحافظة عليها من الضياع مقابل شهادات اسمية، ثم بدأ تحويل الودائع من اسم لإسم أي نقل الحق من قيمتها بحضور الطرفين، وأخيرا ظهرت شهادات الايداع لحامله أي بدون تعيين اسم المستفيد التي انبثق منها الشيك وذلك البنكنوت أي النقود الورقية بشكله الحديث[1].

كما يرى آخرون: [2] ترجع نشأة البنوك إلى الفترة الأخيرة من القرون الوسطى الأوربية، حيث قام بعض التجار والمرابين والصياغ في أوربا، وبالذات في مدن البندقية وجنوا وبرشلونة بقبول أموال

---

[1] شاكرالقزويني، **محاضرات في اقتصاد البنوك**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2000، ص: 25.

[2] اسماعيل محمد هاشم، **مذكرات في النقود والبنوك**، ط1، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، بيروت، 1996، ص: 43.

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

المودعين بغية المحافظة عليها من الضياع مقابل إصدار شهادات إيداع اسمية، وقامت هذه المؤسسات بتحويل الودائع من حساب مودع إلى حساب مودع آخر سدادا للمعاملات التجارية.

وحيث لم يكتف الصيارفة بمجرد قبول الودائع فقد عملوا على استثمار أموالهم الخاصة بإقراضها للغير نظير الفوائد التي يحصلون عليها منهم. وفي مرحلة لاحقة عملوا على استثمار الودائع التي لديهم أي مال الغير المودع عندهم بإقراضها للغير نظير فائدة، وقد حققوا من وراء ذلك أرباحا طائلة[1]

ولم تقف ممارسة الصيارفة عند هذا الحد، فقد أخذوا يسمحون لعملائهم بسحب مبالغ تتجاوز أرصدة ودائعهم وهذا هو السحب على المكشوف، مما سبب في النهاية إفلاس عدد من بيوت الصيرفة نتيجة تعذر وفاء الديون، الأمر الذي دفع المفكرين في أواخر القرن 19 م الى المطالبة بإنشاء بيوت صيرفة حكومية تقوم بحفظ الودائع والسهر على سلامتها. وهكذا تطورت الممارسات المالية من صراف إلى بيت صيرفة إلى بنك. [2]

ومهما يكن من أمر، فإن الباحثين يجمعون على أن تاريخ نشأة البنوك الحديثة يبدأ من منتصف القرن الثاني عشر للميلاد، حيث تأسس أول بنك وذلك في مدينة البندقية عام1157 ، تلاه بنك عام 1587بمدينة البندقية ثم Banco della Pizzadi Rialto برشلونة عام1401 ، ثم بنك ريالت وبنك امستردام عام1609 وعلى إثر الاكتشافات الجغرافية الكبرى بدا مركز الثقل في التجارة ينتقل، ابتداءا من القرن السادس عشر من البحر الابيض المتوسط إلى المحيط الأطلسي، وخاصة بعد أن أصبح البحر الابيض غير آمن بالنسبة لأوربا، وقد شهد الساحل الأوربي المطل على المحيط الأطلسي ارتفاع شأن اسبانيا والبرتغال ثم هولندا ثم انجلترا وفرنسا، وقد ازدهرت الأعمال الصيرفية في هذه الدول نتيجة تدفق الخيرات والمعادن النفيسة عليها في القرنين السادس عشر والسابع عشر، ومنذ بداية القرن الثامن عشر زاد عدد البنوك في اوربا وكان أكثرها صغيرا وعائليا. وقد زادت وظائف البنوك، فبالإضافة إلى الخصم فقد توسعت في الإقراض والتسهيلات الائتمانية وخلق النقود، وبمجئ الثروة الصناعية والدخول في العصر الانتاج الكبير القائم على تقسيم العمل والذي يحتاج تسييره إلى أموال كثيرة أخذت البنوك تتوسع هي الأخرى في القرن 19 م وتأخذ شكل شركات مساهمة، واعتبارا من النصف الثاني من ذلك القرن ازداد عدد البنوك المتخصصة في الإقراض المتوسط والطويل الاجل،وفي أواخر القرن 19 م ومع بلوغ الرأسمالية أو بطريق الشركة "Fusion " مرحلتها الاحتكارية بدأت حركة تركز البنوك بواسطة

---

[1] نفس المرجع.

[2] شاكرالقزويني، مرجع سابق، ص:25.

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

الاندماج وقد اتسع نطاق حركة التركز بعد الحرب العالمية الاولى في معظم البلدان "Holding". القابضة الرأسمالية، وقد صاحب ذلك ازدياد تدخل الدولة في تنظيم أعمال البنوك، فقصرت حق إصدار[1] الأوراق النقدية – البنكنوت –على بنوك معينة عرفت بالبنوك المركزية، في حين ظلت البنوك التجارية متخصصة في تمويل العمليات التجارية وخاصة خلق نقود الودائع

الوفاء بالديون– سلطانا واسعا في خلق وسائط الدفع وهذا ما أطلق عليه خلق نقود الودائع أو إنشاء نقود الودائع[2]

والبنوك المركزية تأخر ظهورها نسبيا: السويد سنة 1668 ، انجلترا 1694 ، فرنسا1800 إلى جانب البنوك الاخرى، وقد تضمن نشاطها في البداية اصدار النقود الأعمال المصرفية الحكومية جنبا إلى جنب مع الأعمال المصرفية العادية، وفي القرن التاسع عشر انفردت وحدها بإصدار النقود " عام 1832في انجلترا ، وعام 1848 في فرنسا " وبدأت تباشر وظيفتها في الرقابة على الائتمان وفي استخدام سعر الخصم كأداة لتحديد حجم الائتمان، وفي القرن العشرين استقرت وظيفتها كبنك البنوك أي المقرض الأخير لها[3]

الفرع الثاني: تعاريف حول البنوك التجارية

أصل كلمة بنك (bank – banque) هو الكلمة الايطالية " banco " وتعني المصطبة banc. وكان يقصد بها في البداية المصطبة التي يجلس عليها الصراف قصد تحويل العملات، ثم تطورت فيها بعد لكي يقصد بها المنضدة التي يتم فوقها عد وتبادل النقود أو العملات comptoir ثم أصبحت فيما بعد تعني المكان الذي توجد فيه تلك المنضدة وتجري فيها المتاجرة بالنقود [4]

أما باللغة العربية فيقال: صرف يصرف صرفا واصطرف الدنانير بمعنى بدلها بدراهم أو دنانير سواها، والصيرفي هو بائع النقود بنقود غيرها والمصرف هو كلمة محدثة وجمعها مصاريف وتعني المؤسسة المالية التي تتعاطى الاقراض والاقتراض.

إن اعطاء تعريف اقتصادي جامع وشامل للبنوك التجارية صعب وذلك أن معظم البنوك في مختلف البلدان تباشر نشاطها في الحدود التي ترسمها لها تشريعاتها ، وتنص هذه القوانين على تعريف للبنك

---

[1] خالد امين عبد الله، **العمليات المصرفية: الطرق المحاسبية الحديثة**، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، 2003، ص: 17.

[2] رضوان وليد العمار، منهل مطر ذيب شوتر، **النقود والبنوك**، ط1، مؤسسة آلاء للطباعة والنشر، عمان، الأردن، 1996، ص: 197.

[3] رشاد العصار، رياض الحلبي، **النقود والبنوك**، ط1، دار صفاء للطباعة والنشر، عمان، الأردن، 2000، ص 105.

[4] الطاهر لطرش، **تقنية البنوك**، ديوان المطبوعات الجامعية، ط4، 2005، ص: 186 .

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

حيث عرف ضياء مجيد موساوي " البنك على أساس العلاقة بين البنك وعملائه، حيث يقصد بالبنك التجاري المؤسسة التي تمارس عملية الائتمان ، إذ يحصل البنك التجاري على أموال العملاء .فيفتح لهم ودائع ويتعهد بتسديد مبالغها عند الطلب أو لأجل كما يقدم لهم القروض "

وتعرف البنوك التجارية على أنها " تلك البنوك التي رخص لها بتعاطي الأعمال المصرفية والتي تشمل تقديم الخدمات المصرفية لاسيما قبول الودائع بأنواعها المختلفة) تحت الطلب، لاجل وخاضعة لإشعار واستعمالها مع الموارد الاخرى للبنك في الاستثمار كليا أو جزئيا بالاقراض أو بأية طريقة أخرى يسمح بها القانون[1]

وتعرف أيضا بأنها تلك البنوك التي تقوم بصفة معتادة بقبول ودائع تدفع عند الطلب أو لآجال محددة، وتزاول عمليات التمويل الداخلي والخارجي كما تباشر عمليات تنمية الادخار والاستثمار المالي في الداخل والخارج، والمساهمة في إنشاء المشروعات وما يتطلبه من عمليات مصرفية وتجارية ومالية طبقا للأوضاع التي يقرها البنك المركزي.[2]

ويتفق بعض الكتّاب بأن البنوك هي: "عبارة عن المؤسسات التي تضطلع بأعمال البنوك ".[3]

كما تعرف بأنها " مؤسسات مالية وسيطة، مجال عملها سوق الائتمان أو السوق المالي.[4]

والبنك التجاري أيضا هو "المؤسسة التي تتعامل في الدين والائتمان، فبنك الودائع يحصل علي ديون الغير ويعطي مقابلها وعودا بالدفع تحت الطلب أو بعد أجل قصير ، وهذا الائتمان الذي يقدمه البنك يدخل ضمن أصوله لأنه يمثل حقا له قبل الغير[5] "

وهو أيضا: "ذلك النوع من البنوك الذي يستطيع خلق نقود الودائع أو ما يسمى بالبنوك المصرفية حيث تقوم البنوك التجارية بقبول الودائع من العملاء وفي مقابل ذلك تعطيهم فوائد على ودائعهم لديه، ثم تقوم بإقراض هذه الودائع للمقترضين وتمنحهم الائتمان وتحصل منهم على فوائد مقابل ذلك، وذلك كله يهدف إلى تحقيق الربح، عادة ما تكون الفوائد التي تحصل عليها البنوك عن ما تمنحه من ائتمان تفوق الفوائد التي تدفعها للعملاء نتيجة لإيداعهم لديها.[6]

---

[1] نفس المرجع، ص:35 .

[2] طارق طه، **ادارةالبنوك وتكنولوجيا المعلومات**، دار الجامعة الجديدة الاسكندرية، 2007 ،ص: 151.

[3] عادل أحمد حشيش، **أساسيات الاقتصاد النقدي والمصرفي**، الدار الجامعية، بيروت، لبنان، 1996، ص: 106.

[4] إسماعيل أحمد االشناوي، عبد النعيم مبارك، **اقتصاديات النقود والبنوك والأسواق المالية**، الدار الجامعية الاسكندرية .ص: 212.

[5] صبحي تادريس قريصة، **النقود والبنوك**، دار النهضة العربية، بيروت لبنان، 1984، ص: 78.

[6] حسين احمد عبد الرحيم، **اقتصاديات النقود والبنوك**، مؤسسة طيبة للنشر والتوزيع، ط1، القاهرة ،2008، ص:71 .

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

ويعرف أيضا بأنه " المنشأة التي تنصب عملياتها الرئيسية على حشد الموارد المالية والنقود الفائضة عن حاجة الجمهور والمؤسسات في شكل ادخارات بغرض إقراضها وتوظيفها للآخرين وفق قواعد وأساليب معينة.[1]

وفي الأخير يمكن أن نلخص تعريف للبنك التجاري بأنه " مؤسسة مالية غير متخصصة، تعمل داخل السوق النقدي ويضطلع أساسا على تلقي الودائع القابلة للسحب، وتتميز عملياتها بشكل خاص بالتعامل بالائتمان قصير الأجل، وهذا ما يميزها عن غيرها من المؤسسات الائتمانية ". كما تعرف في بعض الدول ببنك الودائع.

[1] محمود سحنون، **الاقتصاد النقدي والمصرفي**، دار بهاء الدين للنشر والتوزيع، ط1 ،قسنطينة، 2003 ص: 76.

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

المطلب الثاني: وظائف البنوك التجارية وخصائصها.

الفرع الأول: وظائف البنوك التجارية

تقوم البنوك التجارية بعدة وظائف منها النقدية ومنها غير النقدية، ويمكن تقسيم هذه الوظائف إلى تقليدية كلاسيكية ، وأخرى حديثة.

1. **الوظائف التقليدية:** وهي أول الوظائف التي رافقت نشأة وتطور البنك التجاري عبر مراحله الأولى ويمكن حصرها في:

- **تلقي وقبول الودائع:** من مختلف الجهات أو ما يسمى بالتوظيفات لدى البنك والودائع على أنواع:[1]
- **الودائع الجارية:** تتمثل في الحسابات الجارية التي يفتحها العملاء في البنوك التجارية ويحق لصاحب هذه الودائع أن يقوم بالسحب والإيداع في أي وقت وبدون إخطار البنك بذلك.[2]
- **ودائع التوفير:** تلجأ البنوك التجارية إلى تشجيع العملاء على الادخار عن طريق فتح حسابات توفير لهؤلاء العملاء تمنحهم بعض المميزات مثل دفع نسبة فائدة سنوية محددة عن المبالغ التي تم يحتفظ بها العملاء في حسابات صندوق التوفير.[3]
- **الودائع بإخطار:** أو ما تعرف بالودائع تحت الطلب، وفيها يخطر المودع بنكه بالتاريخ الذي فيه يسحب وديعته، أو يخطر ذلك لرغبته في السحب بعد مدة زمنية متفق عليها وتقوم البنوك بدفع فائدة على هذا النوع من الودائع لكن بمعدل أقل من الودائع لأجل[4]
- **الودائع لأجل:** تتميز بوجود تاريخ استحقاق محدد مسبقا بين العميل والبنك ويتراوح أجل هذه الودائع بين مدة شهور وخمس سنوات، ويتحمل غرامة مالية إذا قام بالسحب من هذه الودائع قبل ميعاد استحقاقها غالبا ما يتمثل هذا في فقدان عائد الوديعة لمدة أشهر

تشغيل موارد البنك على شكل قروض واستثمارات متنوعة مع مراعاة مبدأ التوفيق .بين السيولة أصول البنك وربحيتها وأمنها.[5]

---

[1] خالد امين عبد الله ، مرجع سابق. ص:36 .

[2] حسين احمد عبد الرحيم، مرجع سابق، ص:72 .

[3] محمد الصيرفي، **ادارة المصارف**، دار الوفاء لدنيا الطباعة والنشر، ط1، الاسكندرية، 2007، ص:16.

[4] نفس المرجع، ص:17.

[5] زياد سليم رمضان، محفوظ احمد جودة، **ادارة البنوك** ، دار الصفاء للطباعة والنشر، ط2، الاسكندرية، 1996 ،ص:12.

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

والائتمان الذي تقدمه هذه البنوك قد يكون مضمون بضمان عيني كعقار ما أو أسهم في بعض الشركات وما شابه ذلك أو بضمان شخصي كأن يكفل شخص آخر ذو ثقة المدين أوبدون ضمان وهنا لا يحصل البنك التجاري على أي ضمان ويكتفي بالوعد الذي أخذه على عاتقة صاحب القرض (المقترض) وطبيعي يستند البنك في ذلك إلى حسن سمعة المقترض (المدين) ومكانة مركزه المالي.[1]

2. **الوظائف الحديثة:** تقوم على تقديم خدمات متنوعة منها ما ينطوي على ائتمان ومنها ما لا ينطوي على ائتمان، وأبرز هذه الخدمات ما يلي:

- **تقديم خدمات استثمارية للمتعاملين معه:** بحيث تقوم البنوك التجارية بالقيام بوظيفة أمناء الاستثمار لحساب عملائها الذين ليس لديهم من الوقت أو من الخبرة ما يمكنهم من مباشرة عمليات الاستثمار بطريقة مضمونة وبدرجة كفاية مرتفعة[2]
- **المساهمة في تدعيم المشروعات الجديدة: أو** تدعيم المركز المالي لمشروعات قائمة عن طريق الاكتتاب في رؤوس أموال هذه المشروعات فتلجأ البنوك التجارية إلى شراء بعض الأوراق المالية (اسهم وسندات) أو قد تلجأ إلى الاشتراك في أحد المشروعات عن طريق تقديم قروض طويلة الاجل أو قروض متوسطة الاجل) وذلك لدعم الاقتصاد القومي والمساعدة في تحقيق أهداف خطة التنمية[3]
- **سداد المدفوعات نيابة عن العملاء** :حيث يمكن للبنوك التجارية أن تدفع الالتزامات المترتبة عن عملائها ليس نظرا لأهمية العملاء ولكن كإشهار لها.
- **شراء وبيع العملات الاجنبية:** وذلك بالأسعار المحددة من قبل البنك المركزي وحسب التنظيم الساري العمل به في مجال سوق الصرف، وكل ذلك مقابل عمولة. [4]
- **فتح الاعتمادات المستندية:** الخاصة بعمليات الاستيراد والتصدير والتي يأتي عن طريقها تسهيل عملية التجارة الخارجية حيث يتم بموجبها تسهيل الالتزامات بين المصدر والمستورد.[5]

---

[1] حسن احمد عبد الرحيم، مرجع سابق، ص: 73.

[2] اسماعيل محمد الشناوي، عبد النعيم مبارك، مرجع سابق، ص: 219.

[3] محمد الصيرفي، مرجع سابق، ص :18.

[4] خالد امين عبد الله، مرجع سابق، ص:36 .

[5] أسامة كامل، عبد الغني حامد، **النقود والبنوك**، دار الوفاء، الاسكندرية، 2006، ص: 94.

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

- **إصدار خطابات الضمان:** لمصلحة العملاء يتعهد فيها البنك بسداد مبالغ معينة ملتزمين بدفعها إذا لم يقوموا بسدادها وهنا لا يقدم البنك أية أموال، وإنما يقدم وعدا أو كفالة لعميله[1]
- **تأجير الخزائن الحديدية للأفراد:** والمقصود بها هو أن البنك يقوم بإيجار الصناديق الحديدية فمع تطور الحياة زادت حاجات الأفراد خاصة الأثرياء منهم إلى الاحتفاظ بأموالهم في مكان امين، فقامت البنوك بإنشاء صناديق حديدية تحتوي على المجوهرات والوثائق ومستندات الملكية والأوراق المالية لكونها لا تتعرض إلى السرقة أو الحرق، وكلهم مقابل عمولة محددة. ويستلم العميل مفتاحا لخزينته ،ويحتفظ البنك بمفتاح آخر على أنه لا يمكن فتح الخزينة إلا بالمفتاحين معا، وتحصل قيمة الإيجار السنوي) العمولة (أما نقدا أو بالخصم من الحساب الجاري للعميل[2]
- **خصم الأوراق التجارية:** بحيث أن قيام البنك التجاري بهذه الوظيفة يعتبر من الخدمات الهامة التي يقوم بها البنك التجاري والتي تساعد بدورها في تنشيط الحركة الاقتصادية في البلاد، خاصة إذا عرفنا أن البنوك التجارية تستطيع إذا أرادت أن تعيد خصم هذه الأوراق التجارية لدى البنك المركزي، وتحصل بذلك على النقود التي سبق وتخلت عنها عندما قامت بخصم الأوراق التجارية لديها من قبل عملائها[3]
- **تحويل الاموال الضرورية للعملاء في الخارج:** من أجل الدراسة، السياحة، العلاج وهذا كله بغرض حماية الفرد من السرقة وضياع أمواله.
- **ادخار المناسبات:** تشجع البنوك المتعاملين معها خصوصا الأفراد على أن يقوموا بالادخار لمواجهة مناسبات معينة مثل: مواجهة نفقات موسم الاصطياف، الزواج اللسياحة .....الخ حيث تعطيهم فوائد مغرية على هذه المدخرات وتمنحهم تسهيلات ائتمانية تتناسب مع حجم مدخراتهم.
- **البطاقة الائتمانية أو بطاقة الاعتماد:** وتعتبر من اشهر الخدمات المصرفية الحديثة التي استحدثتها المصارف التجارية في الولايات المتحدة الامريكية في الستينات من هذا القرن

---

[1] نفس المرجع.

[2] صلاح الدين السيسي ،**إدارة الاموال وخدمات المصارف لخدمة اهداف التنمية الاقتصادية**، دار الوسام للطباعة والنشر ،ط1، لبنان،1998 ، ص:48 .

[3] حسن احمد عبد الرحيم، مرجع سابق، ص:74 .

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

وتتلخص هذه الخدمة في منح الافراد بطاقات من البلاستيك تحتوي على معلومات عن اسم المتعامل ورقم حسابه ،وبموجب هذه البطاقة يستطيع المتعامل أن يتمتع بخدمات العديد من المحلات التجارية المتفقة مع البنك على قبول منح الائتمان لحامل البطاقة على أن يقوم بسداد قيمة هذه الخدمات على البنك خلال 25 يوم من تاريخ استلامه قائمة مختلف المشتريات التي قام بها من خلال الشهر المنصرم حيث يرسل المصرف هذه القائمة في نهاية كل شهر ،ولا يدفع المتعامل أية فوائد على هذا الائتمان إذا قام بالسداد خلال الأجل المحدد إلا أنه سوف يدفع فوائد مقدارها1% .،5 في الشهر على الرصيد المتبقي بدون سداد أو بعد فوات الأجل المحدد للسداد.

ويضاف إلى هاتين المجموعتين من الوظائف الرئيسية للمصارف التجارية في المجتمعات التي تأخذ بمبدأ التخطيط المركزي للاقتصاد وظائف أخرى أهمها:

- **وظيفة التوزيع:** في المجتمعات ذات التخطيط الاقتصادي المركزي حيث يتم توزيع كافة الأموال اللازمة للإنتاج أو إعادة الانتاج والمتولدة من مصادر خارجة عن المشروع نفسه عن طريق المصرف ويتم ذلك عادة بالطرق الائتمانية ولا يوجد أي مؤسسة أخرى غير المصارف تزاول هذا النشاط في ظل ذلك النظام[1]
- **وظيفة الإشراف والرقابة:** تتولى المصارف في المجتمعات ذات التخطيط المركزي عملية توجيه الأموال المتداولة إلى استخداماتها المناسبة مع متابعة هذه الأموال للتأكد من أنها تستخدم فيما رصدت له من أغراض، وللتأكد من مدى ما حققه استخدامها من أهداف محددة مسبقا للمشروعات التي استخدمتها[2]

[1] زياد سليم رمضان، محفوظ ابو الجودة ، مرجع سابق، ص: 14.

[2] خالد امين عبد الله، مرجع سابق، ص:37 .

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

الشكل رقم 01: أوجه النشاط الأساسي للبنك التجاري

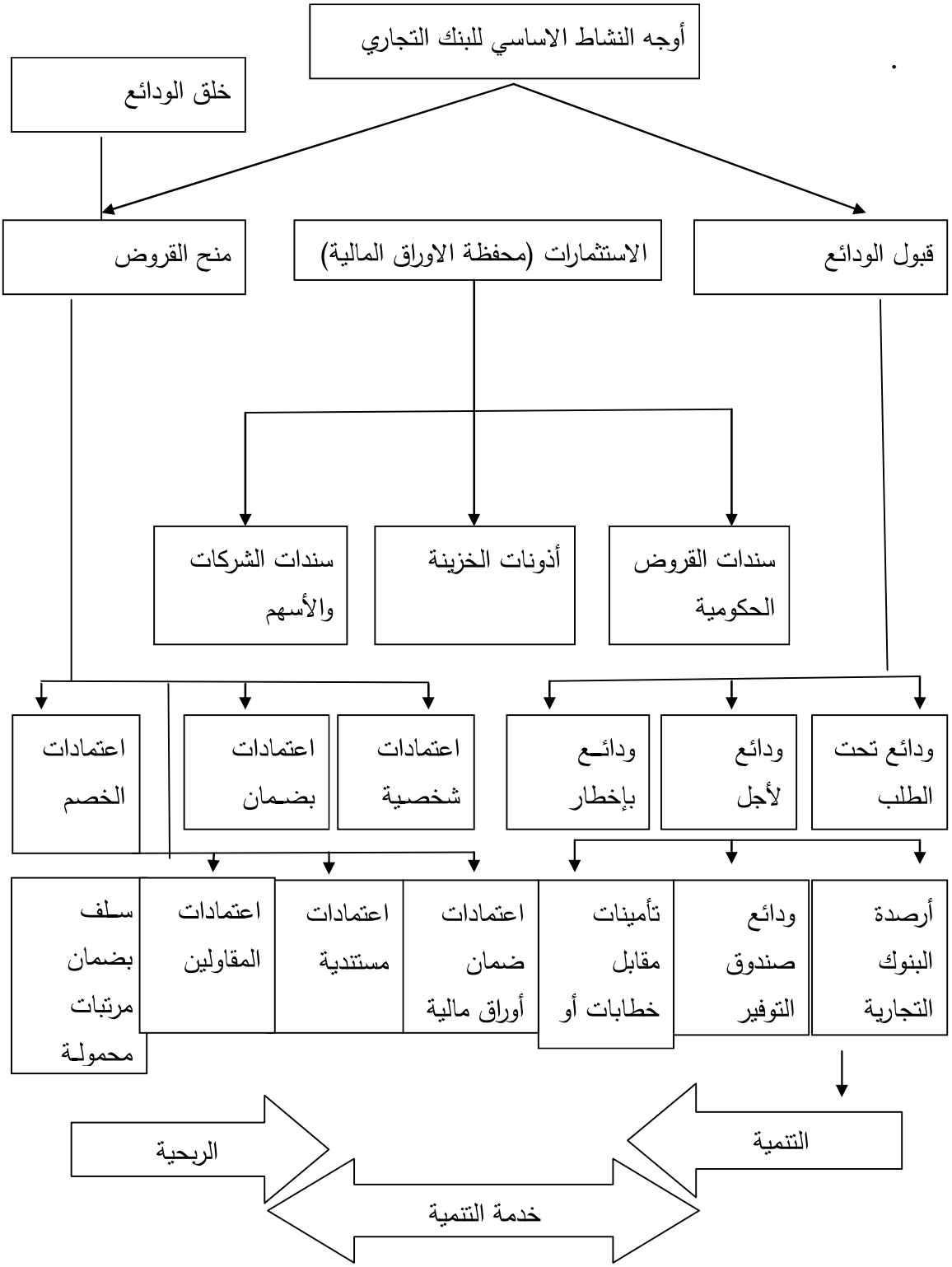

المصدر: محمد الصيرفي، **ادارة المصارف دار الوفاء لدنيا الطباعة والنشر**، ط1، الاسكندرية، 2007، ص:21.

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

الفرع الثاني: خصائص البنوك التجارية

للبنوك خصائص وسمات تميزها عن غيرها من مؤسسات الأعمال، وفيما يلي نتعرض باختصار لكل خاصية:

كما ذكرنا أن البنك هو منشأة تنصب عملياتها في تجميع النقود الفائضة عن حاجة الجمهور ولغرض اقراضها للآخرين وفق أسس معينة .لهذا فإن البنوك التجارية تتميز عن بقية المؤسسات المالية بقبولها الودائع في حسابات جارية قابلة للسحب الفوري بصكوك ومن خصائص البنوك مايلي:

- تعتبر البنوك التجارية مشروعات مصرفية من الدرجة الثانية في التسلسل الرئاسي للجهاز المصرفي بحيث تعمل تحت اشراف البنك المركزي الذي يباشر رقابته عليها [1]
- تعدد البنوك التجارية وتتنوع بقدر اتساع السوق النقدي والنشاط الاقتصادي وحجم المدخرات وما يترتب على ذلك من تعدد عملياتها وادخال عنصر المنافسة بين أعضائها.[2]
- البنوك التجارية هي مشروعات رأسمالية هدفها الأساسي تحقيق أكبر قدر ممكن من الأرباح بأقل نفقة (تكلفة) ممكنة وذلك بتقديم خدماتها المصرفية المختلفة .
- تتميز البنوك التجارية بتعدد وتنوع عملياتها بجانب وظائفها الرئيسية والهدف من ذلك هو قيام النقود بوظائفها .
- البنوك التجارية هي المؤسسة المالية الوحيدة القادرة على إيجاد أو توليد خصوم ايداعية قابلة للتحويل من شخص لأخر أو من مؤسسة إلى أخرى ومن ثم تساهم في إدارة النقود في المجتمع.[3]

---

[1] مصطفى رشدي شيحة، **الإقتصاد النقدي والمصرفي**، الدار الجامعية، مصر، 1985، ص: 191.

[2] سوزي عدلي ناشد: **مقدمة في الاقتصاد والنقدي والمصرفي**، منشورات الحلبي الحقوقية، دمشق، الطبعة الأولى، 2005، ص: 211.

[3] حسن سمير عشيش وطافر الكيسي: " **التحليل الائتماني ودوره في ترشيد عمليات الاقتراض والتوسع النقدي والبنكي**"، مكتبة العربي للنشر والتوزيع، عمان، 2010، ص ص :210-211.

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

المطلب الثالث: أهداف البنوك التجارية والهيكل التنظيمي لها

الفرع الأول: أهداف البنوك التجارية

تبرز أهمية البنوك التجارية من خلال الدور الذي تلعبه في مجال الاستثمار وعالم الاعمال وذلك بتجميع الأموال وإعادة استثمارها في مجالات متعددة تساهم بشكل أو بآخر في تنمية وتطوير مختلف القطاعات الاقتصادية التي تتولى تمويلها. من خلال عمليات الإقراض للمؤسسات حيث تهدف البنوك التجارية لتقديم خدمات متميزة للجمهور لتضمن البقاء والإستمرار والنمو وتحقيق الأرباح وتعزيز المراكز التنافسية لها وتسعى إدارة البنوك الى تحقيق الأهداف التالية:

1. **الربحية:** يتكون الجانب الأكبر من مصروفات البنك من تكاليف ثابتة تتمثل في الفوائد على الودائع، وهذا يعني – وفقا لفكرة للرفع المالي –، إن أرباح تلك البنوك أكثر تأثيرا بالتغير في إراداتها، وذلك بالمقارنة مع مؤسسات الأعمال الأخرى لذا يقال أن البنوك التجارية تعد من أكثر مؤسسات الأعمال تعرضا لآثار الرفع المالي« highgo leverged firm» فإذا ما زادت إيرادات البنك بنسبة معينة ترتب على ذلك زيادة الأرباح بنسبة أكبر ،وعلى العكس من ذلك إذا انخفضت الايرادات بنسبة معينة، انخفضت الأرباح بنسبة أكبر، بل قد تتحول أرباح البنك إلى خسائر وهذا يقتضي من إدارة البنك ضرورة السعي بزيادة الايرادات وتجنب حدوث انخفاض فيها واذا كان للاعتماد على الودائع – كمصدر رئيسي لموارد البنك المالية – بعض الجوانب السلبية نتيجة التزام البنك بدفع فائدة عليها سواء حقق ارباح او لم يحقق، فان الاعتماد على الودائع ميزة هامة، فالعائد الذي يحققه البنك على استثماراته عادة ما يقل عن العائد الذي يطلبه ملاكه، ومن ثم إذا اعتمد البنك على أموال الملكية في تمويل استثماراته، فسوف يقفل أبوابه من اليوم الأول، بل وربما لا يفتح أبوابه على الإطلاق، أما الاعتماد على الودائع كمصدر رئيسي لتمويل الاستثمارات فيحقق للبنك حافة صافي الفوائد التي تتمثل في الفرق بين الأرباح المتولدة عن استثمار تلك الودائع وبين الفوائد المدفوعة عليها، وبالطبع يذهب هذا الفرق إلى ملاك البنك مما يجعل العائد الذي يحصلون عليه أكبر بكثير من العائد على الاستثمار، هذا ويطلق أحيانا على حافة صافي الفوائد بعائد الرفع المالي أو عائد المتاجرة بالملكية، أي العائد الناجم عن الاعتماد على أموال الغير في تمويل الاستثمارات. [1]

[1] أحمد علي دغيم، **اقتصاديات البنوك مع نظام نقدي وإقتصادي عالمي جديد**، مكتبة مدبولي، القاهرة، مصر، 1989 ،ص ص: 16-17.

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

2. **السيولة:** تعتمد البنوك التجارية اعتمادا كبيرا على مصادر الاموال –قصيرةالاجل– التي يقدمها المودعون، كما أن جزءا كبيرا من هذه الإيداعات يكون من حق المودعين سحبها عند الطلب، أو بعد فترة قد تكون قصيرة من تاريخ اخطار البنك برغبة المودعين في سحب هذه الاموال. معنى ذلك أن البنك التجاري قد يتعرض إلى مواجهة طلبات سحب كبيرة في وقت واحد مما يحتم على البنوك التجارية ان تحتفظ بمعدل للسيولة يتناسب مع إجمالي التزامات الديون– قصيرة الاجل– ، ولايقصد بالاحتفاظ بمعدل سيولة معين أن يحتفظ البنك بأمواله في صورة مبالغ نقدية سائلة حيث أنه إذا فعل ذلك فإنه لن يتمكن من تحقيق أرباح وإنما يقصد بالسيولة في هذا المجال القدرة على تحويل بنود الاستثمار إلى نقدية سائلة ودون التعرض للخسائر. [1]

3. **الأمان (الضمان):** يتسم رأس مال البنك بالصغر وهذا يعني صغر حافة الامان بالنسبة للمودعين الذين يعتمد البنك على أموالهم كمصدر للاستثمار فالبنك لا يستطيع إستعاب خسائر تزيد عن قيمة رأس المال. فإذا ازدادت الخسائر عن ذلك فقد تلتهم جزءا من أموال المودعين والنتيجة تكون اعلان افلاس البنك.[2]

وتلعب كل هذه الأهداف دورا في وضع سياسات البنك في مجال جلب الودائع وتقديم القروض والاستثمار في الأوراق المالية يلاحظ على هذه الأهداف التعارض الواضح بينها فمثلا المزيد من السيولة يمكن أن يكون هدفا مرغوبا من وجهة نظر المودعين الا أن له أثر عكسي على الربحية الامر الذي لا يرضي عنه الملاك .

لذا يسود الاعتقاد بأن السيولة والأمان لا ينبغي النظر اليهما كأهداف بل هي قيود لتحقيق هدف أساسي وهو تعظيم ثروات الملاك وعلى الرغم من أن هذا الهدف قد يتعارف مع أهداف الأطراف الأخرى (الادارة، العاملين، العملاء، المجتمع...) المعنية بشؤون البنك الا أن هذا التعارض يقتصر فقط على المدى القصير أما في المدى الطويل يظهر الانسجام بين مختلف الأطراف.[3]

إن الأهداف السالفة الذكر وهي الربحية، السيولة والأمان قد شكلت سياسة البنك في المجالات الرئيسية، إلا أن ما ينبغي ملاحظته هو التعارض الواضح بين الأهداف وهو ما يمثل مشكلة لإدارة البنوك

---

[1] محمد عبد الفتاح الصيرفي، **ادارة البنوك**، دار المناهج للنشر والتوزيع، ط1، عمان، 2006، ص: 24.

[2] أحمد علي دغيم، نفس المرجع، ص: 17.

[3] منير إبراهيم الهندي، **إدارة الأسواق والمنشئات المالية**، دار وائل للنشر، 1998، الأردن، ص: 10.

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

التجارية، فمثلا يمكن للبنك التجاري تحقيق درجة سيولة عالية من خلال احتفاظه بنقدية كبيرة داخل خزائنه، إلا ان ذلك يؤثر سلبا على هدف الربحية، فالنقدية الراكدة داخل الخزينة لا يتولد عنها أي عائد في الوقت الذي يكون فيه البنك مطالب بسداد فوائد على ايداعات العملاء. وبنفس المنطق أيضا، فإن البنك التجاري يمكنه توجيه أمواله إلى الاستثمارات التي تدر عائدا مرتفعا وبالتالي الاقتراب من هدف الربحية، إلا أنه في المقابل تتسم هذه الاستثمارات عادة بارتفاع درجة المخاطرة، مما قد ينجم عنها خسائر رأسمالية كبيرة للبنك، وهو ما يدمر الهدف الثالث الذي تسعى البنوك التجارية إليه أصلا والمتمثل في تحقيق الأمان لأموال المودعين.

يرى البعض أن الهدف الأساسي الذي يجب أن يسعى إليه البنك التجاري هو تعظيم الربح ، وهو ما يستهدف الملاك بالدرجة الأولى، أما السيولة والأمان وهو ما يستهدفه المودعين فيمكن أن يتحقق من خلال التشريعات وتوجيهات البنك المركزي التي تجعل احتمالات تعرض البنك التجاري للعسر المالي وانخفاض حافة الأمان محدود في حالة اتباعها. وبالتالي تصبح السيولة والأمان بمثابة قيود على الهدف العام والمتمثل في تحقيق الربح.

ولا يعتقد جيسب JESSUP في ان السيولة والامان يمكن ان يكونا بل وينبغي أن لا يكونا أهداف للبنك التجاري وذلك لأن البنك هدفه هو تحقيق أقصى عائد للملاك، أما الاحتفاظ بالقدر الملائم من الأموال السائلة وتجنب الاستثمار التي يمكن أن يتعرض بسببها البنك لمخاطر رأسمالية قد تلتهم أموال الملاك وتمتد إلى اموال المدينين، فلا تخرج عن كونها قيود على تحقيق هذا الهدف لسبب رئيسي هو أن التشريعات وتوجيهات البنك المركزي تكفل العديد من الضمانات التي تجنب البنوك التعرض لنقص السيولة أو الإصابة بخسارة رأسمالية كبيرة ومن الأمثلة على هذه التشريعات تلك التي تعطي للبنك المركزي الحق في أداء البنوك التجارية خاصة فيما يتعلق بالسيولة وجودة الاستثمارات ومدى ملائمة موارد البنك مع الاستخدامات التي وجهت إليها وضرورة التأمين على أموال المودعين، يضاف إلى ذلك السماح للبنوك التجارية بالتعاون لمواجهة الصعوبات الطارئة التي قد تتعرض لها احدى البنوك والدعم المالي الذي قد يقدمه البنك المركزي للبنوك التجارية عندما يقتضى الأمر. [1]

[1] نفس المرجع، ص: 95.

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

بأن تقتصر على passive وهذا بالطبع لا يعني أن تتخذ إدارة البنوك أو البنك موقفا سلبيا تنفيذ تلك التشريعات والتوجيهات، بل ما نقصده هو أن لا توضع السيولة والأمان اللذان ينشدهما المودعين في مصاف الأهداف، إذ يكفي اعتبارهما بمثابة قيود على هدف تعظيم العائد الذي يسعى إلى تحقيقه[1]

الفرع الثاني: الهيكل التنظيمي للبنوك التجارية

إن التنظيم الإداري السليم هو حجر الزاوية لتحقيق الرقابة الفعالة والتخطيط والتنفيذ الدقيق، ويلزم هنا التنسيق بين النظام الإداري والنظام الفني، ومن أجل تحديد الخدمات البنكية الرئيسية.[2]

ولا يوجد شكل تنظيمي موحد للبنوك التجارية، وإنما يختلف هذا الشكل باختلاف مزيج الخدمات التي يقدمها البنك، بالإضافة إلى أن حجم البنك يؤثر على شكل التنظيم الذي يتخذه. ويمكن تصور الهيكل التنظيمي لبنك تجاري من البنوك الكبيرة الحجم والتي تتنوع خدماتها من خلال تصور للادارات التي قد يتضمنها وكذلك الوظائف التي يقوم بها كل قسم داخل هذه الادارات، وهو ما يوضحه الشكل (02) والذي يظهر فيه مجلس الإدارة على قمة الهيكل التنظيمي والملاك هم أصحاب الحق في اختيار أعضاء مجلس الإدارة، كما أن من حقهم التصويت بالنسبة للموضوعات التي تؤثر على التنظيم ككل ويقوم مجلس الإدارة بوضع السياسات الخاصة بالبنك، كما يحدد الإدارات المسؤولة عن تنفيذ هذه السياسات وأيضا يراقب أداءها.

أما المدير التنفيذي فيفوض إليه السلطة من رئيس مجلس الإدارة للرقابة على عمليات البنك التي تتم من خلال الإدارات المختلفة، وتتضمن كل إدارة عدد من الأقسام التي تتولى مهام ووظائف هذه الإدارة ،وتتمثل الإدارات الرئيسية للبنك في أربع إدارات: إدارة القروض والائتمان، إدارة التمويل، إدارة العمليات، إدارة الأموال المؤتمن عليها من الغير. حيث تركز الإدارتان الاولى والثانية على مصادر واستخدامات الاموال في البنوك، أما الإدارة الثالثة والرابعة فتختصان بإدارة شؤون البنك والعمليات الداخلية والموارد البشرية والأموال المؤتمن عليها لدى البنك، وفيما يلي عرض لهذه الإدارات الأربع والأقسام التي تحتوي عليها كل منهم.

- **إدارة القروض:** تركز هذه الإدارة أساسا على تقديم الأنواع المختلفة من الائتمان وبالنسبة للبنوك الكبيرة الحجم لا يكون هناك قسم واحد للقروض وانما هناك قسم لكل نوع من انواع القروض، فمثلا قد يكون هناك قسم للقروض التي تقدم للشركات الكبيرة، وقسم لقروض التي تقدم

[1] نفس المرجع.

[2] خالد امين عبد الله، مرجع سابق، ص: 37.

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

لأصحاب الخدمات المهنية المختلفة وقسم لقروض المؤسسات المالية وقسم لقروض شركات التأمين، وقسم للقروض التي تقدم إلى التجار وسماسرة الأوراق المالية، كما أن هناك اقسام بالبنوك الكبيرة الحجم من القروض الاستهلاكية للعملاء وكذلك قسم التأجير وبالنسبة للبنوك. التي يكون لها تعاملات خارجية فيكون لديها فيكون لديها قسم للقروض الأجنبية أو للحسابات الخارجية.

كما تتم تحليل طلبات القروض والائتمان من خلال متخصصين ،وذلك في أقسام خاصة وهي قسم تحليل طلبات الائتمان ،وقسم الكمبيالات الذي يتم فيه توقيع العميل على اقساط القروض والفائدة ،وأخيرا قسم الشؤون القانونية وهو المسؤول عن رقابة عمليات منح الائتمان والتأكد من إذعان البنك للتشريعات والقوانين

وتتمثل هذه الإدارات فيما يلي: [1]

- **إدارة التمويل:** ومهمة هذه الإدارة الحصول على الأموال التي يستخدمها قسم القروض والائتمان في تقديم القروض، فمعظم الأموال يتم الحصول عليها من خلال قسم الودائع بانواعها المختلفة، بالإضافة الى قسم البنوك الأخرى المتعاملة مع البنك والتي يتم الحصول على الأموال فيه من خلال المقاصة بين الشيكات وتقديم الخدمات الاستثمارية لهذه البنوك، كما تشمل هذه الإدارة على قسم الاستثمار الذي يختص بالاتجار في الأوراق المالية سواء طويلة أو قصيرة الأجل. وكذلك قسم التخطيط والتسويق والذي تقع عليه مهمة تسويق الخدمات المالية بالإضافة إلى تطوير هذه الخدمات أو تقديم خدمات جديدة من اجل النمو والتوسع في المستقبل، وأخيرا قسم الرقابة والمحاسبة المالية والذي يتولى مراقبة السجلات المالية للبنك والتأكد من سلامة العمليات الحسابية سواء بالنسبة للتدفق النقدي الداخل أو الخارج.
- **إدارة العمليات:** وتتولى هذه الادارة شؤون البنك والتسهيلات المادية التي يملكها أو التي يستخدمها في عملياته اليومية مثل قسم حفظ السجلات وإجراءات التسجيل الخاصة بكل من الايداعات أو المسحوبات وكذلك القروض للعديد من الانواع المختلفة للعملاء، بالإضافة الى قسم الكمبيوتر أو نظم المعلومات، وكذلك قسم شؤون العاملين والذي يختص بحفظ سجلات العاملين وبرامج تدريبهم، كما تشمل هذه الإدارة على قسم للصرافة سواء صرافة آلية أو بشرية وكذلك قسم

[1] محمد الصالح الحناوي، عبد الفتاح عبد السلام، **المؤسسات المالية:البورصة والبنوك التجارية**، الدار الجامعية، 2000، الاسكندرية، ص:220.

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

الامن وذلك للحفاظ على أموال المودعين وممتلكات البنك، وأخيرا قسم إدارة النقدية والذي يتولى إدارة الرصيد ومتطلبات السيولة اليومية سواء للأفراد أو منشآت الأعمال.

- **إدارة الأموال المؤتمن عليها لدى البنك:** تتولى هذه الإدارة مهمة تقديم العديد من الخدمات الائتمانية سواء للأفراد أو منشآت الأعمال بخلاف المهمة الرئيسية لإدارة القروض والائتمان وهي تقديم القروض بأنواعها المختلفة. ومن امثلة هذه الخدمات الأقسام التي تتولى إدارة أموال التقاعد سواء بالنسبة للعاملين بالبنك نفسه أو للأفراد أو منشات الاعمال، وكذلك القسم الذي يتولى إدارة شؤون الأملاك العينية المملوكة للعملاء مثل الاراضي والمباني بالإضافة إلى القسم الخاص بتقديم خدمة الاتجار في الأوراق المالية لصالح العملاء وتقديم النصائح والخدمات التسويقية لهم. وهكذا نرى أن البنوك التجارية من خلال العديد من الخدمات التي تقدمها والوظائف التي تؤديها أصبحت مجالا خصبا للإدارة، حيث يقع على عاتق المديرين الآن إدارة هذه الوظائف بكفاءة، وذلك نظرا لأهمية هذا القطاع في الاقتصاد وتوسع نشاطه عن ذي قبل[1]

[1] نفس المرجع السابق.

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

الشكل رقم 02 :الهيكل التنظيمي للبنوك التجارية

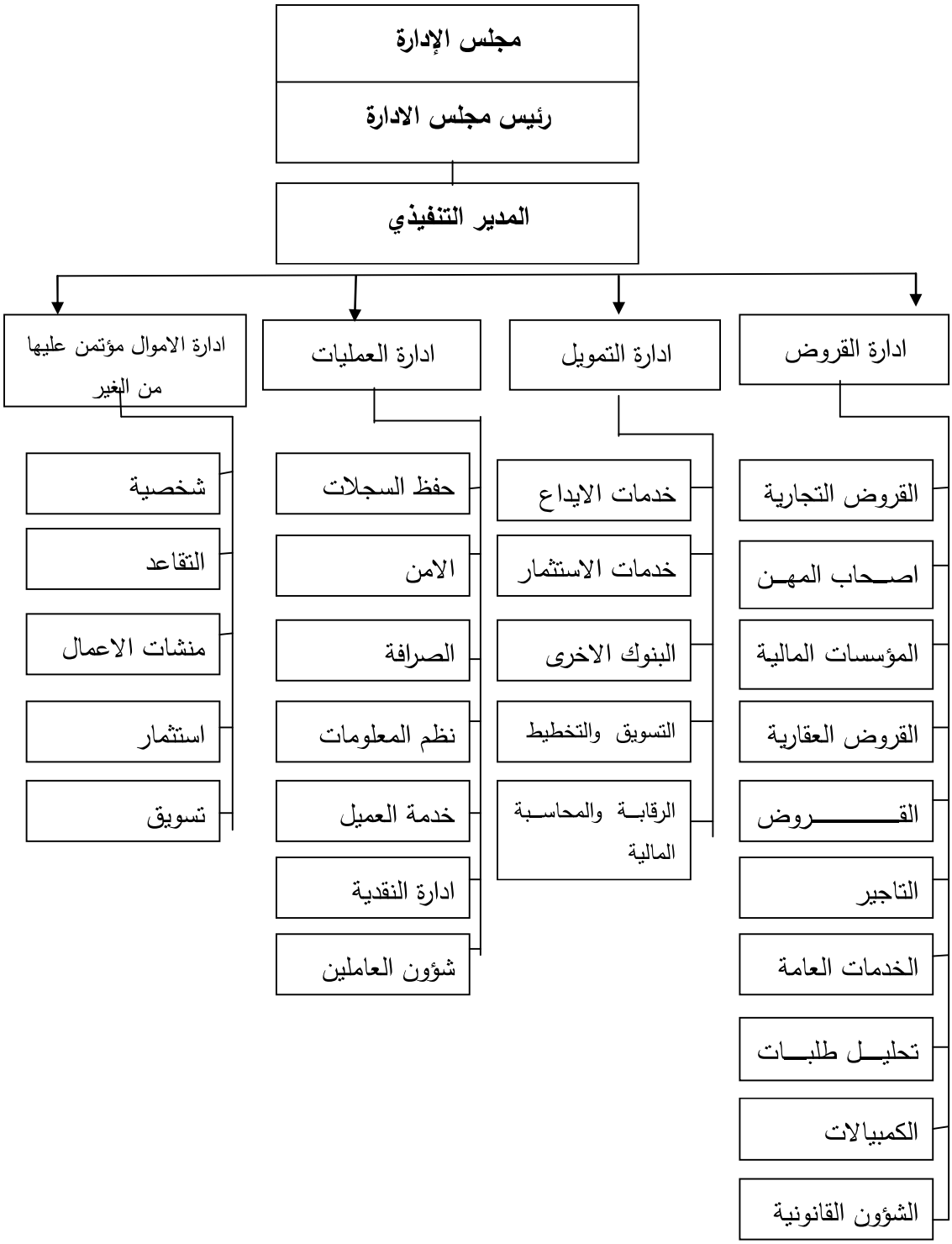

المصدر: محمد الصالح الحناوي، عبد الفتاح عبد السلام، **المؤسسات المالية: البورصة والبنوك التجارية**، الدار الجامعية، 2000، الاسكندرية، ص:218 .

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

المبحث الثاني: ماهية الائتمان البنكي

يعتبر قيام البنوك التجارية بتلقي ودائع العملاء الذين يهدفون إلى الحصول على فائدة، تم إقراضها لأصحاب المشروعات التجارية والصناعية مقابل الحصول على فائدة استثمار لأموال العملاء، هذه العملية تحقق مصلحة العملاء سواء كانوا من المودعين أو من أصحاب المشروعات، وتحقق في الوقت نفسه مصلحة البنك التجاري، فعملية الاقتراض والإقراض هي لب النشاط المصرفي، وهذا الأسلوب من الاستثمار يتسم بالأهمية الشديدة حيث يعود على البنوك التجارية بعائدات مجزية ومضمونة في غالب الأحيان.

يحتل الائتمان البنكي والسلفيات موقعا هاما ضمن بنود المركز المالي باعتبار أن كافة الجهود والقرارات الإدارية تستهدف في المقام الاول بناء محفظة قروض وتسهيلات جيدة تتكون من قرارات منح الائتمان والقروض التي تتسم بالجودة العالية وتحقق عوائد مرتفعة للبنك عند أقل مستوى ممكن من المخاطر.

المطلب الأول: تعريف الائتمان البنكي

إن كلمة ائتمان لها عدة معاني تستعمل في الميدان المصرفي وهي: اعتماد، دين، تسليف ،قرض باللغة العربية: ائتمن فلانا: اي اعتبره امينا وائتمن فلان فلانا على كذا: اتخذه أمينا عليه، والائتمان هوأن تعد – أي تعتبر –المرء امينا، أي جديرا برد الامانة إلى أهلها، أي جديرا بالثقة.

أما بلغة القانون يعني تسليم الغير مالا منقولا أو غير منقول على سبيل الدين أم الوديعة أو الوكالة أو الايجار أو الإعارة أو الرهن، في جميع تلك الحالات يتعلق الأمر بالتسليم المؤقت للمال اي مع نية استرداده. (أما بلغة الاقتصاد فيعني تسليف المال لتثميره في الانتاج والاستهلاك[1]

إذن فالقرض(الائتمان) هو "تزويد الافراد والمؤسسات والمنشآت في المجتمع بالأموال اللازمة على أن يتعهد المدين بسداد تلك الأموال وفوائدها والعمولات المستحقة عليها والمصارف دفعة واحدة أو على أقساط في تواريخ محددة، ويتم تدعيم هذه العلاقة بتقديم مجموعة من الضمانات التي تكفل للبنك استرداد أمواله في حالة توقف العميل عن السداد بدون أي خسائر".[2]

---

[1] شاكر القزويني، مرجع سابق، ص:90 .

[2] محمد محمود عبد ربه محمد، **دراسة في محاسبة التكاليف**، الدار الجامعية الاسكندرية، 2000، ص:39 .

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

كما يفضل الاقتصاديون تعريفه على أنه: تأجير لرأس المال أو لقوة شرائية اعتمادا على الثقة التي يستحقها محل تجاري أو عميل معين لما يتضمنه القرض من مخاطرة كبيرة، حيث ينبغي على المدين أن يستثمر رأس المال المقترض حتى يتمكن من رده بالإضافة إلى الفائدة المستحقة عليه.[1]

وعليه فإن الائتمان لا يخرج عن كونه عملية تمارس على مال نقدي عادة من قبل جهة مخول لها بذلك قانونيا، والتي تثبت بموجب الوثائق تبني طبيعة الائتمان، مدته، ضمانات هو التزام الطرق المتعاقد معه على الوفاء في الآجال المحددة، وتلجأ إلى القروض البنكية المؤسسات العاجزة عن التمويل الذاتي، فالبنك يقدم القروض انطلاقا من الحالة المالية للمدين أو الزبون، حيث أنه عندما يقوم بإقراض شخص معين فإنه يثق فيه بأنه مستعد وقادر على التسدي.[2]

ومما سبق نستنتج لن كل عملية تمويل بنكي أو عملية ائتمانية يجب أن تتوافر على عنصرين:

- ✓عنصر الثقة بين الطرفين .
- ✓ضرورة وجود فترة زمنية بين منح الأموال وموعد استعادتها.

[1] عبد الحميد عبد المطلب، **اقتصاديات النقود والبنوك (اساسيات والمستحدثات)**، الدار الجامعية، الاسكندرية ،2007، ص:141 .

[2] نفس المرجع السابق.

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

المطلب الثاني: خصائص الائتمان وأهميته

الفرع الأول: خصائص الائتمان البنكي.

يتميز الائتمان البنكي بالخصائص التالية :[1]

- **وضع الأموال تحت التصرف:** حيث أن هذا التسليف للأموال النقود الاسمية أو الائتمانية يمكنه تحقيقه بأشكال مختلفة محددة في اتفاقيات القرض.

في عدة حالات عملية الائتمان لا تشمل تسليم النقود وهذا هو القرض عن طريق الإمضاء فالبنك يضمن التزام الزبون اتجاه طرف ثالث، وإذا تمت العملية بطريقة صائبة وعادية فإن البنك لا يلزم باخراج النقود وانما قد أعار إمضاءه ،أما في حالة ما إذا كان الزبون عاجزا عن الدفع فإن البنك يكون ملزما بدفع النقود لتكريم التزامه، الدفع يكون اتجاه الطرف الثالث.

- **جعل النقود تحت التصرف لوقت معين:** إن المدة بين تسليم النقود وارجاعها قد تتغير وفقا للاتفاقيات، فلا تكون هناك عملية ائتمانية بدون مرور مدة زمنية معينة بين تاريخ الدفع وتاريخ الاستحقاق.
- **مكافأة البنك:** إن وضع النقود تحت التصرف ليست مجانا، فالمكافأة تكون غالبا نسبية مع قيمة الأموال الممنوحة ومدة الائتمان هي معرفة معدل الفائدة.

وأحيانا تكون عمولات ثابتة أو نسبية تضاف للفائدة أو تستبدل بها وهي موجهة الأخذ بعين الإعتبار المصاريف الثابتة الضرورية لتطبيق عملية الائتمان ومخاطر هو ضغوطات الخزينة التي تمس البنك.

- **غياب المضاربة:** يتلقى البنك ربحا يتناسب والقيمة النقدية التي وضعها تحت تصرف المؤتمن ل هو عموما لايشارك في العملية الصناعية أو التجارية الممولة عن طريق الائتمان ولا في نتائجها.

[1] حمزة محمود الزبيدي، **ادارة الائتمان المصرفي والتحليل الائتماني**، الوراق للنشر والتوزيع، الطبعة الاولى ن عمان 2002، ص: 26.

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

الفرع الثاني: أهمية الائتمان البنكي

يمكن النظر إلى أهمية الائتمان البنكي من زاويتين الأولى وفقا لوجهة نظر البنك التجاري ذات هو الثانية لدور الائتمان البنكي في النشاط الاقتصادي فمن وجهة نظر البنك فإن عمليات منح الائتمان تعتبر المورد الأساسي الذي يعتمد عليه البنك من الحصول على ايراداته، إذ تمثل الجانب الأكبر من استخدامات هو لذلك تولي البنوك التجارية الائتمان البنكي عناية خاصة[1].

ويضاف إلى ذلك أن ارتفاع نسبة الائتمان الممنوح في ميزانيات البنوك التجارية يشير دائما إلى أهمية الفوائد والعمولات والتي تعتبر كمصدر للإيرادات كما تمكن من دفع الفائدة المستحقة للمودعين في تلك البنوك، مع إمكانية احتفاظ البنك بقدر من السيولة لمواجهة احتياجات السحب من العملاء[2].

أما من الوجهة الثانية فان للائتمان البنكي دور بالغ الأهمية داخل الاقتصاد الوطني، فهو نشاط اقتصادي غاية في الأهمية وله تأثير متشابك ومتعدد الأبعاد للاقتصاد الوطني وعليه يتوقف نمو الاقتصاد وارتقائ هو المتتبع لحركة النمو الاقتصادي في مختلف دول العالم سوف يتبين له ذلك.

لم تنشأ الحاجة الى الائتمان من فراغ، بل جاءت نتيجة لعدم وجود توافق زمني بين تيارات الايرادات داخل الاقتصاد وتيارات الإنفاق فيه، وقد أدى هذا الوضع المستمر والمتغير مع طبيعة حركة الاقتصاد المستمرة والدائمة إلى وجود وحدات اقتصادية لديها فائض وفي وقت ما، ووحدات أخرى لديها عجز في ذات الوقت، وبشكل عام فان اهمية الائتمان البنكي تتفاعل مع مرحلة النمو والتطور الاقتصادي الى حد بعيد حيث أن الطلب على الائتمان تحدده حاجة القطاعات الاقتصادية الى التمويل اللازم، وهذا يعني أن هذا الطلب هو طلب مشتق من حاجة القطاعات الى التمويل، ولهذا فكلما زادت عملية التنمية واتسع النشاط الاقتصادي كلما زادت الحاجة إلى التمويل عن طريق الائتمان وتعزيزا لما سبق يمكن التاكيد على ان الائتمان البنكي يلعب دورا فريدا في الحياة الاقتصادية ومن خلاله يتمكن الاقتصاد أن يضمن مستويات من النمو والاستقرار وفق ما يقدمه من مهام اقتصادية أهمها:

- ❖ بدون الائتمان البنكي تصبح عملية المفاضلة بين المصادر المالية داخل الاقتصاد مقيدة ،كما أن فوائض الوحدات الاقتصادية المدخرة سوف لا تتدفق بكفاءة إلى الاستخدامات الأكثر انتاجية.
- ❖ يستخدم الائتمان البنكي كأساس لتنظيم عملية اصدار النقود القانونية فالبنك المركزي عندما يشرع في وضع سياسة للإصدار يضع في اعتباره حجم الائتمان المنتظر من النظام البنكي في نطاق

---

[1] نفس المرجع ،ص: 27.

[2] عبد الحميد عبد المطلب، **البنوك الشاملة: عملياتها وإداراتها**، الدار الجامعية، الاسكندرية ،2000، ص: 104.

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

الخطط العامة فالنقود تخرج للتداول بصفة أساسية عن طريق قيام الوحدات الإنتاجية بصرف ما هو مخصص لها من ائتمان وبهذا يعمل على تدعيم الوحدة النقدية.

- ❖ يؤدي منح الائتمان إلى زيادة حجم المعروض النقدي ولهذا فالائتمان البنكي يعتبر عامل مهم يجب أن يؤخذ بعين الاعتبار عند تحديد حجم الانفاق والقوة الشرائية المتاحة داخل الاقتصاد[1].
- ❖ الائتمان البنكي يؤثر بطريقة مباشرة على زيادة الادخار والحد من الاستهلاك وذلك لأن البنوك تعمل على تشجيع الافراد على الادخار لتوفير موارد للائتمان الأمر الذي يحد من الاستهلاك.
- ❖ يعتبر الائتمان البنكي أداة بيد الدولة تستخدمها في الرقابة على نشاط المشروعات وذلك من خلال استخدامها للأرصدة الائتمانية المخصصة لها.[2]

[1] نفس المرجع، ص: 105.

[2] حمزة محمود الزبيدي، مرجع سابق، ص: 28.

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

المطلب الثالث: أنواع الائتمان البنكي

هناك عدة أشكال تتخذها عمليات الائتمان البنكي، ويمكن تقسيم هذه الأنواع حسب عدة معايير مدة الائتمان، الغرض من الحصول علىالائتمان، الجهة المانحة للائتمان، النشاط الممول، نوع الضمان.

1. **حسب النشاط الممول:** تنقسم القروض إلى: [1]

- **ائتمانات انتاجية:** هدفها تمويل الأنشطة الاستثمارية والإنتاجية بغرض الزيادة في القيمة المضافة.
- **ائتمانات استهلاكية** :هدفها تشجيع الإستهلاك، وتشمل أساسا تلك الموجهة للأفراد، أي لقطاع العائلات وعلى رأسها قروض تمويل البيع بالتقسيط من أجل حيازة السكنات، السيارات....

2. **حسب الغرض من الائتمان:** ينقسم إلى:[2]

- **ائتمان تجاري:** هدفه تمويل العمليات الانتاجية والتجارية.
- **ائتمان صناعي:** وينقسم بدوره إلى قروض إنشاء، قروض تجديد وقروض توسيع[3].
- **ائتمان زراعي:** هدفه تمويل الأنشطة الزراعية وملحقاتها.
- **ائتمان عقاري:** هدفه تمويل عملية شراء الموجودات الثابتة مثل الأراضي والعقارات وإقامة المنشآت وغيرها.

3. **حسب المستفيد من الائتمان:** ينقسم إلى: [4]

- **ائتمان خاص:** فإذا كان المقترض فردا أو شركة يكون القرض خاصا.
- **ائتمان عام:** فيكون عندما تقترض الدولة أو الولاية أو الدائرة أو البلدية الأموال من الجمهور والبنوك والخارج، والقرض العام جدير بالثقة لأن وفاءه في حكم المضمون

4. **حسب مدة الائتمان:** التقسيم الرئيسي للائتمان هو التقسيم حسب المدة: حيث نجد ائتمان قصير الأجل، ائتمان متوسط الأجل وطويل الأجل.

- **الائتمان قصير الأجل:** وهو الذي لا يتجاوز أجله السنة، وجدير بالذكر أن الجانب الاكبر من الائتمان الذي تقدمه البنوك التجارية لعملائها هو قصيرة الاجل، حيث أن هناك اعتمادات

---

[1] حمزة محمود الزبيدي، مرجع سابق، ص:29 .

[2] حمزة محمود الزبيدي، **ادارة المصارف استراتيجية تعبئة الودائع وتقديم الائتمان**، الوارق للنشر والتوزيع، ط1، عمان ،2004 ص: 261.

[3] عبد المطلب عبد الحميد، مرجع سابق، ص: 115.

[4] شاكر القزويني، مرجع سابق، ص: 91 .

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

تدرج في الموازنة العامة للدولة للتمويل الطويل الأجل لوحدات القطاع العام، كما أن بنك الاستثمار القومي يهتم الآن بهذا القطاع. ولكن يلاحظ أن كثير من الائتمان قصير الأجل يتجدد سنة بعد أخرى مما يضفي عليهافي الواقع طابع طويل الأجل [1]

وتسمى هذه القروض (الائتمان) أيضا بقروض الاستغلال، وهي القروض التي تحصل عليها المنشآت من البنوك بغرض تمويل التكاليف العادية والمتجددة للانتاج ومتطلبات الصندوق وتلتزم المنشأة بردها خلال فترة لا تزيد عن السنة، ونشاطات الاستغلال الممولة بهذا النوع من الائتمان تتكون باستمرار اثناء عملية الانتاج ومن أمثلتها: التموين، التخزين، الانتاج والتوزيع.

هذا وقد يأخذ الائتمان المصرفي قصير الأجل إحدى الصورتين:

- **الصورة الأولى:** مبلغ إجمالي تحصل عليه المنشأة مرة واحدة، على أن تقوم بالوفاء بقيمة الائتمان والفوائد في التواريخ المتفق عليها.
- **الصورة الثانية:** فهي مبلغ إجمالي يمثل حد أقصى لما يمكن أن تحصل عليه المنشاة خلال فترة متفق عليها، ويكون لها الحق في الحصول على المبلغ مرة واحدة أو على دفعات .

هذا بالإضافة الى وجود صور أخرى للائتمان البنكي قصير الأجل والتي تندرج ضمن الأساليب الاستثمارية التقليدية للبنوك وهي[2]:

- **تسبيقات على الحساب الجاري للمنشأة لدى البنك:** وتتمثل هذه الوضعية في قيام البنك بالسماح للمنشأة صاحبة الحساب الجاري يتجاوز رصيدها الدائن لدى البنك الى حد متفق عليه، أي يمكن ان يكون حسابها لدى البنك مدينا.
- **السحب على الكشوف:** طريقة تمويلية يمنحها البنك للمنشأة التي تكون عادة من عملائه الدائمين، فيسمح لها باستخدام أموال أكبر مما هو موجود برصيدها لدى البنك خلال مدة تتراوح بين 15 يوما وسنة.
- **تسهيلات الصندوق** :وهي القروض التي تمنحها البنوك للمنشآت التي تعاني من صعوبات في السيولة المؤقتة أو القصيرة جدا. والناتجة عن تأخر الايرادات عن النفقات أو المدفوعات حيث تهدف إلى تغطية الرصيد المدين إلى أن يتم التحصيل لصالح الزبون.

---

[1] احمد علي دغيم، مرجع سابق، ص: 67.

[2] حمزة محمود الزبيدي، **ادارة المصارف استراتيجية تعبئة الودائع وتقديم الائتمان**، مرجع سابق، ص: 263.

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

- **القروض الموسمية:** الطبيعة الموسمية للعديد من نشاطات المؤسسة كالشراء والانتاج والبيع تجعل المؤسسة في حاجة إلى قروض تتلاءم مع هذه الميزة والموجهة لتمويل التكاليف المختلفة المرتبطة بدورة الانتاج الموسمية، ومنه فإن هذا النوع من القروض يستعمل لمواجهة حاجيات الخزينة الناجمة عن النشاط الموسمي كنشاطات انتاج وبيع اللوازم والأدوات المدرسية أو إنتاج وبيع بعض المحاصيل الزراعية الموسمية، فبارتباط النشاط الموسمي بدورة الاستغلال فإن مدة هذه القروض لا تتعدى تسعة أشهر [1]
- **الائتمان متوسط الأجل:** هذا النوع من القروض هو موجه لتمويل الاستثمارات أو المشاريع التي تتراوح مدتها بين سنتين إلى سبعة سنوات وموضوعه في الغالب هـ-و تمويل مشتريات المعدات والآلات وكذا وسائل الانتاج والنقل فلطول مدة هذه القروض فإن البنك يكون معرضا لعدة مخاطر متعلقة إما بطبيعة هذه القروض وهذا لتجميد أموال البنك لفترات طويلة أو متعلق بالحالة المالية لطالب القرض و هو خطر عدم التسديد.

ويمكن أن نميز بين نوعين هما:

✓**قروض متوسطة الأجل قابلة للتعبئة:** يتعلق الأمر بالقروض التي يستطيع البنك إعادة خصمها لدى مؤسسات مالية أخرى، أو لدى البنك المركزي، ويسمح له ذلك بالحصول على سيولة في حالة الحاجة إليها دون انتظار أجل استحقاق القرض، وهذا ما يؤدي إلى التقليل من خطر تجميد الأموال وكذا تجنب مشكلة نقص السيولة.

✓**قروض متوسطة الاجل غير قابلة للتعبئة:** وهذا يعني أن البنك ليس باستطاعته إعادة خصم هذه القروض لدى مؤسسة مالية اخرى أو لدى البنك المركزي، وبالتالي فإن البنك يكون مضطرا إلى انتظار نهاية مدة القرض لاسترجاع أموال هو منه هناك خطر تجميد الأموال كما أنه هناك مخاطر مرتبطة بوقوع البنك في أزمة نقص السيولة، هذا النوع من القروض موجه لتمويل استثمارت أو مشاريع ضخمة وذات مبالغ كبيرة تفوق مدتها في الغالب 7 سنوات ويمكن أن تصل أحيانا الى 20 سنة أو حتى الى 25 سنة مثل الحصول على عقارات)اراضي ومباني (بالإضافة إلى حيازة على التجهيزات الضخمة والثقيلة وغير ذلك من الاستثمارات الضخمة ، فنظرا لطبيعة هذه القروض فهي

[1] الطاهر لطرش، **تقنيات البنوك**، ديوان المطبوعات الجامعية، ط3، بن عكنون، 2004 ،ص: 58-63.

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

تكتسي العديد من المخاطر، ولذا يجب على البنك اتخاذ التدابير اللازمة لتقليل درجة هذه المخاطر، ومن بين هذه التدابير يقوم البنك بطلب ضمانات حقيقية ذات قيم ضخمة.

- **ائتمان طويل الأجل:** وتزيد مدتها عن سبع سنوات بغرض تمويل مشروعات الإسكان واستصلاح الأراضي وبناء المصانع بحيث تلجأ المؤسسات التي تقوم باستثمارات طويلة الأجل إلى البنوك التجارية لتمويل هذه العمليات نظرا للمبالغ الكبيرة التي لا يمكنها تعبئتها لوحدها وكذلك نظرا لمدة الاستثمار وفترات الانتظار قبل البدء في الحصول على الفوائد. وهذه القروض تمتد حتى 20 سنة.[1]

5. **حسب الجهة المانحة للقرض:** وهذا التقسيم يرتبط في الواقع بتخصص المصارف، فهناك: ائتمان تجاري، ائتمان صناعي، ائتمان عقاري...[2]
6. **حسب الضمان:** تنقسم القروض إلى قروض بدون ضمان، وقروض بضمان شخصي، وقروض بضمان عيني.

- **قروض بضمان عيني:** تنقسم إلى:

✓قروض بضمان بضائع: كمحاولة من المصارف لضمان عدم ضياع الأموال التي تقرضهالبعض المتعاميلن معها فإنها تطلب تقديم ضمان عيني مقبول مثل بضاعة معينة ويفتح الاعتماد لصالح المتعامل بنسبة معينة من قيمة البضاعة بعد تحديد هامش معين يتوقف على نوعها وعلى مركز المتعامل. ويجب أن تتوافر في البضائع التي تقبلها المصارف التجارية كضمان:

- عدم قابلية السلع للتلف.
- إمكان تخزينها وسهولة جردها والتأمين عليها.
- عدم تعرض أسعارها لذبذبات عنيفة.
- سهولة تصريفها دون خسائر.
- وحدات السلع متجانسة[3]

---

[1] نفس المرجع السابق ص: 29.

[2] نفس المرجع السابق ص: 27.

[3] زياد سليم رمضان، محفوظ ابو جودة، مرجع سابق، ص:140 .

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

✓القروض بضمان رهن عقاري: قد تقبل البنوك التجارية العقارات كضمان إضافي لقروضها فقد تمنح القرض بالضمان الشخصي (بدون ضمان عيني) حين يوجد كفيل ملىء يضمن السداد المدين للقرض، ويقدم هذه الكفيل عقارا إضافي) ضمان عيني (فإذا تراخى المدين عن السداد في تاريخ الاستحقاق، فإن القرض يتحول حينئذ من كونه قرض بضمان شخصي إلى قرض بضمان رهن عقاري لحين اتخاذ إجراءات نزع الملكية واسترداد قيمة القرض ما لم يبادر الكفيل بالسداد...، كذلك قد يحدث أثناء تسوية مركز أحد العملاء المدينين أن يعرض هذا العميل تقديم عقار يقبله المصرف كضمان للقرض بعد إعادة جدولته في شكل برنامج لسداد أقساطه، ويبقى العقار كضمان أصلي ولكنه احتياطي للرجوع إإيه في حالة عدم الالتزام ببرنامج السداد أو التسوية الموضوعة[1]

✓قروض بضمان أوراق مالية: يحدد البنك قيمة تسليفية للأوراق المالية التي يقدمها العميل له كضمان، وتتوقف القيمة التسليفية للأوراق المالية على قوة المركز المالي للشركة وربحيتها، وكذلك على مدى سهولة تداولها في سوق الاوراق المالية، وأيضا على ما اذا كانت مضمونة من الحكومة أم لا. وجدير بالذكر أنه في حالة عدم وفاء المقترض بالتزاماته اتجاه البنك وبيع البنك لتلك الأوراق المالية التي حصل عليها من هذا المقترض كضمان، فإنه لابد وأن يعطى للمقترض المبلغ الذي قد يزيد عن الالتزامات تجاهه.[2]

✓قروض بضمان التنازل عن الديون والعقود: وهدف القروض تكون عمليات إنشائية (مباني، طرق، مشروعات، مياه أو كهرباء ... الخ) أوعقود توريد (سلعة، مواد، مهمات) لصالح جهات حكومية، أو تجهيز بضائع مستوردة أو محلية[3] ... .بحيث تقدم البنوك هذه التمهيلات للمشتغلين بأعمال المقالات والتوريد استنادا لما يتمتعون به من سمعة حسنة ومقدرة على الوفاء بتعهداتهم في تنفيذ الأعمال التي يتعاقدون عليها، ويكون

[1] صلاح الدين السيسي، مرجع سابق، ص:27 .
[2] احمد علي دغيم، مرجع سابق، ص:73 .
[3] صلاح الدين السيسي، مرجع سابق، ص:27 .

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

التمويل المقدم لهذه الأنشطة في حدود نسبة معينة من إجمالي قيمة العملية تتراوح بين 30% و 50%، وتصرف التسهيلات المصرح بها تدريجيا بما يتمشى مع تنفيذ الأعمال

ويتطلب تمويل المقاولين والموردين من البنك توافر الدراسة الفنية لكل عملية قبل تمويلها، ومتابعة مراحل تنفيذها بدقة حتى لا تتعرض أموال البنك للضياع.[1]

✓القروض بضمان الأوراق التجارية المخصومة: يقصد بخصم الكمبيالات بيعها للبنك، وفي هذه الحالة يتقاضى البنك الفوائد لغاية تاريخ الاستحقاق بالإضافة الى بعض المصاريف البنكية، وتصبح الكمبيالة بعد ذلك ضمن أصول البنك وتوظيفاته، ومن ثم فإن البنوك تحرص على أن تكون الأوراق التجارية التي تخصمها من الأوراق التي تتوافر فيها شروط إعادة الخصم لدى البنك المركزي وهي الكمبيالات التجارية التي تحمل توقيعين تجاريين ولا يتجاوز تاريخ استحقاقها6 أشهر.

✓القروض بضمان رهن المحال التجارية والصناعية: المحل التجاري أو المصنع يعد مالا منقولا الأصل فيه هو رهنه حيازيا، غير أنه يمكن رهن المحل التجاري أو المصنع رهنا تجاريا حتى لا تتعطل التجارة من جهة) يتطلب الرهن الحيازي رهن الآلات والمعدات لصالح البنك (وحتى لا يضيع حق الدائن من جهة أخرى، ويجب أن يتم الرهن بعقد رسمي أو عرفي مع شهره، و هو يرتب للدائن حق الامتياز فيكون له أولوية وأفضلية في اقتضاء دينه قبل غيره من الدائنين بحسب تاريخ قيد الرهن (ويكون له حق تتبع المتجرأ والمصنع المرهون في أي يد كانت، مع العلم بأنه في ظل رهن المحل الصناعي ترتهن التجهيزات داخل المصنع رهنا رسميا بما يعني استمرارها بحوزة المدين المقترض وإثبات الحق القانوني للبنك المقرض في مواجهة الغير[2]

✓القروض بضمان محاصيل زراعية: لا تباشر البنوك التجارية في الوقت الحالي منح القروض الزراعية. نظرا لاضطلاع بنوك القرض الزراعي والتعاوني بهذا العمل في كافة المحافظات، ويقتصر نشاط البنوك التجارية في حقيقة الأمر على تمويل تسويق بعض الحاصلات الزراعية وأهمها الارز[3]

[1] عبد الغفار حنفي، عبد السلام اب وقحف، مرجع سابق، ص: 150.

[2] صلاح الدين السيسي، مرجع سابق، ص:29.

[3] عبد الغفار حنفي، عبد السلام أو قحف، مرجع سابق، ص:147 .

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

✓القروض بضمان الكمبيالات: الكمبيالة إحدى أدوات الائتمان التي تعطي للمستفيد حق تقاضي مبلغ معين في تاريخ محدد من المسحوب عليه، والتي تجيز للمستفيد في حالة عدم تحصيلها في الموعد المحدد إجراء البروتست وضده، و هو ما يضر بسمعة المدين فضلا عما قد يترتب عليه من آثار أخرى.

والقرض على الكمبيالات قوامه التصريح للعميل باعتماد مدين في حدود مبلغ يمكن السحب في نطاقه مقابل تقديم الكمبيالات برسم الضمان يتحقق البنك من سلامتها من الناحية الشكلية ومن ملاءمة المدنين فيها وقدرتهم على السداد[1]

✓القروض بضمانات عينية متنوعة: ومن أمثلة هذه القروض: القروض باعتمادات مستندية معززة، أو القروض بضمان مستندات شحن واردة عن اعتمادات استيراد أو بضمان ودائع لأجل أو حسابات توفير .... وتشمل هذه القروض أيضا السندات الأذنية المخصومة المحررة مباشرة لأمر المصرف الخاصم والمغطاة بضمان عيني مختلط إذا لم يتيسر توزيعها بحسب نوع الضمان.[2]

– **قروض بضمان شخصي:** يقصد بالضمان الشخصي كفالة شخص قادر ماليا وذ وسمعة طيبة بالوفاء بالتزامات الشخص المضمون في حالة عدم قيام هذا الشخص بسداد ديونه للبنك كما يقصد به أيضا خطاب ضمان بنكي.

ففي كلتا الحالتين يمنح البنك قرضا للشخص المضمون ولكن بطبيعة الحال في حدود معينة. وتتوقف هذه الحدود – أي التي يمكن للعميل ان يحصل فيها على قرض –على المبلغ الذي يكون الشخص الضامن على استعداد أن يضمن في حدوده، وفي حالة خطاب الضمان البنكي فتوقف تلك الحدود على المبلغ المبين في ذلك الخطاب[3]

– **قروض بدون ضمان:** وهذه القروض تمثل الجانب الأكبر من القروض والسلف، ومنها الأرصدة المكشوفة للحسابات الجارية، والسندات الأذنية المخصومة التي تحمل توقيعا واحدا، والسندات الأذنية المحررة مباشرة لأمر البنك القائم بالخصم إذا لم يصحبها ضمان إضافي

[1] نفس المرجع السابق ص148 .
[2] احمد علي دغيم، مرجع سابق ص72 .
[3] نفس المرجع، ص :72.

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

،وتدقق البنوك في طلبات القروض بدون ضمان وفي سلامة المركز المالي للعميل وحسن سمعت هو انتظام معاملات هو قدرته على الوفاء.[1]

[1] صلاح الدين السيسي، مرجع سابق ص28

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

المبحث الثالث: السياسة الائتمانية في البنوك التجارية.

لابد لكل بنك تجاري عند تعامله مع القروض أن يكون لديه سياسة للإقراض مكتوبة والتي تعتبر بمثابة مرشد يعتمد عليه في إدارة وظيفة الإقراض في البنك ولذلك يمكن تناول سياسات الإقراض بأبعادها المختلفة في البنوك التجارية.

المطلب الأول: مفهوم السياسة الائتمانية وأهدافها.

الفرع الأول: مفهوم السياسة الائتمانية

يمكن تعريف السياسة الائتمانية بأنها مجموعة القواعد والاجراءات والتدابير المتعلقة بتحديد حجم ومواصفات القروض وتلك التي تحدد ضوابط منح هذه القروض ومتابعتها وتحصيلها بناء على ذلك فإن السياسة الائتمانية في البنك التجاري يجب أن تشمل القواعد التي تحكم عمليات الائتمان بمراحله المختلفة وأن تكون هذه القواعد مرنة ومبلغة إلى جميع المستويات الإدارية المعينة بنشاط الائتمان.[1]

وتعرف أيضا على أنها عبارة عن إطار يتضمن مجموعة المعايير والشروط الإرشادية تزود بها إدارة منح الائتمان المختصة بما يحقق عدة أغراض كضمان المعالجة الموحدة للموضوع الواحد، وتوفير عامل الثقة لدى العاملين بالإدارة بما يمكنهم من العمل دون خوف من الوقوع في خطأ، وتوفير المرونة الكافية، أي سرعة التصرف بدون الرجوع إلى المستويات العليا ووفقا للموقف، طالما أن ذلك داخل نطاق السلطة المفوضة اليهم.

يعني وجود السياسة المكتوبة تقريب الاتجاهات المتباينة، بما يساعد الأفراد في اتخاذ القرارات والتصرف داخل الإطار العام للسياسة، فبالإضافة إلى كون هذه السياسة تشكل خطوطا عريضة للعاملين في هذا المجال فلابد أن تكون متماشية ومتسقة مع الشروط الخاصة بتنظيم الائتمان ومتطلبات الأجهزة الرقابية على البنوك وبذلك يتضح أن وجود السياسة المكتوبة للإئتمان دافعا للإدارة لتحديد أهداف البنك.[2]

---

[1] عبد المطلب عبد الحميد، **البنوك الشاملة**، مرجع سابق ص118 .

[2] عبد الغفار حنفي، عبد السلام أبو قحف، مرجع سابق ص141 .

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

الفرع الثاني: أهداف السياسة الائتمانية.

عندما يقوم البنك بوضع السياسة الائتمانية لابد وأن يوضح فيها المجالات التي يقدم لها الائتمان ونوعيات العملاء الذين يتعامل معهم، والشروط الأساسية للأنواع المختلفة من الائتمان، والسلطات الادارية التي لها حق منح الائتمان وحدودها، وتستهدف السياسة الائتمانية عادة تحقيق عدة أغراض في مقدمتها:

- ✓سلامة الائتمان الذي يمنحه البنك.
- ✓تنمية نشاط البنك بصورة مستمرة وتحقيق عائد مرضي.
- ✓كفاية الرقابة المستمرة على عملية الائتمان في مراحلها المختلفة.

ولابد أن نشير إلى أن السياسة الائتمانية يجب أن لاتتدخل في التفصيلات التي قد تعوق المسؤولين في البنك عن اتخاذ القرارات وتنفيذها، كما يجب ان تكون واضحة المعالم ومتاحة لكافة المستويات المسؤولة عن عمليات الائتمان حتى يكون هناك تفهم كامل لأهدافها وأبعادها، ويختص مجلس إدارة البنك بوضع السياسة الائتمانية وإدخال التعديلات اللازمة عليها من وقت لآخر آخذا في الاعتبار الدروس المستفادة من تجربة البنك مع العملاء والمخاطر التي تتكشف من خلال التعامل، والديون التي يتقرر إعدامها والمخصصات التي يظهر الحاجة الى تكوينها، يضاف إلى ذلك اعتبارات أخرى متعددة تتعلق بالمتغيرات الاقتصادية والقرارات الائتمانية التي تصدر بشأن هيكل أسعار الفائدة أو نسب التوسع الائتماني في القطاعات المختلفة أو نسبتي الاحتياطي والسيولة.

ويمكن تصور لأهم الاهداف الخاصة بسياسات الائتمان في أي بنك على النحو التالي[1]:

- ❖ منع التضارب في إتخاذ القرارات داخل البنك، وإيجاد قدر من وحدة الفكر والتنسيق والفهم المشترك بين البنك وعملائه.
- ❖ ترشيد القرار الائتماني بالبنك بتحديد المجالات التي يمكن التوظيف فيها، والمجالات التي يجب التوظيف فيها، ومن ثم المحافظة على سلامة الائتمان الممنوح، وحسن استخدام أموال عملاء البنك المودعين.
- ❖ ضمان العائد المناسب للبنك عن طريق التقليل من الخسائر وزيادة الارباح ومن ثم استمراره في تأدية رسالت هو توسيع نطاقها ودعمها باحتياطيات تزيد من سلامة ومتانة المركز المالي للبنك

[1] عبد المطلب عبد الحميد، **اقتصاديات النقود والبنوك**، مرجع سابق،ص ص:145 ، 146.

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

- التوافق مع الاتجاه العام لأهداف السياسة الاقتصادية القومية، وإحداث الانسجام بين البنك وبين الدولة من حيث تبني البنك للأولويات التي حددتها الدولة في خطط التنمية الاقتصادية، وتوظيف جانب من موارده فيها.
- التوافق العام بين اعتبارات حماية البيئة من التلوث وحماية المجتمع من الانحرافات الأخلاقية في عدم تمويل أي مشروعات يكون من شأنها تهديد المجتمع في هذا المجال[1]

[1] نفس المرجع.

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

المطلب الثاني: مكونات السياسة الائتمانية والعوامل المؤثرة فيها.

سنتطرق في هذا المطلب الى مكونات السياسة الائتمانية و العوامل التي تؤثر فيها

الفرع الأول: مكونات السياسة الإئتمانية

تشمل السياسة الائتمانية على المكونات التالية:

تختلف سياسة الائتمان من بنك لآخر وفقاً لأهداف ومجال تخصص هو هيكلة التنظيمي وحجم رأس ماله، بالرغم من هذا الاختلاف بين البنوك فيما يخص سياسة الائتمان فان هناك مجالات تغطيها اغلب الأساليب المتبعة من قبل البنوك وهي:

1. الأخذ بنظر الأعتبار الجانب القانوني Legal Considerations :

من المعروف ان سياسة الائتمان ترتبط ارتباط وثيقاً بالجوانب القانونية والتعليمات التي يصدرها البنك المركزي والتي تتضمن في اغلب الأحيان على:

- القيود القانونية للتوسع في الائتمان أو السياسات الائتمانية.
- التشريعات المنظمة للعمل المصرفي.

2. مستوى اتخاذ القرار أو سلطة اتخاذ قرار منح الائتمان Delegation of authority :

تستند هذه السياسة على من يتخذ القرار في مجال منح الائتمان لذلك يجب على "مجلس ادارة البنك" تحديد واقرار التفويض وحدوده كل سنة على الأقل.[1]

3. تحديد أنواع الائتمان التي يمنحها البنك Types of Credit Extension :

البنوك وخاصة التجارية منها تحدد نوع الائتمان، فهناك الائتمانات المقبولة والتي تتماشى مع سياسة البنك، وهناك قروض غير مقبولة وعملية التحديد لنوع القرض تساهم في توفير الجهد والوقت للتحري عن طالب القرض، فضلاً عن تحديد القروض من ناحية الفترة الزمنية (قروض طويلة الأجل أو قروض قصيرة الأجل). [2]

4. التكلفة وسياسة التسعير Costs and Pricing Policy :

من المعروف ان هناك تكلفة تترتب على منح الأئتمان سواء في شكل مصاريف ادارية وعمولات أو سعر الفائدة، لذلك يضع البنك معايير ارشادية تستند عليها إدارة الأئتمان لتقدير التكلفة. [3]

---

[1] عبد المطلب عبد الحميد ،**البنوك الشاملة**، مرجع سابق ص ص:119، 120.

[2] نفس المرجع، ص:121

[3] عبد الغفار حنفي، عبد السلام اب وقحف، مرجع سابق ص:143 .

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

5. المنطقة التي يخدمها البنك Market Area :

تحدد البنوك مجال نشاطها لمنطقة جغرافية معينة وذلك للتقليل من مخاطر منح الأئتمان أو يعتمد مجال نشاط البنك على حجم وقدرة ذلك البنك على خدمة عملائة. [1]

6. شروط ومعايير منح الأئتمان Clauses Of Credit :

يحدد البنك شروط ومعايير منح القرض والواجب توفرها لدى طالب القرض والتي يمكن الحصول عليها من خلال التحري والأستقصاء عن طالب القرض، من حيث سمعته ومركزه المالي، وبهذا يستطيع البنك التقليل من مخاطر منح الأئتمان .

7. **اجراءات وخطوات الحصول على الائتمان:** يحدد البنك اجراءات وخطوات لمنح الأئتمان وعلى الأغلب يتم ذلك عن طريق اصدار (فولدر) أو كتيب يوضح الأجراءات والخطوات وهذا يسهل من عملية تنفيذ سياسة الائتمان .
8. **تحديد الضمانات التي يقبلها البنك:** سبق الإشارة إلى تبويب الائتمان حسب أنواع الضمانات، مع مراعاة أنه عندما يقوم البنك بمنح الائتمان مقابل ضمان عيني فإنه يراعي أن تكون قيمة الضمان أكبر من قيمة الائتمان والفرق بينهما يسمى الهامش، وعادة تختلف نسبة الهامش على الضمانات المختلفة من بنك لآخر، وذلك في ضوء القواعد الاسترشادية التي يضعها البنك المركزي في هذا الشأن، ويرجع هذا الاختلاف إلى اختلاف تلك الضمانات من حيث سهولة التعريف، ثبات القيمة السوقية ومدى قابليتها للتلف وغيرها من العوامل.[2]

[1] نفس المرجع.

[2] نفس المرجع، ص:123 .

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

الفرع الثاني: العوامل المؤثرة في السياسة الائتمانية.

تتعدد العوامل المؤثرة في صياغة سياسات الائتمان ومن أهمها:

1. **الظروف والأوضاع الاقتصادية:** حيث يتأثر الطلب على معظم أنواع القروض البنكية بشكل مباشر بدورة النشاط الاقتصادي في المجتمع، مع الأخذ بعين الاعتبار أن دورة نشاط البنك تبدأ عادة قبل دورة النشاط الاقتصادي، إذ تبدأ إجراءات الاعدادلمنح الائتمان قبل موسم الائتمان كما تنتهي الدورة بعد الموسم بشهر أو شهرين.
2. **موقع البنك** حيث يحدد موقع البنك لدرجة كبيرة نوعية وحجم الطلب على الائتمان الممنوح.
3. **تحليل التكلفة والمخاطرة لعملية الائتمان:** يعتبر حجم الائتمان الممنوح من البنوك دالة لقدرة البنك على توفير الموارد اللازمة، وعلى البنك أن يقوم بتوفير هذه الموارد، وكلما كبر حجم البنك كلما زادت لدى الإدارة مرونة أكبر في توظيف الموارد بصورة أفضل من البنوك الصغيرة، وتقوم البنوك باستخدام فكرة تخصيص الأصول لوضع صورة متكاملة بين الحجم والتكلفة وتواريخ الاستحقاق بالنسبة لاستخدامات مختلفة الموارد. [1]

وترجع أهمية الاعتماد على هذه الفكرة في انها تعتبر بمثابة إطار لتقييم الربحية لمختلف أوجه الموارد المتاحة ويتم ذلك في إطار المعادلة الاتية:

العائد الصافي المتوقع = العائد الكلي من ائتمان – مصاريف التشغيل والإدارة – المخاطر المقدرة

ويمثل العائد الكلي المتوقع سعر الفائدة المتفق عليه علاوة على ما يحصله عليه البنك من عمولات ومن عوائد في العمليات نتيجة منح الائتمان، وهذه العوائد من الصعب حصرها وقياسها. كما أن الائتمان له نفقات التشغيل ،وحجم المخاطر يتمثل في احتمال تعثر المدين في سداد المتبقي من الديون المترتبة عليه، أو قيامه بسداد جزء منها، وتغيير سعر الفائدة مما هو عليه عند منح الائتمان، وبالتالي يحدد البنك معدل المخاطر لكل نوع من أنواع النشاط ويمكن لإدارة البنك الاعتماد على معدل الفائدة مقارنا بالمخاطرة المنتظرة لصياغة الإطار الرئيسي للقرارات المتعلقة بمنح الائتمان.[2]

---

[1] عبد المطلب عبد الحميد، **البنوك الشاملة**، مرجع سابق، ص127-1288.

[2] نفس المرجع.

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

المطلب الثالث: معايير و اجراءات منح الائتمان وتحصيله

يوجد العديد من النماذج التي تهتم بوضع معايير لمنح الائتمان من قبل البنوك التجارية، وكل نموذج يضع حسب ترتيب معين مجموعة من المعايير، التي يراها ضرورية من أجل اتخاذ قرار منح الائتمان، ولتبيان أهم المعايير التي يتوجب على البنك أخذها بعين الاعتبار عند منح الائتمان، قسمت إلى ثلاث مجموعات: [1]

- معايير متعلقة بالعميل طالب الائتمان.
- معايير متعلقة بالبنك مانح الائتمان.
- معايير متعلقة بموضوع الائتمان.

1. **العوامل المتعلقة بالعميل طالب الائتمان:** تتمثل اهم العوامل فيما يلي:

1.1. **الشخصية:** تعد شخصية العميل (المقترض) الركيزة الاساسية الأولى في القرار الائتماني، وهي الركيزة الاكثر تأثيرا في المخاطر التي تتعرض لها البنوك، وبالتالي فإن أهم مسعى عند اجراء التحليل الائتماني هو تحديد شخصية العميل بدقة، فكلما كان العميل يتمتع بشخصية أمينة ونزيهة وسمعة طيبة في الأوساط المالية، وملتزما بجميع تعهداته وحريصا على الوفاء بالتزماته، كان أقدر على اقناع البنك بمنحه الائتمان المطلوب والحصول على دعم البنك له. وقياس عامل معنوي كالأمانة والنزاهة بدرجة دقيقة، أمر تكتنفه بعض الصعوبات من الناحية العلمية ويتم التغلب على هذه الصعوبات من خلال المقابلات الشخصية مع العميل والاستعلام الجيد وجمع البيانات والمعلومات عن العميل من المحيط العملي والعائلي له، لمعرفة مستواه المعيشي والمشاكل المالية التي يعانيها وسجل تعاملاته السابقة مع البنك ومع البنوك الأخرى، ويتم ذلك عن طريق الاتصال بمؤسسة العميل والعاملين بها وبمورديها والبنوك التي سبق للعميل المقترح التعامل معها.[2]

1.2. **القدرة على الاستدانة:** وتعني قدرة العميل على تحقيق الدخل ومقدار تدفقه النقدي وبالتالي قدرته على سداد الائتمان والالتزام بدفع الفوائد والمصروفات والعمولات،

---

[1] زبير عياش، **تأثير تطبيق اتفاقية بازل 2 على تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة– حالة ولاية أم البواقي–**، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم في علوم التسيير، تخصص: مالية، جامعة العربي بن مهيدي– أم البواقي، 2011–2012، ص: 149.

[2] محمد آمال خليل الحمزاوي، **اقتصاديات الائتمان المصرفي**، منشاة المعارف، ط2، الاسكندرية، 2000، ص: 158.

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

ويعتبر معيار القدرة أحد أهم المعايير التي تؤثر في مقدار المخاطر التي يتعرض البنك عند منح الائتمان وعليه لابد للبنك عند دراسة هذا المعيار من التعرف عل تفاصيل المركز المالي للعميل، ومعرفة قدرة العميل طالب الائتمان على خلق عائد كاف، لضمان تسديد ما عليه من التزامات مستحقة تجاه البنك، وفقا للشروط والآجال المتفق عليها.[1]

1.3. **رأس المال:** يعتبر رأس مال العميل أحد أهم أسس القرار الائتماني وعنصرا أساسيا من عناصر تقليل المخاطرة الائتمانية وباعتباره يمثل ملاءة العميل المقترض وقدرة حقوق ملكيته على تغطية الائتمان الممنوح له فإن هو بمثابة الضمان الإضافي في حالة اخفاق العميل في التسديد، وتشير الدراسات المتخصصة في التحليل الائتماني الى قدرة العميل على سداد التزاماته بشكل عام تعتمد في الجزء الأكبر منها على قيمة رأس المال الذي يملكه، اذ كلما كان رأس المال كبيرا انخفضت المخاطر الائتمانية والعكس صحيح فرأس مال العميل يمثل قوته المالية، ويرتبط هذا العنصر بمصادر التمويل الذاتية أو الداخلية للمنشأة والتي تشمل كلا من رأس المال المستثمر والاحتياطات المكونة والارباح المحتجزة، حيث أنه لابد من ان يكون هناك تناسب بين مصادر التمويل الذاتية للعميل المقترح وبين الاعتماد على مصادر التمويل الخارجية.[2]

1.4. **الضمان:** ويقصد بالضمان عموما، مقدار ما يملكه العميل من موجودات منقولة وغير منقولة والتي يتم رهنها لصالح البنك، وبالتالي فهذا الأصل سيصبح من حق البنك في حال عدم قدرة العميل على السداد، والضمان لايمثل الأسبقية الأولى في اتخاذ القرار الائتماني، وبالتالي عدم جواز منح القروض مجرد توفر ضمانات يرى البنك أنها كافية، إنما الضمان بصفة عامة تفرضه مبررات موضوعية، تعكسها دراسة طلب الائتمان، حيث أن هناك بعض الثغرات القائمة أو المتوقعة التي يمكن تلافيها بتقديم ضمانات. إن الضمان يقلل المخاطر الائتمانية المصاحبة لقرار منح الائتمان

[1] عبد الغفار حنفي، عبد السلام ابو قحف، مرجع سابق، ص: 163.

[2] حمزة محمود الزبيدي، **ادارة المصارف**، مرجع سابق، ص: 219.

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

ومن ثم يطلب من المقترض المقترح تقديم الضمانات، ولذلك كلما زاد الخطر الذي يحيط بالعملية الائتمانية كلما كانت الضمانات المطلوبة من قبل البنك أكبر.[1]

1.5. **الظروف المحيطة:** وهي تشمل الظروف العامة كالمناخ الاقتصادي العام للمجتمع، وكذلك الاطار التشريعي والقانوني الذي يشمل المؤسسة طالبة التمويل في اطار هو خصوصا فيما يتعلق بالتشريعية النقدية والجمركية والتشريعات المتعلقة بتنظيم أنشطة التجارة الخارجية والظروف الخاصة التي ترتبط بالنشاط الاقتصادي الخاص الذي يمارسه العميل، مثل الحصة السوقية لمنتجات المشروع أو خدماته التي يقذمها، وشكل المنافسة، ودورة حياة المنتوج أو الخدمة التي يقدمها العميل، وموقع المشروع ودورة حياته.[2]

2. **العوامل المتعلقة بالبنك:** وهي على سبيل الذكر لا الحصر تتمثل فيما يلي:[3]

1.2. **درجة السيولة التي يتمتع بها البنك:** وتتمثل في حجم الاموال النقدية غير الموظفة والتي تزيد عن حاجة البنك الحالية، أو مقدار التوظيف الحالي وشكل هذا التوظيف في أصول البنك ومدى قابليتها للتسييل بسرعة. وتتأثر سيولة البنك التجاري عموما بكل من نسبة الاحتياطي الاجباري ونسبة السيولة القانونية التي يفرضها البنك المركزي.

2.2. **الاستراتيجية الائتمانية للبنك:** تؤثر الاستراتيجية التي يتبعها البنك في قراره الائتماني، اي في استعداده لمنح الائتمان أو عدم منحه. وعموما تقوم البنوك بتبني احدى الاستراتيجيات التالية:

- استراتيجية قيادة السوق: وهي استرتتيجية هجومية تتبعها البنوك الكبيرة الحجم، والتي هي في توسع مستمر، ومن ثم تكون قدرتها ورغبتها في منح الائتمان كبيرة.
- استراتيجية الانقياد للسوق: وتتبعها البنوك المتحفظة، والتي تعاني خللا في مراكزها المالية ومن ثم فإنها تستخدم الأدوات التقليدية في منحها الائتمان، ولاتقبل على أية عملية تتضمن مخاطر مرتفعة أو غير اعتيادية.

---

[1] زبير عياش، مرجع سابق،ص: 150.

[2] عبد الحميد محمد الشواربي، **ادارة المخاطر الائتمانية**. منشاة المعارف، الاسكندرية، 2003، ص: 568.

[3] زبير عياش، مرجع سابق، ص: 151.

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

➢استراتيجية الرشادة الائتمانية: وتتبعها البنوك صغيرة الحجم، خاصة إذا كانت مواردها المالية محدودة.

3.2. الهدف العام للبنك: بالرغم من كون تعظيم الربح هو الهدف الاساسي للبنوك، إلا أنها تسعى إلى تحقيق أهداف اخرى، تتمثل عموما في السيولة والاستقرار، والمساهمة في تحقيق التنمية الاقتصادية،الخ... إلا أن هذه الأهداف في مجملها تبدو متناقضة، فمثلا تركيز البنك على هدف الربحية قد يؤثر على هدف السيولة، أما تركيز البنك على هدف السيولة من شأنه التأثير سلبا على هدف الربحية. وهكذا يتوجب على إدارة البنك الموازنة الرشيدة للأهداف.

4.2. حصة البنك في السوق البنكي: يتوجب على البنوك أن تسعى لزيادة حصصها السوقية وذلك من خلال ما تقدمه من تعاملات رائدة وفريدة ولا تقدمها البنوك الاخرى، وتنقسم السوق المصرفي الى أربعة حصص، وهي:

- حصة الايداعات: وتشمل عدد المودعين حجم الايداعات، وتوزيع المودعين وفقا لنوع الوديعة ونوع التعامل.
- حصة التوظيف: وتشمل عدد العملاء، حجم التوظيف، توزيع التوظيفات حسب نوع العميل.
- حصة الخدمة البنكية: وتشمل انواع الخدمات البنكية التي من المتوقع تاديتها وامكانيات التطوير.
- حصة الاموال المدارة لحساب العملاء: وتتمثل عموما في حجم صناديق الاستثمار.

5.2 امكانيات البنك المادية والبشرية: وتتمثل في الكفاءات الإدارية وخبرات القائمين على عملية منح الائتمان فكلما تعاظمت إمكانيات البنك المادية والبشرية، كلما زادت درجة استعداده لمنح الائتمان.

3. العوامل المتعلقة بموضوع الائتمان: تتمثل أهم العوامل المتعلقة بموضوع الائتمان، فيما يلي:

1.3. الغرض من الائتمان الممنوح: لا بد أن يكون الغرض من الائتمان واضحا ومحددا، وأن يعكس الكيفية التي سيتم بها منح الائتمان. ويرتبط بالغرض من الائتمان كل من مصادر السداد المتوقعة وطبيعة الضمانات اللازمة.[1]

[1] حمزة محمود الزبيدي، إدارة الائتمان المصرفي والتحليل الائتماني، نفس المرجع السابق ، ص: 153.

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

2.3. مدة الائتمان: من المتعارف عليه ان احتمال وقوع المخاطر يزداد بزيادة مدة الائتمان الممنوح، ومن ثم يتوجب على البنك معرفة المدة التي يرغب العميل في الحصول على الائتمان خلالها، ومتى سيقوم بالسداد، وهل تتناسب فعلا مع امكانيات العميل، وهل الإيرادات المتولدة عن النشاط الذي يمارسه تكفي لسداد التزاماته أم لا.[1]

3.3. مصدر وطريقة السداد: إنه من الضروري معرفة مصدر السداد لدى العميل للوقوف على امكانيات السداد من الموارد الناجمة من نشاط العميل، وتقييم مدى كفايتها وانتظامها لسداد كافة الالتزامات من عدمها، كما أنه من الضروري معرفة طريقة السداد (السداد دفعة واحدة، بأقساط دورية،....) لتقييم مدى مناسبتها للعميل والنشاط الممول والسياسة الائتمانية للبنك.[2]

4.3. نوع ومبلغ الائتمان المطلوب: يجب تحديد نوع الائتمان المطلوب وهل يتوافق مع السياسة الائتمانية للبنك أم يتعارض معها وهل يتناسب فعلا مع الغرض أو النشاط الذي سيقوم بتمويله، وكذلك الأمر بالنسبة لمبلغ الائتمان والذي له أهمية خاصة، فكلما زاد مبلغ الائتمان كلما زادت المخاطر المحتملة الوقوع.[3]

---

[1] زبير عياش، مرجع سابق، ص: 152.

[2] نفس المرجع، ص: 153

[3] نفس المرجع.

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

الفرع الثاني: إجراءات منح الائتمان وتحصيله

ويقصد بذلك التحديد الدقيق لكل الخطوات التي يجب أن تمر بها عملية الحصول على الائتمان وهذه الخطوات تتمثل في:

1. **الفحص الأولي لطلب الائتمان:** يقوم البنك بدراسة طلب العميل لتحديد مدى صلاحيته المبدئية وفقا للسياسة الائتمانية في البنك، وخاصة من حيث غرض القرض وأجل الاستحقاق وأسلوب السداد. ويساعد في عملية الفحص المبدئي للطلب الانطباعات التي يعكسها لقاء العميل مع المسؤولين في البنك، والتي تبرز شخصيت هو قدراته بوجه عام، وكذلك النتائج التي تسفر عنها زيادة المنشأة وخاصة من حيث حالة أصولها وظروف تشغيلها وفي ضوء هذه الأمور يمكن اتخاذ قرار مبدئي، أما بالاستمرار في استكمال دراسة الطلب أو الاعتذار عن قبوله مع توضيح الأسباب للعميل حتى يشعر بالجدية في معاملة طلبه.[1]
2. **التحليل الائتماني للقرض:** ويتضمن تجميع المعلومات التي يمكن الحصول عليها من المصادر المختلفة لمعرفة إمكانيات العميل الائتمانية من حيث شخصيته وسمعت هو قدرته على سداد القرض بناء على المعاملات السابقة بالبنك، ومدى ملائمة رأس ماله من خلال التحليل المالي بالإضافة إلى الظروف الاقتصادية المختلفة التي يمكن أن ينعكس أثرها على نشاط المنشأة.[2]
3. التفاوض مع المقترض: بعد التحليل المتكامل لعناصر المخاطر الائتمانية المحيطة بالائتمان المطلوب بناء على المعلومات التي تم تجميعها والتحليل المالي للقوائم المالية الخاصة بالعميل، يمكن تحديد مقدار القرض، والغرض الذي سيستخدم فيه، وكيفية صرفه. وطريقة سداده، ومصادر السداد والضمانات المطلوبة، وسعر الفائدة والعمولات المختلفة ويتم الاتفاق على كل هذه العناصر من خلال التفاوض بين البنك والعميل. ويجب أن يتم التفاوض على أساس " **أنا أكسب وأنت تكسب**" ، **وليس على أساس " أنا أكسب وأنت تخسر**"[3]
4. **اتخاذ القرار والتعاقد:** تنتهي مرحلة التفاوض اما بقبول العميل التعاقد أو عدم قبوله لشروط البنك، وفي حالة قبول التعاقد قد يتم اعداد مذكرة لاقتراح الموافقة على طلب الائتمان والتي عادة

---

[1] محمد الصالح الحناوي، عبد الفتاح عبد السلام، مرجع سابق، ص :280.

[2] نفس المرجع، ص: 281.

[3] عبد المطلب عبد الحميد، البنوك الشاملة، مرجع سابق، ص:135 .

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

ما تتضمن البيانات الأساسية عن المنشأة طالبة التمويل ،معلومات عن مديونيتها لدى الجهاز البنكي وموقفها الضريبي، وصف الائتمان والغرض منه، والضمانات المقدمة ومصادر السداد وطريقته، وملخص الميزانية عن السنوات الثلاثة الاخيرة والتعليق عليها، ومؤشرات السيولة والربحية والنشاط والمديونية. والرأي الائتماني والتوصيات بشأن القرض. وبناءا على هذه المذكرة يتم الموافقة على منح الائتمان من السلطة الائتمانية المختصة. [1]

5. **صرف القرض:** يشترط لبدء استخدام القرض توقيع المقترض على اتفاقية القرض، وكذلك تقديمه للضمانات المطلوبة واستيفاء التعهدات والالتزامات التي ينص عليها الاتفاق الائتماني.
6. **متابعة القرض والمقترض:** الهدف من هذه المتابعة هو الاطمئنان على حسن سير المنشأة وعدم حدوث أي تغييرات في مواعيد السداد المحددة. وقد تظهر من خلال المتابعة أيضا بعض التصرفات من المقترض والتي تتطلب اتخاذ الاجراءات القانونية لمواجهتها للحفاظ على حقوق البنك، أو يتطلب تأجيل السداد أو تجديد الائتمان لفترة اخرى.
7. **تحصيل القرض:** يقوم البنك بتحصيل مستحقاته حسب النظام المتفق عليه، وذلك إذا لم تقابله أي من الظروف السابقة عند المتابعة وهي الاجراءات القانونية أو تأجيل السداد أو تجديد القرض مرة أخرى.[2]

[1] محمد الصالح الحناوي، عبد الفتاح عبد السلام، مرجع سابق، ص: 282.

[2] نفس المرجع، ص: 282.

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

الشكل رقم 03: خطوات منح القرض.

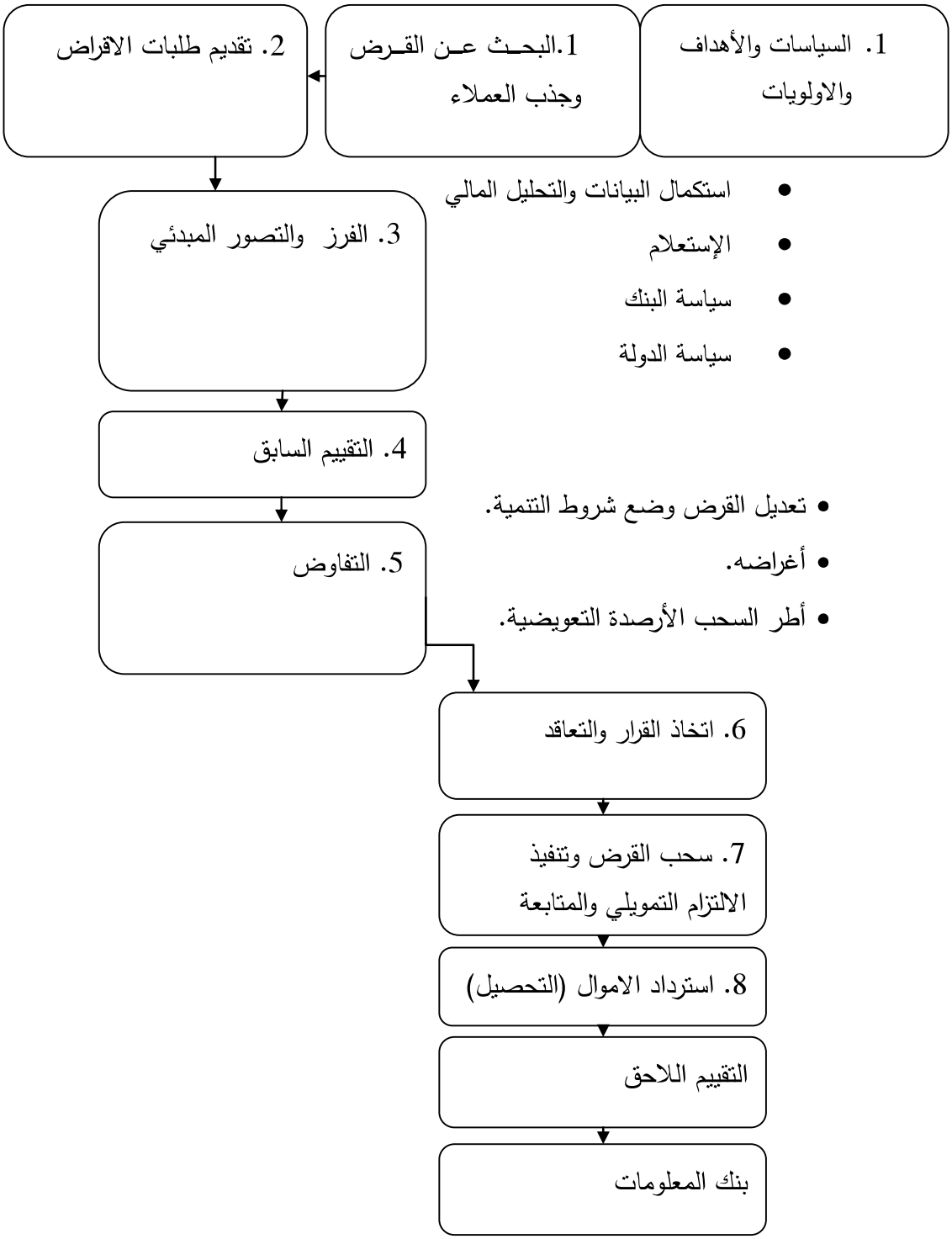

المصدر:عبد المطلب عبد الحميد،البنوك الشاملة: عملياتها وادارتها، الدار الجامعية، الاسكندرية ،2000، ،ص: 134.

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

الشكل رقم 04: اجراءات منح القرض وتحصيله

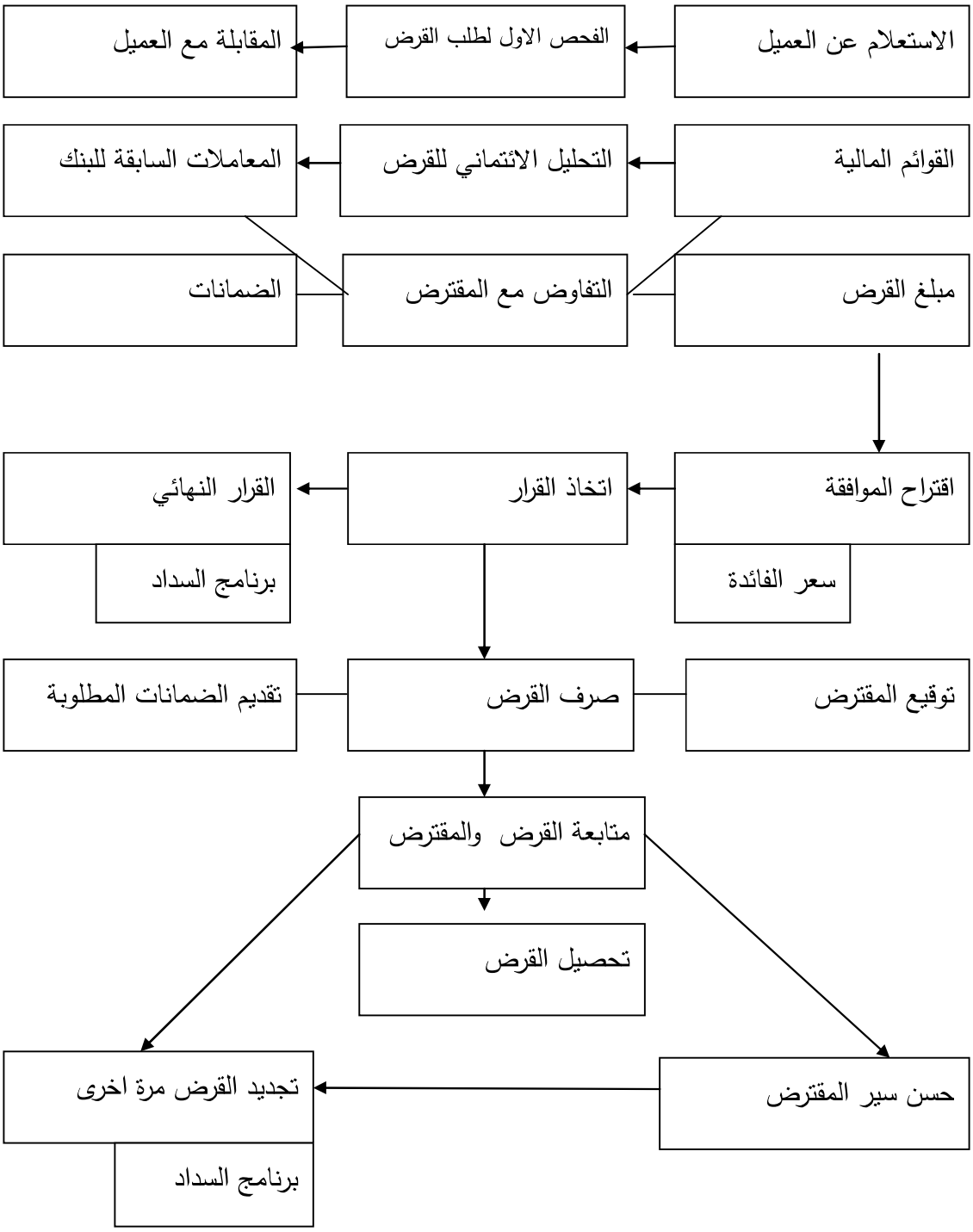

المصدر: محمد الصالح الحناوي، عبد الفتاح عبد السلام، **المؤسسات المالية: البورصة والبنوك التجارية**، الدار الجامعية، 2000، الاسكندرية، ص: 281 .

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

خلاصة الفصل:

يظهر جليا من خلال هذا الفصل أن البنوك التجارية تسعى إلى ممارسة العديد من الوظائف وتقديم خدمات متنوعة ومختلفة، من أجل تغطية الاحتياجات المالية للمشاريع الاقتصادية.

حيث تلعب البنوك التجارية دورا فعالا في مجال جمع الأموال وإعادة دمجها في الاقتصاد خصوصا في البلدان التي يكون فيها نشاط السوق المالي ضعيف أو منعدم تماما، فهي تلعب دور وسيط فعال بين الادخار والاستثمار، وذلك عن طريق منح الائتمان وهذا الائتمان له الأهمية الكبيرة في إنشاء مشاريع إنتاجية تستقطب العديد من المستثمرين، في ظل اتباع سياسات ائتمانية سليمة تسمح بتحقيق أكبر ربح ممكن عند أقل مستويات متوقعة من المخاطر.

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

تمهيد:

تعتبر الإدارة الفعالة للمخاطر والمتميزة بالكفاءة والسرعة، أمر ذو أهمية بالغة لضمان سلامة عمليات البنك المالية والتحسين من ربحيته، والتي تشمل التعرف على المخاطر وقياسها ومتابعتها وإدارتها بشكل منتظم، ويتمثل الهدف الأساسي من إدارة المخاطر في زيادة عوائد البنك بما يتلاءم مع المخاطر التي تم تحملها، ومن أجل تحقيق هذا الهدف فإن البنك يحرص على استخدام أحدث التقنيات المتطورة والموظفين ذو الخبرة والمهارة اللازمة في هذا المجال.

وتتنوع المخاطر التي يتعرض لها البنك عند ممارسته لوظيفته كوسيط مالي بحيث لابد أن يكون البنك على دراية بها ولإدارتها بشكل يسمح له بالاستمرار في نشاطه.

وفي هذا الفصل سوف نتطرق إلى مختلف المفاهيم المتعلقة بالمخاطر الائتمانية والتي تتمثل في تعريفها وأنواعها ثم دراسة المخاطر المتعلقة بقروض الاستغلال وقروض الاستثمار، ثم نقوم بإلقاء الضوء على ماهية الضمانات البنكية من حيث تعريفها وخصائصها ودراسة أنواعها وطرق تقديمها ونتطرق إلى إدارة هاته المخاطر من خلال تغطية خطر عدم التسديد بالإضافة إلى طرق التقليل من المخاطر ووسائل مواجهتها، ومن ثم القينا الضوء على لجنة البازل ودورها في ادارة وتسيير المخاطر.

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

المبحث الأول : المخاطر الائتمانية والضمانات البنكية

العمل البنكي يتعرض للعديد من المخاطر تختلف حسب طبيعة الأموال واستخداماتها، ولا يقصد بالمخاطر احتمال الخسائر فقط، بل يشمل كذلك احتمال تدني الأرباح عن المتوقع، ويتجنب البنك هذه المخاطر التي تهدد كيانه من خلال الضمانات المقدمة له كأداة تامين لاسترجاع حقوقه.

المطلب الأول : مفهوم وأنواع المخاطر الائتمانية.

الفرع الأول: مفهوم المخاطر الائتمانية.

توجد عدة تعريفات تعكس وجهات نظر الباحثين المختلفة حول هذا المفهوم:

- المخاطرة بصفة عامة: هي احتمال عدم قيام طرف مقابل البنك بالوفاء بالتزاماته في حدود الشروط المتفق عليها.[1]
- المخاطرة الائتمانية هي مخاطرة أن يتخلف العملاء عن الدفع أي يعجزون عن الوفاء بالتزاماتهم بخدمة الدين، ويتولد عن العجز عن السداد خسارة كلية أو جزئية لأي مبلغ مقرض إلى الطرف المقابل.
- والمخاطرة الائتمانية هي أيضا مخاطرة تراجع المركز الائتماني للطرف المقابل، فمثل هذا التراجع لا يعني التخلف عن السداد وإنما يعني أن احتمال التخلف عن السداد يزداد، وتقوم أسواق رأس المال بتقييم الموقف أو المركز الائتماني للمنشات من خلال أسعار الفائدة الأعلى على إصدارات الدين لهذه المنشات أو تراجع قيمة أسهمها أو في ضوء تراجع تقدير وكالات التقييم، والذي هو عبارة عن تقييم لجودة إصدارات الدين الخاصة بها.[2]
- ويرى "Cooper" إن خطر الائتمان هو عدم قدرة العميل على سداد القرض في تاريخ استحقاقه.

وتقسم المخاطر إلى مخاطر تجارية، وأخرى سيادية، فإذا كان العميل شخصا أو مشروعا تجاريا، سميت مخاطر تجارية، أما إذا كان القرض ممنوحا لمشروع تملكه الدولة، أو للدولة ذاتها سميت مخاطر سيادية.[3]

---

[1] صلاح الدين السيسي، **قضايا مصرفية معاصرة**، دار الفكر العربي، ط1، القاهرة، 2004، ص: 47.

[2] طارق عبد العال حماد، **ادارة المخاطر** ،الدار الجامعية ،الاسكندرية، 2007، ص: 197.

[3] محمد محمود عبد ربه محمد، مرجع سابق، ص:49 .

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

- ويرى "Hale ": إن المخاطر الائتمانية هي مخاطر الأعمال للشركة طالبة التمويل والتي من شأنها أن تؤثر على التدفقات النقدية، وبالتبعية على السداد سلبيا.
- ويرى Reed أن هناك مصادر عديدة للمخاطرة الائتمانية كالآتي: [1]
  - مخاطر طبيعية مثل العواصف والقحط والحرائق والبراكين والفيضانات وغيرها .
  - التغيرات في أذواق المستهلكين والتكنولوجيا .
  - الاضطرابات طويلة المدى.
  - المنافسة .
  - ضعف الإدارة لدى المشروع الممول .
  - تقلبات دورة الأعمال.

كما يمكن أن نضيف عدة احتمالات أخرى والتي توضح أكثر المخاطر الائتمانية والتي تتمثل فيما يلي:[2]

- المخاطر الائتمانية هي نوع من أنواع المخاطر والتي تركز على ركني الخسارة والمستقبل.
- لا تقتصر المخاطر الائتمانية على نوع معين من القروض، بل إن جميعها يمكن أن تشكل خطر بالنسبة للبنك ولكن بدرجات متفاوتة، كما أنها لا تتعلق فقط بعملية تقديم القروض فحسب، بل تستمر حتى انتهاء عملية التحصيل الكامل للمبلغ المتفق عليه.
- وتعرف مخاطر الائتمان في احتمال عدم مقدرة العميل المقترض من سداد القرض وأعبائه وفقا للشروط المتفق عليها عند منح الائتمان.[3]

إن السبب الرئيسي وراء المخاطر الائتمانية فيما إذا كان المقترض شخصا حكوميا أولا، إذ أن القروض الممنوحة لمنشات الدولة تتضمن هي الأخرى مخاطر ائتمانية ،على الرغم من إشارة البعض إلى أن مخاطر القروض الموجهة للحكومة معدومة، كون أن الحكومة لا يمكن أن تمتنع عن سداد القرض.

مما سبق يمكن إعطاء تعريف شامل للمخاطرة الائتمانية : على أنها درجة تقلب العائد الفعلي للعملية الائتمانية عن العائد التعاقدي، كنتيجة للأسباب الداخلية والمتمثلة في ضعف إدارة البنك، أو

---

[1] نفس المرجع ،ص: 50،51.

[2] حمزة محمود الزبيدي ،**ادارة البنوك** ،مرجع سابق، ص: 210.

[3] ابتهاج مصطفى عبد الرحمن، **إدارة البنوك التجارية**، ط2، دار النهضة العربية، القاهرة، 2000، ص 44.

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

الأسباب الخارجية والناتجة إما لعدم قدرة العميل على السداد أو تأخره في السداد، وإما لأسباب سيادية، كالظروف الاقتصادية والسياسية والاجتماعية ،وتقاس هذه الدرجة باستخدام النسب المالية التقليدية، مع الاستعانة ببعض الأساليب الإحصائية، كأساس لاتخاذ القرار الائتماني.[1]

الفرع الثاني : أنواع مخاطر الائتمان.

هناك عدة تقسيمات للمخاطر الائتمانية التي يتعرض لها البنك تختلف حسب معايير تصنيف هاته المخاطر. يمكن حصر أنواع مخاطر الائتمان وفقا لمصادرها على النحو التالي:

أولا: المخاطر المتعلقة بالمقترض:

تتعدد المخاطر الخاصة بالمقترض وتتداخل فيما بينها وذلك على النحو التالي: [2]

1. **أهلية المقترض وصلاحيته للاقتراض:** من الطبيعي أن يطمئن البنك الى أن المتعاقد على الائتمان له الحق في تمثيل المنشأة المانحة للائتمان، وأنه يملك سلطة الائتمان والتعاقد على الائتمان المطلوب بكافة شروطه وضماناته، وفي هذا الشأن يجب التعرف على الشكل القانوني للمؤسسة المانحة للائتمان، وحقوق وسلطات المديرين في الائتمان، وفي حالة عدم وجود نص في عقد الشركة ينضم الائتمان يتعين توافر موافقة الجمعية العمومية أو الشركاء جميعا حسب الأحوال، ويجب على البنك الوقوف على حدود صلاحية ممثل المنشأة الحاصلة على الائتمان في التعاقد وذلك بالإطلاع على التفويض الصادر له في هذا الشأن من السلطة المختصة والشروط التي يمكنه التعاقد على أساسها حتى يمكن الاطمئنان إلى عدم تجاوزه الحدود المفوض فيها.
2. **السمعة الائتمانية للمقترض:** وتظهر السمعة الائتمانية للمقترض من المعلومات التي يجب تجميعها عنه، والتي تعكس مدى احترامه لتعهداته ووفائه بالالتزامات في مواعيدها. وتهتم البنوك بالتعرف على ما اذا كان المقترض قد اعتاد أن يماطل في السداد أو أنه لا يوفي إلا بالضغط عليه، فضلا عن أهمية الاطمئنان الى حسن نواياه في التعامل وأمانته، وهذه الأمور وغيرها يكشفها الاستعلام عنه في السوق ومن البنوك وباسترجاع تجربة البنك في التعامل معه في الماضي.

---

[1] محمد محمود عبد ربه محمد، مرجع سابق، ص: 52.

[2] نفس المرجع، ص، ص: 156- 158.

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

3. **السلوك الاجتماعي للمقترض** : ويقصد به طريقة معيشته وعلاقته بالغير أو أسلوبه في الإنفاق فهذه التصرفات الشخصية قد تؤثر على نشاط المقترض وقد تسبب له بعض الصعوبات المالية.
4. **المركز المالي للمقترض:** ويعاون في الوصول اليه دراسة القوائم المالية الميزانية وحساب التشغيل والمتاجرة وحساب الارباح والخسائر، واستخراج المؤشرات المالية المختلفة التي توضح مدى توزن الهيكل التمويلي للمنشأة ومدى اعتمادها على الاقتراض الخارجي، وسيولة أصولها، وتطور نشاطها، وحجم أعمالها، ومعدلات الارباح المحققة ومدى تمشيها مع المعدلات السائدة في النشاط المماثل.
5. **المقدرة الانتاجية للمقترض:** ويتم الوقوف عليا من بحث كفاءة استخدام المقترض لعناصر الانتاج المختلفة، والأسلوب المتبع في الإنتاج والتنظيم الداخلي للمنشأة، وخبرة العاملين فيها، ومدى جودة انتاجها وتقبل السوق له، وانتظام عملائها في السداد، وخططها بشأن الانتاج والتوسع في النشاط في المستقبل. [1]

ثانيا:المخاطر التي تتصل بطبيعة العملية المطلوب تمويلها وطبيعة النشاط الذي تنتمي إليه.

تتعدد وتتنوع هذه المخاطر في ضوء كل شكل من أشكال منح التسهيلات الائتمانية حيث يتميز كل من هذه الاشكال بعدد من المخاطر التي تنشأ من طبيعة العملية ذاتها والضمانات المقدمة والتطورات المستقبلية المتوقعة والمرتبطة بأبعاد العمليات المطلوب تمويلها في المستقبل، فمثلا من المخاطر التي ترتبط بعمليات التمويل بضمان بضائع، عدم استقرار أسعار البيع للبضائع المقدمة كضمان مع عدم التزام العميل على تغطية قيمة التراجع في الضمانات من موارده الذاتية، لذلك مخاطر تعرض البضائع للتلف والهلاك والتقادم الفني وهذه المخاطر تختلف عن مخاطر الائتمان بضمان أوراق مالية وتتمثل أهم مخاطر هذا النوع من التسهيلات بعدم استقرار أسعار بيع الاوراق المالية داخل البورصة، وعدم استقرار المركز المالي للشركة مصدرة الورقة المالية مما يؤثر في القيمة السوقية للأسهم والسندات التي تصدرها، وعدم سلامة المستندات التي تثبت ملكية العميل للأوراق المالية المقدمة كضمان، وغيرها من المخاطر التي تختلف باختلاف الظروف المحيطة بالائتمان المطلوب والضمانات المقدمة. [2]

---

[1] نفس المرجع، ص: 159.

[2] إيمان أنجرو: " **التحليل الائتماني ودوره في ترشيد عمليات الاقتراض المصرف الصناعي السوري نموذجا**"، مذكرة ماجستير علوم اقتصادية، جامعة غزه، 2007، ص، ص : 50، 51.

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

ثالثا: المخاطر المتصلة بالظروف العامة:

1. **المخاطر الاقتصادية** : أي التي تخرج عن إرادة المقترض ومن أمثلتها:[1]

- أهداف خطط التنمية الاقتصادية والاجتماعية وما يطرأ عليها من تعديلات، وما يتطلبه تنفيذها من اصدار قرارات اقتصادية ومالية ونقدية قد تؤثر أحيانا على بعض الانشطة في الدولة.
- اتجاه الدورات الاقتصادية سواء في الاجل القصير أ وفي الاجل الطويل وتأثيرها على الانشطة المختلفة من حيث التوظيف والدخل.

2. **الظروف السياسية والاجتماعية والقانونية:** وتتعدد مخاطرها ويتفاوت تأثرها، ومن أمثلة ذلك المخاطر الناشئة عن التبعية الاقتصادية لدول أجنبية، وما ينجم عن مخاطر الحروب وقطع علاقات مع دول معنية، وصدور بعض التشريعات التي قد تسمح بتأجيل بعض الديون المصرفية الممنوحة للعملاء أ والتي تؤثر على توزيع الدخل بين فئات المجتمع.

رابعا: المخاطر الناشئة عن أخطاء البنك:

حيث تعمل البنوك على الحد من المخاطر المرتبطة بإدارة الائتمان وتضع الأنظمة الكفيلة بدعم رقابتها عليه، إلا أنه تنشأ بعض المشاكل عن عدم متابعة البنك أحكام الاتفاقيات على الائتمان بدقة، أو تطورات قيمة الضمان والمحافظة عليه، أو الافراج بالخطأ عن بعض الضمانات كالبضائع أو الأوراق المالية أو الودائع، أو عدم المطالبة بسداد أ وتحديد قيمة خطابا الضمان التي تغطي القروض قبل انتهاء صلاحيتها.

وتحرص البنوك على امساك مجموعة من السجلات تستهدف متابعة الشروط الاساسية للائتمان وبخاصة ما يتعلق بمواعيد سداده وقيمة الضمان، التأمين عليه ضد الأخطار المختلفة، كما يجري التفتيش الدوري على الضمانات للتعرف على حالتها وقيمتها ومدى توافرها والاحتياطات المناسبة للمحافظة عليها ضد الحريق والسرقة.

خامسا: المخاطر الناجمة عن فعل الغير:

قد يتعرض المقترض ذاته بسبب فعل الغير الى بعض الاخطار التي تؤثر في قدرته على الوفاء بالتزامه والتي ليس من اليسير حصرها ومن أمثلتها افلاس أحد كبار مديني العميل أو نشر معلومات غير

[1] نفس المرجع، ص: 52.

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

حقيقة عن العميل توحي بسوء مركزه يكون من نتيجتها قيام البنوك المتعاطفة معه بالحد من التسهيلات الائتمانية الممنوحة له على نحو يؤثر على نشاطه.[1]

[1] عبد المطلب عبد الحميد، مرجع سابق ص، ص : 152- 161.

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

المطلب الثاني: مخاطر قروض الاستغلال وقروض الاستثمار

مثلما تعددت البنوك في الجهاز البنكي، فإن القروض تتعدد كذلك، ففي أي بنك نجد هناك أنواع من القروض ومن بينها نجد : قروض الاستغلال وقروض الاستثمار.

الفرع الأول : قروض الاستغلال

قبل التعرف على مخاطر قروض الاستغلال، سوف نتطرق إلى مفهوم قروض الاستغلال وأهميتها وأنواعها بعدها نتعرف على مخاطرها.

أولا : مفهوم قروض الاستغلال وأهميتها:

قروض الاستغلال هي قروض قصيرة الأجل لا تتعدى في الغالب ثمانية عشر شهرا، وتتبع البنوك عدة طرق لتمويل الأنشطة، وذلك حسب طبيعة النشاط ذاته(تجاري،زراعي أ وخدماتي)، أو حسب الوضعية المالية للمؤسسة أو الغاية من القرض.

وترتبط هذه القروض بصفة عامة بحركات الصندوق الخاص بالمؤسسة الذي يكون مرة مدينا ومرة دائنا، وذلك حسب وتيرة النشاط في المؤسسات وقدراتها على تحصيل ديونها.

وتكمن أهمية قروض الاستغلال في كونها تساعد في تأمين السير الحسن لعمليات الاستغلال الخاصة بالمؤسسة حيث أنها:[1]

- ✓تساعد على رفع مستوى رأس المال العامل لمواجهة أعباء الاستغلال.
- ✓تمكن من تجديد المخزون وتمويل حسابات الموردين.
- ✓تخفف من خطر الوقوع في مأزق فراغ الخزينة نتيجة الاختلاف في فترات التسديد.
- ✓تجنب المؤسسة تجميد أموال غير دائمة الاستعمال.
- ✓باعتبار أن قروض الاستغلال هي قروض قصيرة الأجل فهي تناسب احتياجات السيولة المؤقتة للمؤسسة.
- ✓تساهم في الحصول على سيولة قبل أن يحين اجل تحصيل الأوراق التجارية المستحقة على زبائن المؤسسة.

---

[1] Société imterbancaire de formation , **Technique bancaire,** Diplome d'etudes superieurs de banque, Alger,2003,p :7.

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

✓الاستفادة من الظروف التي يتبعها السوق، أ وتجنب بعض الصعوبات الناجمة عن عدم الانتظام في توريد سلعة معينة.

✓مواجهة احتياجات الخزينة الناجمة عن النشاط الموسمي للزبون.

✓تمكن من إنجاز الأشغال لفائدة السلطات العمومية سواء من خلال الحصول على قروض فعلية من البنك أ وكفالات لصالح المقاولين.

✓تعتبر فوائد القروض بصفة عامة مصروفا وبالتالي لا تحتسب عليها أية ضرائب.

ثانيا : أنواع قروض الاستغلال:

لقد عملت البنوك التجارية على إيجاد وتطوير عدة طرق لتمويل نشاطات الاستغلال لتناسب احتياجات التمويل قصير الأجل، وفي هذا الصدد يمكننا التمييز بين الأنواع التالية لقروض الاستغلال قروض عن طريق الصندوق

سميت بالقروض عن طريق الصندوق وذلك لارتباطها بالصندوق أي الحساب المستمر للزبون، وهي تستهدف تغذية صندوق الزبون وتلبية احتياجاته الآنية للسيولة، يقدم البنك بموجبها أو يتعهد بتقديم المال للزبون مقابل وعد للتسديد مع الفوائد[1]

وهي تقسم إلى قروض عامة وقروض خاصة

1. **قروض عامة** : سميت بالقروض العامة لكونها موجهة لتمويل الأصول المتداولة بصفة إجمالية وليس لتمويل أصل بعينه، تلجأ المؤسسات عادة إلى مثل هذه القروض لمواجهة صعوبات مالية مؤقتة ويمكن إجمالها في[2]:

1.1 **تسهيلات الصندوق** : هي عبارة عن قروض معطاة لتخفيف السيولة المؤقتة أ وقصيرة جدا التي يواجهها الزبون الناجمة عن تأخر الإيرادات عن النفقات فهي ترمي الى تغطية رصيد المدين إلى حين أقرب فرصة تتم فيها عملية التحصيل لصالح الزبون حيث يقتطع مبلغ القرض.

[1] شاكر القزويني، مرجع سابق، ص:9 .

[2] الطاهر لطرش، مرجع سابق، ص:58-60.

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

2.1 **السحب على المكشوف** : هو عبارة عن قرض بنكي لفائدة الزبون الذي يجهل نقصا في الخزينة الناجم عن عدم كفاية رأس المال العامل، ويتجسد ماديا في إمكانية ترك حساب الزبون لكي يكون مدينا في حدود مبلغ معين ولفترة أطول نسبيا قد تصل إلى سنة كاملة.

3.1 **القرض الموسمي** : يقصد به قيام البنك بتمويل نشاط موسمي لأحد زبائنه، فالكثير من المؤسسات نشاطاتها غير منتظمة وغير ممتدة على طول دورة الاستغلال، بل أن دورة الإنتاج أ ودورة البيع موسمية، فالمؤسسة تقوم بإجراء النفقات خلال فترة معينة يحصل أثناءها الإنتاج وتقوم ببيع هذا الإنتاج في فترة خاصة.

4.1 **قرض الربط** : هو عبارة عن قرض يمنح إلى الزبون لمواجهة الحاجة إلى السيولة المطلوبة لتمويل عملية مالية في الغالب، تحققها شبه مؤكد، ولكنه مؤجل فقط لأسباب خارجية.

2. قروض خاصة: هذه القروض غير موجهة لتمويل الأصول المتداولة بصفة عامة، إنما توجه لتمويل أصل معين من بين هذه الأصول، ويمكن إجمال هذه القروض فيمايلي: [1]

1.2 **تسبيقات على البضائع** : هي عبارة عن قرض يقدم إلى الزبون لتمويل مخزون معين والحصول مقابل ذلك على بضائع كضمان للمقرض، وينبغي على البنك أثناء هذه العملية أن يتأكد من وجود البضاعة وطبيعتها ومواصفتها ومبلغها، كما ينبغي عليه عند الإقدام على منح هذا النوع من القروض أن يتوقع هامشا ما بين مبلغ القرض المقدم وقيمة الضمان، للتقليل أكثر ما يمكن من الأخطار.

2.2 **تسبيقات على الصفقات العمومية:** هي عبارة عن اتفاقات للشراء أو تنفيذ أشغال لفائدة السلطات العمومية تقام بين هذه الأخيرة ممثلة في الإدارة المركزية أو الجماعات المحلية أو المؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري من جهة والمقاولين أو الموردين من جهة أخرى.

3.2 **تسبيقات على السندات** : يقصد به استفادة مؤسسة تملك سندات توظيف من تسبيق يمنحه البنك مقابل الحصول على تلك السندات كضمان.

4.2 **تمويل حساب الزبائن** : نظرا لظروف المنافسة ومتطلبات التجارة، تضطر المؤسسات للسماح بمهلة للتسديد لصالح زبائنها، هذا ما ينجم عنه تأخر تسوية المبيعات عن عملية البيع، لذا

[1] الطاهر لطرش، مرجع سابق، ص:68 .

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

تلجأ المؤسسة إلى تمويل حقوقها أ وجزء منها – والتي تكون في شكل أوراق تجارية وإثباتات أخرى –لدى البنوك من أجل الحصول على سيولة.

4.3 **القرض بالتوقيع:** إن القرض بالتوقيع أو الالتزام لا يتجسد في إعطاء أموال حقيقية من البنك إلى الزبون، وإنما يتمثل في الضمان الذي يقدمه له لتمكينه من الحصول على أموال من جهة أخرى، أي أن البنك في هذا النوع من القروض لا يعطي نقودا، ولكن يعطي ثقة فقط ويكون مضطرا إلى إعطاء النقود، إذ عجز الزبون على الوفاء بالتزاماته، وتعتبر من أكثر القروض المتعامل بها حاليا في البنوك، وله ثلاثة أشكال هي:

– **الضمان الاحتياطي** :هو عبارة عن التزام يمنحه البنك، يضمن بموجبه تنفيذ الالتزامات التي قبل بها إحدى مديني الأوراق التجارية وعليه فان الضمان الاحتياطي هو عبارة عن تعهد لضمان القروض الناجمة عن خصم الأوراق التجارية.

قد يكون الضمان شرطيا عندما يحدد البنك شروطا معينة لتنفيذ الالتزام وقد يكون لا شرطيا إذا لم يحدد أي شروط لتنفيذ الالتزام.

– **الكفالة** : هي عبارة عن التزام مكتوب من طرف البنك بموجبه بتسديد الدين الموجود على عاتق المدين في حالة عدم قدرته على الوفاء بالتزاماته، وتحدد في هذا الالتزام مدة الكفالة ومبلغها، ويستفيد هذا الزبون من الكفالة في علاقته مع الجمارك وإدارة الضرائب وفي حالة النشاطات الخاصة بالصفقات العمومية[1].

– **القبول** : يقدم البنك في هذا النوع من القروض وضماناته ويضعها تحت تصرف عملية لتمكين هذا الأخير من الحصول على الأموال التي يحتاج إليها من جهة أخرى، كما يمكن أن يمنح القبول لضمان ملاءة الزبون الأمر الذي يعنيه من تقديم ضمانات[2].

[1] نفس المرجع السابق ص:68 .

[2] شاكر القزويني، مرجع سابق، ص:100 .

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

ثالثا : مخاطر قروض الاستغلال:

ترتكز عملية منح الائتمان بصفة عامة على مبدأ الثقة أي ثقة البنك في الزبون ومخاطر الائتمان تعني اهتزاز هذه الثقة وذلك لعدم قدرة الزبون على تسديد ديونه في تاريخ الاستحقاق لسبب من الأسباب وبناءا عليه فإن البنك ملزم بتقدير هذه المخاطر قبل إقدامه على منح الائتمان ويمكن حصر المخاطر المرتبطة بقروض الاستغلال في ما يلي:

1. **خطر عدم التسديد** : إن خسارة الأموال المقرضة تعد من أكبر المخاطر التي يمكن أن يتعرض لها البنك، وهي تعبر عن عدم قدرة المدين على الوفاء بالتزاماته كليا أو جزئيا عند وصول تاريخ الاستحقاق تنتج عن أسباب خاصة به أو خارجة عن إرادته والمرتبطة بقطاع النشاط أو بالتغييرات المفاجئة للظروف الاقتصادية والاجتماعية والسياسية للبلد، وهذا ما يحمل البنك خسارة ليصبح هو الآخر في وضعية المدين اتجاه المودعين.

ب –خطر التجميد : يرتبط خطر التجميد بعدم قدرة المدين على تسديد القرض في تاريخ الاستحقاق لمصاعب ظرفية في خزينته أو لظروف خارجة عن إرادته، ويجد البنك نفسه مضطرا لتأجيل تاريخ الاستحقاق لكن مقابل فوائد أعلى من الأولى.

فالبنك يعمل جاهدا على إيجاد التوازن بين السيولة المتاحة لديه واستعمالاتها وبين التزاماته والمواد التي تمولها، مع إمكانية إعادة تمويل قروضه لدى البنك المركزي أو في السوق النقدي.

يتسبب في اختلال هذا التوازن كل قرض غير مسترجع نتيجة تدهور الحالة المالية المقترضة الأمر الذي قد يؤدي إلى رفض البنك المركزي بتعبئة ديون البنك التجاري.

لذا ولكي يستطيع البنك التجاري مواجهة هذا الخطر يجب عليه أن يعمل على توفير شروط محددة في قروض الاستغلال والخاصة بإعادة التمويل وهي :[1]

- ✓يجب أن تكون هذه القروض موجهة لتمويل نشاطات حقيقية.
- ✓أن تكون الأوراق التجارية المخصومة قانونية وأن تشمل كل المعلومات الضرورية .
- ✓يجب أن تخضع بعض قروض الاستغلال إلى شروط محددة من طرف البنك المركزي .

[1] Société imterbancaire de formation,op-cit, p: 56,57.

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

الفرع الثاني : قروض الاستثمار.

أولا : مفهوم قروض الاستثمار:

تعني عملية تمويل الاستثمارات أن البنك مقبل على تجميد أمواله لمدة ليست قصيرة يمكن أن تمتد من سنتين فما فوق حسب طبيعة الاستثمار، فإذا تعلق الأمر بتمويل الحصول على الآلات والمعدات فالأمر يتعلق بتمويل متوسط الأجل، أما إذا تعلق بتمويل العقارات تكون بصدد تمويل طويل الأجل.

ونظرا للصعوبات التي تجدها المؤسسات في تمويل عمليات لهذا الحجم وهذه المدة فقد تم تحديث . طرق التمويل بما يخفف من الصعوبات ويتعلق الأمر هنا بعملية القرض الإيجاري.[1]

"هي قروض طويلة الأجل تستخدم في شراء المواد الأولية والأجهزة وبراءات الاختراع وإقامة المنشآت، وتقدر أقساطها على أساس معدلات الاهتلاكات وغالبا ما تكون هذه القروض لمدة لا تقل عن سنتين. وتمتد حتى سبع سنوات وأكثر ومن أهم صور هذا الائتمان : الائتمان الايجاري[2] "

ثانيا : عمليات قروض الاستثمار:

1. **العمليات الكلاسيكية لتمويل الاستثمارات:** يتم التمييز في هذا الصدد بين نوعين من الطرق الكلاسيكية في التمويل الخارجي للاستثمارات : القروض المتوسطة الأجل والقروض طويلة الأجل ويرتبط كل نوع من هذه القروض بطبيعة الاستثمار ذاته[3].
2. **القروض المتوسطة الأجل :** توجه لتمويل الاستثمارات التي يتجاوز عمر استعمالها سبع سنوات مثل الآلات والمعدات، وسائل النقل وتجهيزات الإنتاج بصفة عامة. ونظرا لطول هذه المدة فإن البنك يكون معرضا لخطر تجميد الأموال، ناهيك عن المخاطر الأخرى المتعلقة باحتمالات عدم السداد والتي يمكن أن تحدث تبعا للتغيرات التي يمكن ان تطرأ على مستوى المالي للمقترض، ولقد تم التطرق لهذا النوع من القروض في الفصل الأول[4].
3. **القروض الطويلة الأجل :** يقوم بمنحها مؤسسات متخصصة وتتجاوز مدتها سبع سنوات، فهدفها الرئيسي وضع الأموال اللازمة في متناول المؤسسة لتغطية احتياجات المشاريع الاستيراتيجية الكبيرة وتمويل التجهيزات التي تزيد مدة اهتلاكها عن سبع سنوات ولقد تم شرح هذا النوع سابقا

---

[1] الطاهر لطرش ،مرجع سابق، ص:73 .

[2] مصطفى رشدي شيحة، **النقود والعلاقات الدولية**، الدار الجامعية،1985 ، ص:226 .

[3] الطاهر لطرش ،مرجع سابق، ص ص: 74-75.

[4] مصطفى رشدي شيحة، مرجع سابق، ص: 227.

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

كما أن طبيعة هذه القروض تجعلها تنطوي على مخاطر عالية، الأمر الذي يدفع المؤسسات المتخصصة في مثل هذا النوع من التمويل إلى البحث عن الوسائل الكفيلة بتخفيف درجات المخاطر ومن بين الخيارات المتاحة لها في هذا المجال تشترك عدة مؤسسات في تمويل واحد أو تقوم بطلب الضمانات الحقيقية ذات قيم عالية قبل الشروع في عملية التمويل، ورغم هذه المصاعب يبقى التمويل الكلاسيكي من الطرق الشائعة في تمويل الاستثمارات، لكن ذلك لم يمنع النظام البنكي من تطوير وسائل تمويل أخرى أهمها الائتمان الايجاري.[1]

1.3 عمليات القروض الحديثة (الائتمان الايجاري):

يعتبر الائتمان الايجاري فكرة حديثة في طرق التمويل، فقد أدخلت تبديلا جوهريا في طبيعة العلاقة التمويلية بين المؤسسة والمؤسسة المقترضة، ورغم حداثتها فإنها تسجل توسعا سريعا في الاستعمال لأقدام المستثمرين عليها نظرا للمزايا العديدة التي تقدمها لهم.

- **تعريف الائتمان الايجاري وآلياته:**

"الائتمان الايجاري أو التأجير التمويلي هو قيام البنك بتمويل شراء مجموعة معينة من الأصول الثابتة أو المنقولة والقيام بتأجيرها للغير لفترة معينة ووفقا لشروط محددة "

"الائتمان الايجاري عبارة عن عملية يقوم بموجبها البنك أ ومؤسسة مالية أ وشركة تأجير مؤهلة قانونا لذلك بوضع آلات أ ومعدات أ وأية أصول مادية أخرى بحوزة مؤسسة مستعملة على سبيل الإيجار مع إمكانية التنازل عنها في نهاية الفترة المتعاقد عليها، ويتم التسديد على أقساط يتفق بشأنها تسمى ثمن الإيجار "

- **أنواع الائتمان الايجاري:**

هناك العديد من أنواع الائتمان الايجاري، حسب الزاوية التي يتم النظر منها لكننا سنتعرض إلى نوعين:

1-**الائتمان الايجاري حسب طبيعة العقد** : يقسم إلى[2]

- ✓الائتمان الايجاري العملي.
- ✓الائتمان الايجاري المالي .

---

[1] عبد المطلب عبد الحميد، **البنوك الشاملة**، مرجع سابق، ص: 140 .

[2] الطاهر لطرش، مرجع سابق، ص: 78-80

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

✓الائتمان الايجاري الصناعي.

✓الائتمان الايجاري الدولي.

2- الائتمان الايجاري حسب طبيعة موضوع التمويل : يقسم إلى:[1]

✓الائتمان الايجاري للأصول المنقولة.

✓الائتمان الايجاري للأصول الغير المنقولة.

ثالثا:مخاطر قروض الاستثمار:

بالإضافة إلى خطر عدم السداد هناك مخاطر معدل الفائدة.

1. **خطر معدل الفائدة** : إن معدل الفائدة هو ذلك الثمن الممنوح من طرف البنك وذلك للحصول على قرض أ والثمن الذي من خلاله يتحصل البنك على معدلات عائد الفائدة. حيث تكون ثابتة أو متغيرة وذلك تبعا لحجم العمليات البنكية وخطر سعر الفائدة له تأثير هام على وضعية البنك وهذا من خلال جدول النتائج الذي يمكن أن نجد من خلاله عدم مطابقة مردودية الاستخدامات وتكلفة الموارد.

إذا كان البنك يقرض معدل ثابت ويعيد التمويل بمعدل متغير نقول أنه في مخاطرة انخفاض معدل الفائدة.

وتشير مخاطر معدل الفائدة إلى التغيير الأساسي في صافي دخل فائدة البنك والقيمة السوقية لحقوق الملكية بالتغيرات التي تحدث في معدلات الفائدة السوقية.[2]

[1] ناصر دادي عدون، **اقتصاديات المؤسسة**، دار المحمدية العامة، الجزائر1999 ، ص125 .

[2] طارق عبد العال حماد، **أداء البنوك التجارية**، الدار الجامعية، الاسكندرية 2000 ،ص72 .

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

المطلب الثالث : الضمانات البنكية

باعتبار الخطر عنصرا ملازما للائتمان لا يمكن إلغاؤه بصفة نهائية فتلجأ البنوك إلى طلب الضمانات، وهذا ما سوف نحاول التفصيل فيه حيث نستعرض في هذا المطلب تعريف الضمانات وخصائصها وكذا أنواعها وطرق أخذها.

الفرع الأول : تعريف الضمانات وخصائصها.

سنقوم بتعريف الضمانات و نذكر أهم خصائصها

1. تعريف الضمانات:

الضمان في مفهومه القانوني هو وجود أفضلية أو أولوية للدائن على حق عيني أو نقدي لتسديد الدين، ورهن الضمان لصالح الدائن يعطي له امتيازا خاصا على باقي الدائنين في تصفية الحق موضوع الضمان.

تعتبر الضمانات نوع من الحماية أو التأمين للبنك من مخاطر التوقف عن السداد، ولا ينبغي اعتبار الضمانات المصدر الرئيسي للاطمئنان من مخاطر الائتمان، فهي تعتبر ضمانات تكميلية استكمالا لعناصر الثقة المتوفرة أصلا إلا انه يمكن اعتبارها المصدر الرئيسي وراء مخاطر الائتمان فقط في حالة كونها ودائع مقيدة لتغطية قرض معين.

وتعرف الضمانات بأنها: ما يقدمه العميل للبنك كتأكيد لجديته في سداد قيمة الائتمان وفوائده في تاريخ الاستحقاق.[1]

وتعرف أيضا على أنها تلك التي تجعل القرض الجيد قرضا أفضلا لكنها لا تجعل من القرض الرديء جيدا.[2]

وقد لجأت البنوك إلى زيادة استعمال الضمانات في السنوات الأخيرة للأسباب التالية:[3]

- قلة اهتمام بعض المؤسسات التجارية والصناعية بالمحافظة على السمعة وحسن التعامل, مما يضطر المصرف إلى طلب هذه الضمانات.

---

[1] محمد محمود عبد ربه محمد، مرجع سابق، ص:67 .

[2] عبد المعطي رضا ارشيد، محوظ احمد جودة، مرجع سابق، ص: 66.

[3] زياد سليم رمضان, محفوظ أحمد جودة, "ادارة البنوك", دار المسيرة للنشر والتوزيع, ط2, ص 102.

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

- كبر حجم العمليات الإئتمانية, بالنسبة إلى مالية المتعامل نتيجة لبعض الظروف الاقتصادية التي طرأت مؤخراً مثل برنامج التنمية وما تستتبعه من نشاط اقتصادي متزايد، والغلاء، وما ينتج عنه من انخفاض القدرة الشرائية للنقد الوطني، فيزداد حجم الكتلة النقدية الواجب صرفها على الواردات.

كما يعتبر الخطر عنصراً ملازما للائتمان، لا يمكن بأي حال من الأحوال إلغاؤه بصفة نهائية، أو استبعاد إمكانية حدوثه مادامت هناك فترة انتظار قبل حلول أجال استرداده. ولذلك، يجب على البنك أن يتعامل مع هذا الواقع بشكل حذر، وأن يقرأ المستقبل قراءة جيدة.

وأمام هذا الواقع الذي لا يمكن تجنبه، ومن أجل زيادة الاحتفاظ قد يلجأ البنك فضلاً عن الدراسات السابقة، إلى طلب ضمانات كافية من المؤسسات التي تطلب الائتمان، وسوف نلاحظ أن هذه الضمانات ذات أهمية كبرى بالنسبة للبنك خاصة عندما يتعلق الأمر بالقروض طويلة الأجل، فالأمر هنا لا يقتصر فقط على القيام بدراسة وتحليل وثائق المؤسسة وقراءة أرقامها، وإنما يتمثل الأمر في طلب أشياء ملموسة وذات قيمة كضمان قبل منح الائتمان.

وفي الواقع تختلف طبيعة الضمانات التي يطلبها البنك والأشكال التي يمكن أن تأخذها، وتتحدد طبيعة هذه الأشياء بما يمكن أن تقدمه هذه المؤسسة.[1]

2. خصائص الضمانات:

تتميز الضمانات بالخصائص التالية:[2]

- **التقدير** : يقوم مسؤول التسهيلات أو المسؤول الأول أو الثاني في الفرع بتقدير قيمة الضمان كما يمكن تكليف خبير يعتمد لإجراء هذا التقدير.
- **التسويق** : يؤخذ في الحسبان عند تقييم الضمانة إمكانية تسويقها وبيعها بسهولة لتحويلها على سيولة نقدية عند الحاجة دون الوقوع في الخسارة.
- **استقرار القيمة** : حيث أنه من الضرورة أن تكون قيمة الضمان مستقرة خلال فترة سريان مفعول التسهيل الائتماني وأن لا تكون معرضة لانخفاض قيمتها بصورة كبيرة أ وتعرضها للتلف بمرور الوقت عليها.

---

[1] نفس المرجع.

[2] عبد المعطي رضا ارشيد، محوظ احمد جودة، مرجع سابق، ص:65 .

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

- **إمكانية نقل ملكية:** هذه الضمانة بسهولة وبشكل قانوني إلى أي شخص آخر عند الحاجة دون الحاجة لإجراءات معقدة قد تتطلب وقتا طويلا.

كما يجب أن تتوفر شروط أخرى تتمثل في: [1]

- من الضروري مراعاة زيادة القيمة التقديرية للضمانة عن التسهيلات المطلوبة بفارق معين وذلك بحسب الحالة، كما تجدر الملاحظة إلى ضرورة التامين على بعض أنواع الضمانات التي تتعرض لبعض الأخطار وأن تكون بقيمة تتناسب مع القروض الممنوحة مقابلها وأن يكون البنك هو المستفيد في البوليصة.
- سهولة التصرف بالضمان من قبل البنك عند تخلف العميل عن السداد.
- انخفاض مصاريف الاحتفاظ بالضمان.
- سهولة التنازل عن الضمان لصالح البنك.

وفي حالة توفر الخصائص المذكورة أعلاه يختار البنك الضمان المناسب. وأفضل أنواع الضمانات التي تقدم للبنك هو ذلك النوع الذي يتمتع بالمميزات الأربعة التالية:

- الضمان الواضح عن قيمته دون أتعاب وإجراءات.
- الذي يمكن تسييله إلى نقد سريع وبكل سهولة.
- الذي يحتفظ بقيمته مهما حدث من تقلبات في الأسعار أي الذي يتمتع باستقرار في قيمته السوقية.
- الذي لا يدخل البنك مع أطراف أخرى في التزام إضافي.

[1] محمد محمود عبد ربه محمد، مرجع سابق، ص:67 .

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

الفرع الثاني : أنواع الضمانات.

الضمانات تعتبر مصدر أمان للبنك، وتجعله بعيدا عن الاضطرابات المحتملة، وتعرف على أنها وسائل وأدوات لمواجهة مختلف المخاطر المرتبطة بالائتمان، كإعسار المقترض أو إفلاسه.[1]

والضمانات تجعل المقترض مجبرا على احترام واجباته والتزاماته تجاه البنك، حتى لا يخسر ما قدمه كضمان مقابل الائتمان، لذلك فإن للضمانات تأثيرا بسيكولوجيا على العميل، وهناك من يعتبرها منفذ للنجدة Issus de secours.[2]

وعادة يتم التفريق بين نوعين من الضمانات وهما: ضمانات شخصية وضمانات حقيقية، ولهما مهام أساسية تتمثل في حماية البنك من عجز عملائه عن الدفع من جهة وتفادي خسائر الديون المعنية من جهة أخرى، كذلك التقليل من تكوين المؤونات من جهة ثالثة.

1. الضمانات الشخصية Sûretés personnelles :

والتي مفادها أن يتعهد شخص –مهما كانت صفته: طبيعية أ ومعنوية– ما ذو سمعة أو ملاءة مالية لشخص آخر بتسديد مستحقاته المالية لتوقفه عن الدفع لسبب أو لآخر، ويأخذ الضمان الشخصي عدة أشكال منها:

1.1 الكفالة Cautionnement:

تعرف على أنها: "عقد يكفل بمقتضاه شخص تنفيذ التزام، فيتعهد للدائن بأن يفي بهذا الالتزام إذا لم يفي به المدين نفسه."[3]

ومنه فإن الكفالة تعني ضم ذمة مالية للأخرى في المطالبة بتنفيذ الالتزام المتعهد به.[4]

وفي مثل هذه الحالة يعتبر الشخص الضامن كافل للمقترض عند إخلاله بالتزامه المستحق لأي سبب والكفالة قد تكون بسيطة، حيث قد يتكفل فيها ضامن واحد في القرض وقد تكون الكفالة بتضامن، حيث يلتزم بموجبها عدة كافلين لضمان القرض وسداده عند حلول الآجال.

---

[1] J. Lardinois, **Gestion du crédit commercial à l'exploitation**, Lavoisier, Paris, 1993, p. 170.

[2] محسن أحمد الخضيري، **الديون المتعثرة: الظاهرة، الأسباب والعلاج**، إيتراك للنشر والتوزيع، 1997، ص 103.

[3] المادة 644 من القانون المدني الجزائري.

[4] شاكر القزويني، مرجع سبق ذكره، ص 109.

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

1.2 الضمان الاحتياطي L'aval:

يعتبر الضمان الاحتياطي من بين الضمانات الشخصية على القرض ويمكن تعريفه على أنه: "التزام مكتوب من طرف شخص معين يتعهد بموجبه على تسديد مبلغ الورقة التجارية أ وجزء منه في حالة عدم قدرة أحد الموقعين عليها على التسديد."[1] يسري هذا الضمان على الأوراق التجارية التالية:

2.سند لأمر؛

3.الكمبيالة.

ويختلف الضمان الاحتياطي عن الكفالة في كونه يطبق فقط في حالة الديون المرتبطة بالأوراق التجارية، لذلك فهو عبارة عن التزام تجاري بالدرجة الأولى حتى ولو كان مانح الضمان غير تاجر.[2] كما أن الضمان الاحتياطي يكون صحيحا حتى ولو كان الالتزام الذي ضمنه باطلا، ما لم يكن به عيب في الشكل.

2. الضمانات الحقيقية Suretés réelles:

على خلاف الضمانات الشخصية، ترتكز الضمانات الحقيقية على موضوع الشيء المقدم كضمان وتتمثل هذه الضمانات في مجموعة واسعة من السلع، التجهيزات والعقارات يصعب تحديدها، وتعطى هذه الأشياء على سبيل الرهن ولا على سبيل تحويل الملكية، وذلك من أجل ضمان استرداد القرض ويمكن للمقرض أن يقوم ببيع هذه الأشياء عندما يتأكد من استحالة استرداد القروض، وفي الواقع يمكنه أن يشرع في عملية البيع خلال 15 خمسة عشر يوما من تاريخ القيام بتبليغ المدين.[3]

ونظرا لكثرة الأشياء التي يمكن أن تكون محلا للضمان يستحيل عمليا التعرض إليها منفردة لذلك نقوم بدراسة هذه الأشياء مصنفة إلى مجموعات كبيرة متجانسة ووفقا للقانون التجاري الجزائري يمكن أن يأخذ الضمان الحقيق أحد الشكلين التاليين:

- الرهن الحيازي؛
- الرهن العقاري.

---

[1] المادة 409 من القانون التجاري الجزائري.

[2] الطاهر لطرش، مرجع سبق ذكره، ص 168.

[3] المادة 33 من القانون التجاري الجزائري.

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

1.2. الرهن الحيازي Nantissement:

يسري هذا النوع على الأدوات ومعدات التجهيز، الأثاث، البضائع وحتى المحلات التجارية، ويجب على البنك القيام بالإجراءات القانونية الضرورية وأن يتأكد من سلامة هذه المعدات والتجهيزات كما ينبغي عليه التأكد من أن البضاعة المرهونة غير قابلة للتلف وأن لا تكون قيمتها قابلة للتغير بسبب تغير الأسعار. أما المحل التجاري فإنه يتكون من عناصر عديدة.[1]

ومن بين هذه العناصر نجد على وجه الخصوص عنوان المحل التجاري، الحق في الإيجار، الشهرة التجارية، الأثاث التجاري، براءات الاختراع والعلامات التجارية...، كما يمكن رهن المؤسسة التجارية لصالح البنوك التجارية والمؤسسات المالية بموجب عقد عرفي غير مسجل حسب الأصول، ويمكن تسجيل الرهن وفقا للأحكام القانونية السارية.[2]

وتتم عملية الموافقة على الرهن الحيازي بموجب عقد رسمي أ وعرفي.[3]

وإذا لم يستوفي البنك حقوقه من المدين يجوز له أن يطلب من القاضي تمليكه أو بيعه للأشياء المرهونة.[4]

2.2 الرهن العقاري Hypothèque:

الرهن العقاري هو عبارة عن عقد يكتسب بموجبه الدائن حقا عينيا على عقار للوفاء بدينه، ويمكنه بمقتضاه أن يستوفي دينه من ثمن ذلك العقار، ولا يتم الرهن إلا على العقار الذي يستوفي بعض الشروط التي تعطي للرهن مضمونه الحقيقي، فالعقار ينبغي أن يكون صالحا للتعامل فيه وقابلا للبيع في المزاد العلني، ومن هنا نلاحظ أن الرهن العقاري يمثل واحدة من أفضل الصيغ التي تضمن القروض البنكية، نظرا لما يقدمه من ضمانات فعلية، وما يمثله من قيمة في حد ذاته.[5]

تجدر الإشارة إلى أن البنك التجاري يواجه صعوبات كثيرة في عملية تقييم الضمانات، أضف إلى ذلك عملية المتابعة لهذه الضمانات ليست بالأمر الهين، والضمانات عموما صعبة التحويل إلى سيولة

---

[1] المادة 119 من القانون التجاري الجزائري.

[2] المادة 177 من قانون النقد والقرض.

[3] المادة 152 من القانون التجاري الجزائري.

[4] أنظر للمادة 973 من القانون المدني الجزائري، أ وإلى المادة 178 من القانون رقم 90-10 المتعلق بالنقد والقرض المؤرخ في 04 أفريل 1990.

[5] كريم زرمان، **التوقع بخطر قرض البنك التجاري باستخدام نموذج ذي متغيرات كمية**، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2007-2008.

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

فمثلا: فيما يخص الضمانات الحقيقية فإن عملية بيع الأصل وتسييله (جعله في شكل نقدي) إستيفاءا للدين تتطلب إجراءات وتكاليف، علاوة على الوقت الكبير الذي تستغرقه عملية التسييل.

الفرع الثالث : طرق تقديم الضمانات.

بعد أن يقوم المسؤول في دائرة التسهيلات الائتمانية باختيار الضمان المناسب تأتي مرحلة كيفية أخذه ورهنه للبنك لحين سداد القرض، وهنالك ثلاثة طرق لأخذ الضمانات:

أولا : الإيداع بغرض الرهن أو الرهن الحيازي.

ويعني أن يقوم المدين بتسليم الضمان للدائن ليصبح في حيازته ويقصد بالضمان من نوع البضائع، الأسهم، السندات، مستندات الشحن، صكوك الملكية. ويحتفظ الدائن بها ضمانا لقرضه أ وأي التزام ناشئ بين الطرفين، وغالبا ما يحصل ذلك في إطار اتفاقية خاصة سواء كانت مكتوبة أو ضمنية، ويلاحظ في هذا النوع من الرهن أن المودع يملك الضمان إلا أن الحيازة تكون لدى المودع إليه(البنك) ويصبح حقه في الضمان هو الاحتفاظ به لحين سداد الدين. وإذا لم يكن المدين قادرا في الدفع يحق للدائن بيع الضمان لاسترداد أمواله. ومن هذا المنطلق يطلب البنك من العميل أن يقوم بتعبئة وتوقيع وثيقة الإيداع وهي عبارة عن استمارة تتضمن بنودا كثيرة أهمها موضحة على النحو التالي: [1]

- ✓توضيح الغرض من رهن الممتلكات لدى البنك.
- ✓الأموال المراد اقتراضها وفترة سدادها.
- ✓أن تتضمن الاستمارة فقرة توضح ضمان استمرارية هذا الضمان ليضمن القرض في شكله الحالي، في وضعه الماضي ووضعه المستقبلي.
- ✓توفر بند يخول للبنك بيع الضمان في حالة عدم قدرة العميل عن السداد دون اللجوء للمحكمة .

ثانيا : الرهن الأصولي

ويعني أن مصلحة معينة في ملكية ممتلكات يتم نقلها بغرض الضمان لاسترداد أموال اقترضت وتغطي الممتلكات بصفة رئيسية المنقولة وغير المنقولة، المنقولة مثل الأسهم والسندات، والغير المنقولة مثل الأراضي والعقار، تبقى الحيازة في هذا النوع من الممتلكات عند الراهن (المدين) بينما تنتقل كل حقوق الملكية (للدائن) مثال ذلك العقار بحيث تصبح لدى المرتهن مصلحة قانونية في ملكية العقار حيث

[1] عبد المعطي رضا رشيد، محفوظ احمد جودة، مرجع سابق، ص: 68.

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

يحق له بيعه في حالة عدم قدرة الراهن دون الحصول على إذن المحكمة. أما في حالة الممتلكات المنقولة مثل الأسهم المسجلة، فإن الذي يحدث أن ترهن رهنا أصوليا وذلك بتحويل ملكيتها باسم البنك(الدائن) بحيث تصبح مسجلة باسمه قابلة لتحويلها مرة أخرى لصاحبها في حالة وفائه بالدين. والجدير بالملاحظة في هذه الحالة رهن الأسهم رهنا قانونيا يتم تحويل الملكية مع إبقاء حيازة الأسهم معا مما يعطي البنك الحرية الكاملة في التصرف الكامل في بيعها بسوق الأوراق المالية. إلا أن الرهن الأصولي للأسهم غير معمول به في كثير من البلدان والبديل في هذه الحالة أن يتم رهن الأسهم رهنا حيازيا بينما يفوض المقترض البنك كتابة ببيع الأسهم في حالة عدم قدرته على السداد. ويتم التأشير برهن الأسهم بسجل الشركات المصدرة للأسهم.[1]

ثالثا : الرهن بموجب إقرارات الثقة.

وهو عبارة عن رهن ممتلكات المدين للدائن (البنك)ضمانا للدين لغاية تسديده للدين كاملا علما بأن الضمان يبقى في حيازة الدائن، ويمثل هذا النوع من الرهن نوع من الإقرار الكتابي يتعهد المدين بموجبه أن يحتفظ بالضمان لصالح البنك بنفس الجودة والقيمة طول فترة التمويل لحين سداد القرض.

ويلاحظ بأن ملكية وحيازة الضمان معا تبقى لدى المدين يحتفظ بها نيابة عن البنك.

ويملك المدين حق التصرف بصورة مطلقة في الضمان كأن يعرضها للبيع أو يستعملها في الإنتاج ويسدد عائدها للبنك او يستبدلها بأخرى بنفس الجودة والقيمة لتبقى قائمة خلال فترة السداد، ويحق للبنك مراجعتها خلال الفترة وإذا تأكد للبنك بان العميل بدأ يماطل بصورة واضحة بعدم السداد يحق للبنك بموجب هذا النوع من الرهن اتخاذ الإجراءات القانونية التي تؤدي إلى استرداد أمواله.[2]

[1] نفس الرجع، ص: 69.

[2] نفس المرجع،ص: 70.

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

المبحث الثاني : إدارة المخاطر الائتمانية وتغطية خطر عدم السداد

مخاطر الائتمان كما رأينا كثيرة ومتعددة، فلا يكاد يخلو أي قرض من قروض البنك من نسبة معينة من المخاطر مهما كانت بسيطة، ومن أجل تفادي هذه المخاطر وتدنيها يتوجب على البنك وضع طرق لتسييرها التي تكون مبنية على أسس مضبوطة.

المطلب الأول: ماهية إدارة المخاطر.

يمكن تعريف إدارة المخاطر البنكية على أنها: "الترتيبات الإدارية التي تهدف إلى حماية أصول وأرباح البنك من خلال تقليل فرص الخسائر المتوقعة إلى أقل حد ممكن سواء تلك الناجمة عن الطبيعة أو الأخطاء البشرية أو الأحكام القضائية"[1].

الفرع الأول: مراحل وأساليب إدارة المخاطر.

هناك أربع مراحل في إدارة المخاطر البنكية مهما كان نوعها وهي:[2]

1. **تحديد المناطق:** التي قد تنتج عنها المخاطر، فالمخاطر الائتمانية قد لا تكون نتيجة سبب مباشر يتعلق بالمقترض وشروط القرض، بل قد تكون نتيجة ظروف عامة تؤثر في الاقتصاد الوطني أو في القطاع الذي ينتمي إليه المقترض، وتؤدي إلى تعطيل الإنتاج.
2. **قياس درجة الخطر:** ويتراوح القياس عادة بين تقويم وضع عميل معين، وتقويم مخاطر صناعة أو قطاع معين من الاقتصاد، وكذلك تقويم غرض قرض، وطبيعة مشروع سيمول.
3. **تحديد مستوى المخاطر:** التي يمكن القبول بها وهذا يتطلب موازنة بين المخاطر والمردود.
4. **إدارة العمل بمستوى مقبول:** من المخاطر وهذا يتطلب التأكد من وجود نظام مناسب للموافقة والرقابة والمتابعة، مع تفويض الصلاحيات للعناصر الأكثر كفاية ضمن السياسات العامة الموضوعة.

---

[1] نعيمة بن العامر، **البنوك التجارية وتقييم طلبات الائتمان**، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص نقود ومالية، جامعة الجزائر، 2002/2001، ص: 76.

[2] مفلح محمد عقل، **وجهات نظر مصرفية**، ج2، مكتبة المجتمع العربي، عمان، 2006، ص:273.

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

وبعد التعرف على الخطر وتحديد مستواه يمكن استعمال واحد أو أكثر من الأساليب التالية للتعامل معه[1]:

1. **تجنب المخاطر**: ويتحقق ذلك من خلال عدم الدخول في عملية معينة.
2. **السيطرة عليها**: ويتم ذلك من خلال بذل جهود من قبل الإدارة لتقليل إحتمالات حدوث الخسارة كما يتضمن تحديد المخاطر حتى لو وقعت بعد ذلك.
3. **تحويلها**: ويعني ذلك نقل النتائج المالية المتوقعة عن الخسارة إلى جهة تقبل بنقل المخاطر إليها مثل: التأمين، كما في حالة تمويل الصادرات والتغطية المستقبلية فيما يتعلق بالعملات.

الفرع الثاني: هدف إدارة المخاطر.

إن الهدف من إدارة المخاطر هو قياس المخاطر من أجل مراقبتها والتحكم فيها هذه القدرة تخدم عدة وظائف هامة منها[2]:

1. **أداة لتنفيذ الإستراتيجية**: تزود إدارة المخاطر البنوك بنظرة أفضل للمستقبل وبالقدرة على تحديد سياسة الأعمال وفقا لذلك وبدونها لا يكون بالإمكان رؤية النتائج المحتملة أو التقلبات المحتملة للربحية ولن يكون بالإمكان أيضا السيطرة على عدم التأكد المحيط بالمكاسب المتوقعة، وبدونها سوف يقتصر تنفيذ الإستراتيجية على القواعد الإرشادية التجارية دون النظر لتأثيرها على مفاضلة المخاطرة للعائد الخاصة بالبنك.
2. **الميزة التنافسية**: العلم بالمخاطر هو مدخل ضروري لمعرفة الأسعار المناسبة الواجب تقاضيها من العملاء وهو الأداة الوحيدة التي تسمح بالتمايز السعري عبر العملاء ذوي المخاطر المتباينة.
3. **المخاطرة والقدرة على الدفع**: لكل مؤسسة بنكية القدرة على ضبط وتسوية الفرق بين المخاطرة ورأس المال خارج نطاق المتطلبات الدنيا، ورأس المال القائم على المخاطرة هو ذلك المستوى في رأس المال المشتق من تقييم الخسائر المحتملة ومقاييس المخاطرة.
4. **إتخاذ القرار**: إن تحمل المخاطرة عملية تنطوي على الإجتهاد وإصدار الأحكام، وليس من السهل أو البسيط قياس ورصد كل أبعاد المخاطرة، ورغم أن المخاطر يتم قياسها إلا أن القرار يجب أن

---

[1] نفس المرجع، ص: 274.

[2] طارق عبد العال حماد، **إدارة المخاطر (أفراد – شركات – بنوك مخاطر الائتمان والاستثمار والمشتقات وأسعار الصرف)**، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2007، ص ص:223– 232.

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

يتخذ مع ذلك بشأن فرصة معاملة ما، وبالنظر لإرتباطها مع السياسات التجارية والمالية للبنك. فإن إدارة المخاطر ليس القصد منها أن تكون نموذجا لعملية اتخاذ القرار بالكامل بل المساعدة في هذه العملية.

5. **تسعير المخاطر:** إن العلم بالمخاطر يسمح للبنوك بتسعيرها، وبدون العلم بالمخاطر لا تكون الهوامش قابلة للمقارنة من معاملة لأخرى، ومن عميل لآخر أو عبر وحدات الأعمال، يضاف إلى ذلك أن المخاطر إذا لم يتم تسعيرها، لا تدفع الحماية من التكاليف المستقبلية وهذه تكاليف لا توجد لها إيرادات مناظرة.
6. **رفع التقارير عن المخاطر ومراقبتها:** فمراقبة المخاطر يمكن أن تشجع على تحمل المخاطر عن طريق توفير معلومات واضحة ومباشرة عن المخاطر، ومع المخاطر غير المعلومة يسود الحذر والتعقل في العادة ويحول دون اتخاذ قرار بتحمل المخاطرة رغم أن ربحيتها يمكن أن تكون متماشية مع مخاطرها.
7. **إدارة المحافظ:** تعد تطور إدارة المحافظ فيما يتصل بالمعاملات البنكية أحدث مجالات إدارة المخاطر.

ويميل عدد كبير من العوامل الجديدة إلى تغيير طبيعة وتأثير إدارة المخاطر، ومن أهم العوامل[1]:

- مدى الاستعداد لجعل تأثيرات التنويع (المحفظة) أكثر وضوحا وأكثر خضوعا للمقاييس الكمية.
- الاعتقاد بأن هناك إمكانية كبيرة لتحسين مفاضلة المخاطرة – العائد من خلال إدارة المحفظة المصرفية ككل بدلا من التركيز فقط على المعاملات المصرفية الفردية.
- بروز أدوات جديدة لإدارة المخاطر (المشتقات المالية).
- بروز أو ظهور سوق تداول القروض حيث يمكن للقروض أن تقدر وتسعر وتدرج وتباع عبر سوق منظمة.

[1] نفس المرجع، ص:233.

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

الفرع الثالث: العناصر الرئيسية في إدارة المخاطر.

يجب أن تشمل إدارة المخاطر لكل بنك على العناصر الرئيسية التالية: [1]

1. **رقابة فاعلة من قبل مجلس الإدارة والإدارة العليا:** تتطلب إدارة المخاطر إشراف فعلي من قبل مجلس الإدارة والإدارة العليا، ويجب على مجلس الإدارة اعتماد أهداف واستراتيجيات، وسياسات وإجراءات إدارة المخاطر التي تتناسب مع الوضع المالي للبنك، وطبيعة مخاطره ودرجة تحمله للمخاطر، ويجب أن يتم تعميم تلك الموافقات على كافة مستويات البنك المعنية بتنفيذ سياسات إدارة المخاطر.

   أما الإدارة العليا فيجب أن تقوم بشكل مستمر بتنفيذ التوجيهات الإستراتيجية التي أقرها مجلس الإدارة وتحديد خطوة واضحة للصلاحيات والمسؤوليات المتعلقة بإدارة ومراقبة المخاطر والإبلاغ عنها، كذلك ضرورة التأكد من استقلال القسم المكلف بإدارة المخاطر عن الأنشطة التي تؤدي إلى نشوء المخاطر وأن يتبع مباشرة لمجلس الإدارة أو الإدارة العليا خارج نطاق الإدارة المكلفة بالأنشطة التي تؤدي إلى نشوء المخاطر.
2. **كفاية السياسات والحدود:** يجب على مجلس الإدارة والإدارة العليا العمل على ضرورة أن تتناسب سياسات إدارة المخاطر مع المخاطر التي تنشأ في البنك وذلك بإتخاذ إجراءات سليمة لتنفيذ كافة خطوات إدارة المخاطر، ولذلك يجب تطبيق سياسات وإجراءات ملائمة وأنظمة معلومات وإدارة فعالة لإتخاذ القرارات وإعداد التقارير اللازمة وبما يتناسب مع نطاق وطبيعة أنشطة البنك.
3. **كفاية رقابة المخاطر وأنظمة المعلومات:** إن الرقابة الفعالة لمخاطر البنك تستوجب معرفة وقياسات كافة المخاطر ذات التأثير المادي الكبير، وبالتالي فإن رقابة المخاطر تحتاج إلى نظم معلومات قادرة على تزويد الإدارة العليا ومجلس الإدارة بالتقارير اللازمة وفي الوقت المناسب حول أوضاع البنك المالية، الأداء وغيرها.
4. **كفاية أنظمة الضبط:** إن هيكل وتركيبة أنظمة الضبط في البنك هي حاسمة بالنسبة إلى ضمان حسن سير أعمال البنك وبالأخص إدارة المخاطر، إن إنشاء والاستمرار في تطبيق أنظمة رقابة

[1] إبراهيم الكراسنة، **أطر أساسية ومعاصرة في الرقابة على البنوك وإدارة المخاطر**، صندوق النقد العربي، أبوظبي، 2006، ص :44، 45.

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

وضبط بما في ذلك تحديد الصلاحيات وفصل الوظائف هي من أهم وظائف إدارة البنك. في الحقيقة فإن مهمة فصل الوظائف تعتبر الركيزة الأساسية في موضوع إدارة المخاطر، وفي حال عدم وجود مثل هذا الفصل فإن مستقبل البنك سيكون مهدد بالمخاطر وربما بالفشل وهذا في الحقيقة يتطلب تدخل من السلطات الرقابية من أجل تصحيح هذا الوضع. [1]

[1] نفس المرجع، ص: 46.

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

المطلب الثاني : تغطية خطر عدم السداد.

يسعى البنك دائما لتجنب الأخطار المرتبطة بعمليات منح الائتمان، و من بين أهم هذه المخاطر خطر عدم السداد، لذا يسعى البنك لتغطيته مستعملا مختلف الطرق المعتمدة كأساس لتقديره وأخذ جميع الإجراءات الوقائية التي تحد منه.

الفرع الأول: مظاهر وأثر خطر عدم السداد

1. **مظاهر التعرض لخطر عدم السداد:** توجد عدة مظاهر يمكن للبنك التجاري من خلالها الاستدلال على تعثر عملائه، ونذكر منها ما يلي:

- إذا كان للعميل حساب لدى البنك الجاري، قد يستدل هذا الأخير بذلك على أن هناك صعوبات مالية يواجهها العميل عند تباطؤ حركة حسابه وخاصة في جانب الإيداع، الناتجة عن صعوبة في تصريف منتجاته أ وانخفاض إنتاجيته...
- ظهور مؤشرات سلبية كبيرة في القوائم المالية التي يقدمها العميل للبنك دوريا بطلب منه، ومن هذه المؤشرات زيادة نسبة مخصصات الديون المشكوك في تحصيلها وتدني نسبة الاحتياطات، وكذلك انخفاض معدل دوران المخزون.

2. **أثر خطر عدم التسديد:**

يتمثل أثر خطر عدم السداد فيما يلي:[1]

إن آثار خطر عدم السداد تبدأ مباشرة من وصول تاريخ الاستحقاق وعدم وفاء الزبون بالتزاماته، الشئ الذي يدفع المصرفي من جديد إلى طلب القوائم المالية للدارسة والتحليل وذلك قصد معرفة السبب الحقيقي للإعسار، فإذا بين التحليل أن الزبون يواجه حقيقة صعوبات مالية وجب على البنك تقديم النصح والمشورة وكذا تمديد آجال التسديد أو تقديم قروض جديدة وذلك حتى يستعيد الزبون حالته الطبيعية.

أما إذا كان عدم التسديد مقرون بسوء نية أو كانت حالة الزبون ميؤوس منها فهنا يلجأ البنك شيئا فشيئا إلى استعمال وسائل أكثر صرامة لإرغام الزبون على الوفاء بالتزاماته وآخر مرحلة أو إجراء ينتهي بعرض القضية على مصلحة المنازعات للنظر فيها، إلا أن السياسة الائتمانية يجب أن تتصف بمرونة خاصة اذا كان طالب القرض من العملاء الرئيسيين الحاليين أو المحتملين، أضف إلى ذلك ما يتركه هذا

---

[1] سبتي أحمد عمر، **مخاطر القروض المصرفية وتأثيرها على البنوك التجارية**، مذكرة تخرج لنيل شهادة ماجستير.، جامعة المدية 2002، ص:56.

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

الأثر الايجابي على سمعة البنك الشئ الذي يترتب عليه جلب بعض العملاء وهو أمر ليس بالسهل خاصة في جو يمتاز بالمنافسة الشديدة .

إن توقف الزبون عن التسديد وتعرض المؤسسة المقترضة للإفلاس وبالتالي التصفية تؤدي إلى خسارة معتبرة للبنك، وذلك يرجع لكون أموال التصفية قد لا تكفي لحصول البنك على مستحقاته بالكامل أضف الى ذلك خروج المؤسسة من السوق الشيء الذي يعني فقدان أحد العملاء.

إن أهم أثر لخسارة البنك هو تدهور نتائجه الشئ الذي يدفع سلطات المراقبة في البنوك إلى إرغام هذه الأخيرة على تكوين مخصصات ومؤونات لمواجهة الزبائن المشكوك فيهم. إن حجم هذه الاخيرة (المؤونات والمخصصات) يرتبط بالنتيجة المحاسبية للبنك، إذا كانت المؤونات معتبرة بغرض التخفيف من خطر الزبائن المشكوك فيهم أدى ذلك إلى تقليص نتيجة البنك وبالتالي ربحيته.

والحقوق المشكوك فيها هي كل الحقوق (مهما كانت طبيعتها ومهما أخذت مقابلها ضمانات) التي تكون فيها قدرة الزبون على الوفاء بديونه ضعيفة أو إحاطته بظروف طارئة تجعله غير قادر على التسديد لكل أ وجزء من حقوقه وتعتبر الحقوق المشكوك فيها كذلك عندما يكون الزبون قد تجاوز آجال التسديد التي تتغير حسب طبيعة الحقوق موضع الدراسة.

ولتجنب ومواجهة خطر الزبائن المشكوك فيهم فإن البنك يلجأ الى تطبيق بعض قواعد الحيطة والحذر حسب ما جاء في قانون النقد والقرض وذلك بهدف التقيد بالمقاييس الوقائية وأهداف السياسة النقدية المحددة من طرف بنك الجزائر وأهمها :

- النسب بين الأموال المملوكة والالتزامات (القروض) .
- نسب السيولة .
- النسب بين الأموال المملوكة والقروض لكل مدين .
- النسب بين الإيداعات وتوظيفها .

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

ثانيا : تنظيم وظيفة التغطية في البنك

تستعين وظيفة التغطية عن طريق وحداتها في مباشرة وظائفها من خلال وجود نظام معلومات فعال يسهل اتخاذ القرارات المناسبة في الوقت المناسب.[1]

1. **وضع نظام معلومات للبنك** : والغرض من وضع هذا النظام هو الحصول على أكبر حجم ممكن من المعلومات الخاصة بالزبائن التي تسهل عملية التنبؤ بالخطر عن طريق تحليل المؤشرات، النسب وكذا تغيرات الحسابات البنكية (تجاوز تواريخ الاستحقاق، تغيير حركة المدينين ....) والتي تعبر عن الوضعية المالية للزبون، وبالتالي فنظام المعلومات يكشف الخطر ليسهل تدخل الوحدات المختصة واتخاذها للقرارات السليمة والمناسبة .
2. **هيكل وظيفة التغطية** : تتدخل وظيفة التغطية في البنك من خلال عمل هياكلها المختلفة المدعمة بوسائل خاصة والتي تنظم عموما في وحدتين اساسيتين :
   - وحدة التغطية الودية (المصالحة)
   - وحدة التغطية القانونية (المنازعات).

ولكن قبل تدخل وحدة التغطية الودية يظهر عمل الوكالات التي تقوم بالخطوات الأولى في عملية التغطية مع زبائنها التي تعرفهم جيدا وبالتالي فعمل وحدة التغطية الودية يرتكز على عمل هذه الوكالات حيث تتفاوض هذه الوحدة مع الوكالة والزبون على وضع مخطط للتسوية ومن هنا يتجلى الدور الأساسي في تسوية الديون غير المسددة ومعرفة أسباب ذلك والتمهيد لعمل وحدة التغطية الودية من خلال تزويدها بالمعلومات الدقيقة والكاملة .

- **مصلحة التغطية الودية** : تتدخل هذه المصلحة في أي وقت من عملية التغطية بالوكالة خاصة في نهاية الفترة المحددة في الإجراءات الداخلية للبنك وذلك بالقيام بمايلي :

✓بعث رسائل للزبائن التي تبقى الوسيلة المفضلة بشرط ان تكون محفزة للزبائن وان ترسل في الوقت المناسب .

✓التغطية عن طريق الهاتف.

✓إرسال البرقيات التي تعطي نتائج هامة خاصة في حالة صعوبة الاتصال بالزبون عن طريق الوسائل الأخرى .

[1] سبتي احمد عمر، بن عيسى حمزة، مرجع سابق، ص: 103.

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

✓مقابلة الزبون والتي على الرغم من ارتفاع تكلفتها تبقى الوسيلة المثلى لمعرفة سلوك المدين ووفائه

●**مصلحة التغطية القانونية (المنازعات)** : هذه المصلحة تأتي في المرحلة الأخيرة من عملية التغطية والتنظيم المتعلق بالخطر البنكي، ولهذا فمن المستحسن عدم إثقال مدة التغطية الودية (لايجب أن تتجاوز 3 اشهر) لتسمح لمصلحة المنازعات بالتدخل عن طريق المتخصصين الموجودين بالمقر الرئيسي بالوحدة والذين يستعينون بمتدخلين خارجيين : المحامين، المحضرين القضائيين ... الخ .

ثالثا : فعالية وظيفة التغطية .

تسعى وظيفة التغطية إلى تحقيق مجموعة من الاهداف، أهمها:[1]

●التركيز على استرجاع الديون (كشف غير المسددين، تسيير فترات استحقاق الديون، تجديد الضمانات).

●ترشيد طرق التسيير والتنظيم وتخصيص الاجراءات حسب أنواع الزبائن، وحسب المناطق الجغرافية، وحسب الأخطار، وحسب المؤسسات .....

●الحفاظ على روح الفعالية في استرجاع القروض .

ولكن تحقيق هذه الأهداف وحدها غير كافي ما لم تتحكم وظيفة التغطية في التكاليف المختلفة سواء الوظيفية منها أو المرتبطة بعدم التسديد .

أما التكاليف الوظيفية فهي التي تعود أساسا إلى تسيير الخطر ومنها مثلا : تكلفة العمل، التكاليف المادية، كالعقارات والإعلام الآلي، وأتعاب المستشارين، والمحاسبين ....

في حين أن التكاليف المرتبطة بعدم التعويض فهي تلك التكاليف الاضافية التي تنتج عن عدم تسديد الزبون لديونه عند وصول تاريخ الاستحقاق وما يتبع ذلك من إجراءات .

ومما سبق يمكن القول بأن فعالية وظيفة التغطية تتوقف على تحقيقها الأهداف المسطرة وبأقل التكاليف الممكنة، والشئ الذي يزيد في فعالية هذه الوظيفة وفعالية البنك ككل هو مساهمة المسيريين في تحديد الأهداف الشئ الذي يسهل ويزيد من رغبتهم في تحقيق أهداف شاركوا في وضعها.

[1] سبتي احمد عمر، بن عيسى حمزة، مرجع سابق، ص: 105

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

كما أن المعرفة المنتظمة لأسباب المنازعات ومستوى الأخطار الخفية يؤدي إلى مراجعة السياسة الائتمانية واقتراح سياسة بديلة على ضوء النقائص السابقة .

كما يرى آخرون، أن وسائل التحكم في المخاطر تتمثل في مايلي: [1]

1. **المخاطر الخاصة:** وهي ترجع لظروف تتعلق بنشاط العميل، أ وبالصناعة التي ينتمي إليها، ومنها ضعف الإدارة أ وعدم قدرتها على حل مشكلات التي تقابل العمال، والدورات التجارية التي يتعرض لها نشاط العميل، وظهور سلع بديلة منافسة لمنتجات العميل. وهذه يمكن التحكم فيها بتحرير اتفاق شرطي يعطي للبنك الحق في وضع البنوك على التصرفات المستقبلية لإدارة المنشأة – إذا لزم الامر – قروض إضافية مستقبلا، أ وإذا ما قررت خطة استثمارية جديدة، وعدم هبوط حجم ودائع العميل عن حد معين، وعند مخالفة أي من شروط الاتفاقية يلزم العميل بسداد القرض وفوائده فور وقوع المخالفة .

2. **المخاطر العامة** : وتتمثل في:

- مخاطر ارتفاع أسعار الفائدة، ويمكن تجنبها بالاتفاق على سعر فائدة متحرك أي تعويم سعر الفائدة. فكلما ارتفع سعر الفائدة السوقي يلزم رفع سعر الفائدة على القروض والعكس صحيح، فانخفاض سعر الفائدة السوقي يؤدي إلى خفض سعر الفائدة على القروض .
- مخاطر التضخم، ويمكن تجنبها بالاتفاق مع العميل على سداد الفائدة مقدما، أ وسداد قيمة القرض على دفعات، أ وبتعويم سعر الفائدة .
- مخاطر الدورات التجارية ومخاطر السوق، ويمكن تجنبها باستخدام بعض وسائل الوقاية المقترحة بشأن المخاطر الخاصة، كأن يطلب من العميل تقديم بعض الرهونات، أو يطلب توقيع طرف ثالث على اتفاق كضمان لسداد مستحقات البنك .

ويرى آخر، أنه للسيطرة على مخاطر الائتمان تقوم البنوك بكل أو بعض مايلي : [2]

– تحديد حرية المقترض في التصرف بكتابته في عقد القرض.

– الالتزام بجدول زمني محدد لرد القرض ا ورد الأقساط.

---

[1] محمد محمود عبد ربه محمد مرجع سابق، ص: 58.

[2] نفس المرجع، ص: 59.

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

- الالتزام برصيد نقدي في الحساب الجاري عند حد معين.
- المطالبة بضمان عيني.
- المطالبة بضمان شخصي.
- المشاركة مع الغير في القرض والتأمين عليه.

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

المطلب الثالث : وسائل التقليل والحد من مخاطر الائتمان وطرق تقديرها

من أجل تقليل مخاطر الائتمان التي يتعرض لها البنك فهو يستخدم عدة طرق كالتنويع وسياسة الوقاية من الأخطار وغيرها، كما يستخدم عدة وسائل للحد من هاته المخاطر.

الفرع الأول : تقليل مخاطر الائتمان.

وهناك عدة طرق من بينها :

1. **التنويع** : ويقصد بالتنويع بمعناه البسيط هو تطبيق المثل القائل " لا تضع كل ما تملكه من بيض في سلة واحدة " وعلى وفق هذا المثل الشائع فإن أساس فكر ماركتوز(وهو مقدم نظرية المحفظة في الخمسينات من القرن السابق) هو ضرورة الاختيار الدقيق للاستثمارات المكونة للمحفظة، وذلك بمراعاة درجة الارتباط بين عائد تلك الاستثمارات فكلما كانت هذه العلاقة عكسية أو مستقلة (أو ليس هناك علاقة) فإن المخاطر التي يتعرض لها عائد المحفظة يكون أقل مما لو كانت هناك علاقة طردية بين عائد تلك الاستثمارات.

فالتنويع الجيد للأصول الائتمانية سوف يمكن متخذي القرار الائتماني في تجنب التقلب في التدفقات النقدية المتأتية عن عمليات تقديم الائتمان، مثلها مثل غيرها من العوائد النقدية المتاتية عن عمليات الاستثمار، وبالتالي يجنبها تقلبات العائد المصاحبة لتلك التدفقات النقدية الناتجة عن تلك الاستثمارات، وبالتالي فإن التنويع في الاستثمارات يؤدي الى تخفيض المخاطر، ولكنه لا يؤدي إلى إزالتها أو القضاء عليها، وتضع البنوك سياستها وضوابطها لتنويع استثماراتها التي قد تشمل المجالات التالية:[1]

- **أنواع الأوراق المالية** : التي يجوز للبنك الاستثمار فيها وقيمة الاستثمار في كل نوع، فتحدد الإدارة أنواع هذه الاوراق من حيث كونها أسهم وسندات تنمية أو سندات قرض، أو أذونات تخزينية، كما أنها قد تحدد القطاعات الممكن الاستثمار فيها كقطاعات البنوك أ والخدمات أو الصناعة أو التأمين، أو قد تحدد الاستثمار في أوراق مالية محلية أو أجنبية .
- **مستوى جودة الأوراق المالية:** فتحديد مستوى الجودة له علاقة مباشرة مع النسبة المقبولة من المخاطر، فإذا لم يكن لدى البنك استعداد لقبول مخاطر عالية فإنه يقوم بشراء الأوراق المالية الجيدة المستوى .

[1] زياد سليم رمضان، محفوظ أب وجودة. مرجع سابق، ص: 286.

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

- **تواريخ الاستحقاق** : إذ تعمل إدارة البنوك دائما على جدولة تاريخ استحقاق السندات كي تتناسب مع احتياجات التدفق النقدي، ومتطلبات السيولة، حيث أن البنك دائما يواجه مشكلة عدم توافق تواريخ استحقاق الودائع مع تواريخ استحقاق القروض. وإحدى الطرق المعروفة التي تستخدمها عدة بنوك في تنويع تواريخ الاستحقاق هي طريقة تدريج تواريخ الإستحقاق والتي تتضمن استثمار قيمة متساوية في السندات التي تستحق كل سنة لمدة 10 سنوات مثلا وبعد مرور كل سنة يتم بيع السندات التي استحقت تواريخها خلال تلك السنة وشراء سندات اخرى بنفس القيمة تستحق بعد 10 سنوات وهكذا.

ويجب أن تراعي إدارة المحفظة درجة الارتباط بين عوائد الأوراق المالية المكونة للمحفظة، إذ أن باستطاعتها تقليل المخاطر التي تتعرض لها هذه العوائد عن طريق اختيار الأوراق المالية التي لا يوجد ارتباط بين عوائدها، وكلما زاد الإرتباط بين عوائد الأوراق المالية المكونة لمحفظة ما، كلما ارتفعت نسبة المخاطر .

2. **سياسة الوقاية من الخسائر**: تلجأ البنوك عادة إلى اتباع سياسات معينة بهدف وقاية نفسها من مخاطر احتمال انخفاض أسعار الأوراق المالية التي تمتلكها، فقد يتوقع البنك انخفاض أسعار الأوراق المالية بعد ثمانية أشهر في نفس الوقت الذي من المتوقع فيه زيادة الطلب على الائتمان وظهور حاجة البنك الى سيولة، وحتى يتجنب البنك بيع أوراقه المالية بخسارة بعد ثمانية أشهر، فإنه يعمل على وقاية نفسه من تلك الخسائر بتوقيع ما يسمى بعقد الخيار، فقد تشمل عقود الخيار الأسهم والسندات كما قد تشمل العملات الأجنبية والأدوات المالية والسلع .

وعقد الخيار هو ذلك العقد الذي يعطي لحامله الحق في أن يبيع ويشتري كمية معينة من الأوراق المالية أو غيرها من السلع بسعر محدد سلفا في تاريخ لاحق. [1]

3. **التقليل من المخاطر عن طريق التقسيم**: إن تقسيم المخاطرة يمثل إحدى المبادئ الأساسية في توزيع الائتمان البنكي، بحيث يقلل البنك من المخاطرة " مخاطر الائتمان " بتقسيم أو توزيع تمويله على أكبر عدد ممكن من المؤسسات التي تطلب الائتمان وكذا على مختلف قطاعات[2]

---

[1] نفس المرجع، ص: 286.

[2] Farouk Bouyakoub, **l'entreprise et le financement bancaire**, édition casbah, Alger 2001, p: 26-27

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

النشاط، ومختلف المناطق الجغرافية، أي أن تقسيم المخاطرة يفرض تحديد سقف القروض التي من المحتمل توزيعها وعدد الزبائن المحتملين، للحصول على حجم القروض المحتمل منحها لزبون واحد .

4. **اندماج البنوك العالمي:** إن الاندماج البنكي يزيد من قدرة البنوك على مواجهة المنافسة وزيادة حقوق الملكية ورؤوس الأموال وبالتالي تخفيض مخاطر الائتمان وجذب المزيد من المدخرات ودفعة أكبر للنشاط الاقتصادي وتحريك الأسواق ،ويعد دمج وتملك البنوك أحد المحاور المهمة لتحديث وتكوين القطاع البنكي، ويعتبر من أهم الاتجاهات الحديثة في الصناعات البنكية الدولية نظرا لأهميته في تكوين كيانات بنكية كبيرة خاصة بعد ظهور بعض المشكلات البنكية التي ظهرت على الساحة المالية أخيرا التي كانت انعكاسا لحالة التباطؤ الاقتصادي. وسيساعد الدمج غالب البنوك على مواجهة المخاطر الناتجة عن العولمة المالية من جهة والتمتع بمزايا تنافسية كبيرة على المستوى المحلي والدولي من جهة أخرى خاصة بعد تنفيذ اتفاقية الخدمات المالية التي أقرتها منظمة التجارة العالمية. [1]

[1] عبد الحميد محمد الشواربي ، مرجع سابق، ص: 570.

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

الفرع الثاني: وسائل الحد من مخاطر الائتمان.

تتطلب إدارة خطر الائتمان في البنوك التجارية أن يتعرف البنك على ثلاثة أشياء :

- صافي الثروة الملموسة للمقترض
- حجم مخاطر المقترض
- نسب نجاح المقترض

ويرى أحد الكتاب أن وسائل الحد من مخاطر الإئتمان تتمثل فيما يلي :[1]

1. **دعم أنظمة العمل:** لاشك أن الدراسة الواعية للقروض المطلوب منحها من حيث تقييم المركز المالي للمقترض ومقدرته على الوفاء والغرض من تمويل ومصادر سداده والضمانات المقدمة هي الأساس في تحليل المخاطر ومحاولة السيطرة عليها، ثم تاتي بعد ذلك عملية متابعة القروض حتى تمام السداد بهدف اكتشاف أية عقبات تؤثر في قدرة المدين على الوفاء واتخاذ الإجراءات المناسبة في هذا الشأن حفاظا على حقوق البنك. وغني عن البيان أن نجاح البنك في الوصول إلى قرارات ائتمانية سليمة وتنفيذها على نحو مرض، وتفادي أخطاء العاملين بالبنك سواء كانت مقصودة أو غير مقصودة يرتهن أساسا بسلامة انظمة العمل وبمدى كفاية الرقابة الداخلية، ويتحقق الوصول إلى ذلك بمراعاة الآتي : [2]

- تحديد اختصاصات اعتماد التسهيلات الائتمانية بدقة.
- تجزئة العمل إلى مراحل وعدم تركيز مسؤولية إنجاز عملية بكلفة حلقاتها في يد شخص واحد.
- وضع التنظيم الداخلي على نح ويشمل اكتشاف أي خطأ أو تلاعب بطريقة تلقائية.
- الاحتفاظ بسجلات وملفات ائتمانية منتظمة، والعمل على تجديد الاستعلامات عن المدينين بصفة دورية .
- المراجعة المستمرة لمراكز المدينين والضمانات، ومدى التنفيذ وفقا للشروط الصادرة في شأنها.

2. **الحد من التوسع الائتماني**[3]: يؤدي التوسع الائتماني إلى تحقيق المزيد من الأرباح ويحمل في نفس الوقت مخاطر التضحية بالسيولة الواجب توافرها أو تعويض البنك لخسائر إذا لم تتوافر في

---

[1] محمد محمود عبد ربه محمد، مرجع سابق، ص: 57.

[2] عبد المطلب عبد الحميد، **اقتصاديات النقود والبنوك**، مرجع سابق، ص: 161.

[3] نفس المرجع ،ص: 162.

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

بعض التسهيلات اعتبارات الأمان، ومن ثم يتعين أن يضع البنك لنفسه حدودا قصوى لائتمانه أخذا في الإعتبار التوفيق بين عاملي السيولة والربحية، مع توزيع المحفظة الائتمانية بين القروض قصيرة الأجل والقروض متوسطة وطويلة الأجل على نحو تلاقي المخاطر التي ترتبط بأجل استحقاق القروض. ولا يفوتنا أن ننوه إلى أهمية وضع حد أقصى للقروض التي تقدم للعميل الواحد للحد من المخاطر المرتبطة بالمقترض ذاته، مع مراعاة تنويع الضمانات المقبولة للحد من المخاطر المرتبطة بالضمان، وكذا عدم التركيز في تمويل أنشطة اقتصادية معينة وعدم تركيز السلة الائتمانية.

3. **اقتسام المخاطر مع الغير:** وذلك عن طريق المساهمة بحصص مناسبة في عدد كبير من الائتمان بالتعاون مع بنوك ومؤسسات مالية اخرى، ومن ثم يتقاسم البنك مخاطره الائتمانية معها بدلا من تحملها بمفرده في حالة عجز المقترض عن الوفاء بالتزاماته. التي يقدمها عدد من البنوك، وقد عرفت حديثا القروض المشتركة والمؤسسات المالية بحصة تتماشى مع ظروفه وسياسته الائتمانية، وذلك للتقليل من المخاطر التي تنجم عن تصدي بنك واحد لتمويل قرض كبير، فالمخاطر تقل بطبيعة الحال إذا ما وزع البنك القدر الذي كان في استطاعته تقديمه لمقترض واحد على عدد من المقترضين تتنوع انشطتهم وتتفاوت ظروفهم .
4. **الحصول على ضمانات:** يقدم العميل للبنك الضمانات كتأكيد لجديته في سداد قيمة الائتمان وفوائده في تاريخ الاستحقاق –وقد تم التطرق لهذا العنصر سابقا وبالتفصيل–.[1]
5. **التأمين على الضمانات** : تحاول البنوك تفادي الأخطار التي قد تتعرض لها الضمانات المقدمة من المقترضين والتي قد تنتج عنها هلاكها أو فقدانها جزئيا أو كليا، ومن أمثلتها أخطار الحريق والسرقة وخيانة الأمانة والضياع والتلف .... ، ومن ثم تطالب المقترضين بالتأمين على الضمانات لصالحها، أ ويقوم البنك بنفسه في حالة تراخي المقترضين بإجراء التامين وتحميل المقترض بالأقساط التي يدفعها لشركة التأمين مقابل اصدار وثيقة التأمين، كما تقوم البنوك من ناحيتها باجراء التغطيات التأمينية على مبانيها وخزائنها ومخازنها التي تحتفظ فيها ببعض

[1] نفس المرجع، ص :163.

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

الضمانات المقدمة من العملاء لحماية نفسها ضد الخسائر التي قد تصيب تلك الأصول المرهونة لصالحها .[1]

6. **تأمين الائتمان** : وله عدة صور يمكن ايضاح أهمها على النحو التالي :[2]

- **التأمين ضد اعسار المدينين** : تقوم البنوك بمنح الائتمان للعملاء مقابل الفواتير والديون المستحقة لهم من طرف عملائهم، وقد يتطلب كضمان لذلك تقديم العميل وثيقة تأمين لصالح البنك لتغطية مخاطر عدم سداد تلك الديون، وتقوم شركات التامين بإصدار نوعين من الوثائق أولهما وثيقة شاملة لتغطية جميع عمليات البيع لأجل التي يعقدها المؤمن له من كافة المشترين، وثانيهما وثيقة تغطي حسابات مدينة معينة بالذات، وبطبيعة الحال يختلف مقدار قسط التأمين في كل حالة لتفاوت المراكز المالية للعملاء الذي يشملهم الضمان وتبعا لنوع النشاط والحالة الاقتصادية السائدة وقت إصدار الوثيقة التأمينية.
- **التأمين على الكمبيالات** : تعتبر من مهام بيوت الخصم وبيوت القبول القيام بعمليات الخصم الكمبيالات وضمان دفعها في ميعاد الاستحقاق، غير أن بعض الشركات التأمين قد تقوم أحيانا بإصدار وثائق تضمن بموجبها دفع الكمبيالات أو السندات الأذنية والمخصومة لدى البنك أوالمقدمة له كضمان لقرض .
- **تجميع مخاطر الائتمان**: لما كانت البنوك تغالي في منح الائتمان لبعض العملاء، بما يجاوز مقدرتهم المالية نتيجة لعدم معرفة كل بنك بالتزامات عميله اتجاه البنوك الاخرى فقد اتجهت النظم المصرفية في كثير من الدول إلى إيجاد نوع من التعاون يتمثل في إنشاء هيئة مركزية تقوم بتجميع التسهيلات التي يحصل عليها كل مقترض من الجهاز البنكي. [3]

7.**التوريق المصرفي**: أو ما يسمى بالتسنيد المصرفي، وهي من أحدث الوسائل المالية التي تستخدمها البنوك للحفاظ على السيولة النقدية والتقليل من المخاطر الائتمانية[4]

---

[1] عبد المطلب عبد الحميد، **اقتصاديات النقود والبنوك**، مرجع سابق، ص :163.

[2] نفس المرجع ص: 164.

[3] نفس المرجع، ص: 165.

[4] حسين فتحي عثمان، **التوريق المصرفي للديون، الممارسة والإطار القانوني**، دراسة مقدمة في إطار مؤتمر تشريعات البنوك بين النظرية والتطبيق، جامعة اليرموك، الأردن، 2002، ص 3.

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

ويقصد بالتوريق المصرفي " تحويل الأصول الغير السائلة المتمثلة في القروض التي تستحق في تاريخ معين إلى أوراق مالية قابلة للتداول.

اذ تؤمن هذه التقنية المصرفية الحديثة، السيولة ومنح الائتمان مع خفض حجم مخاطر عدم السداد والإفلاس، ولقد ساعد تطور السوق العالمية لإصدارات الأسهم انتشار هذه التقنية المصرفية. [1]

الفرع الثالث: تقدير وتقييم المخاطر الائتمانية.

إن البنك عند ممارسته لنشاطه في تقديم الائتمان، يتوقع دائما الحصول على مداخيل مستقبلية كبيرة، مع وضع احتمال عدم تحصيل تلك المداخيل نتيجة لوجود خطر عدم قدرة المقترضين عن الدفع، لذلك فه ويقوم بتقدير وتقييم خطر عدم الدفع مسبقا، وذلك باستعماله لطرق ووسائل متعددة، ونحاول توضيح أهم الطرق المستعملة بكثرة من طرف البنوك وهي:

1. طريقة النسب المالية:

تعتبر الدراسة المالية من أهم الأوجه التي تركز عليها البنوك عندما تقدم على منح الائتمان للمنظمات، إذ تقوم بقراءة مركزها المالي بطريقة مفصلة واستنتاج الخلاصات الضرورية فيما يتعلق بوصفها المالي الحالي والمستقبلي وربحيتها، ومدى قدرتها على توليد تدفقات نقدية تكفي لتسيير عملياتها وأداء التزاماتها، وبالتالي يتم استنتاج نقاط قوتها وضعفها، والتي تساعدها على تحديد قرارها النهائي المتمثل في منح القرض أم لا.

وأول الخطوات العملية التي تقوم بها البنوك أثناء التحليل المالي هي الانتقال من الميزانية المحاسبية للمنظمة إلى الميزانية المالية، ثم القيام بوضع هذه الأخيرة في صورة مختصرة تعكس أهم المناصب المالية. [2]

ويمكن للبنك أن يقوم بنوعين من التحليل: [3]

- **تحليل مالي عام:** ويهدف إلى استخلاص صورة عن الوضعية المالية العامة للمنظمة.

---

[1] عبد المطلب عبد الحميد، مرجع سابق، ص: 23.

[2] الطاهر لطرش، مرجع سابق، ص: 146.

[3] عبد المعطي رضا، محفوظ أحمد جودة، مرجع سابق، ص: 251.

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

- **تحليل مالي خاص:** هدفه الوصول إلى دراسة الأوجه المالية التي لها علاقة بطبيعة الائتمان، ويعتمد في تحليله هذا على دراسة النسب المالية التي تقوم بإظهار العلاقات بين الأرقام الموجودة في التقارير المالية في شكل حسابي، وتقدم على سبيل المثال لا الحصر بعض النسب التي تطبق في قروض الاستغلال وقروض الاستثمار.

1.1 النسب الخاصة بقروض الاستغلال:

عندما يواجه البنك طلبا لتمويل نشاطات الاستغلال يجد نفسه مجبرا على دراسة الوضع المالي لهذه المنظمة طالبة القرض، ومن أجل ذلك فه ويقوم باستعمال مجموعة من النسب والتي لها دلالة في هذا الميدان، ومن بين هذه النسب ما يلي:

- نسب التوازن المالي، ويتم حساب رأس المال العامل واحتياجات رأسمال العامل والخزينة.
- نسب الدوران وتتكون م نسب هي: دوران المخزون، سرعة دوران الزبائن وسرعة دوران المورد.
- نسبة السيولة العامة.

2.1 النسب الخاصة بقروض الاستثمار: عندما يقوم البنك بمنح القروض لتمويل الاستثمارات، فهذا يعني أنه سوف يقوم بتجميد أمواله لمدة طويلة، وبالتالي فه ويتعرض إلى مخاطر أخرى تختلف عما هو عليه في قروض الاستغلال، لذلك فه ويقوم بحساب نسب أخرى تتماشى مع هذا النوع من القروض، ومن أهم هذه النسب هي:

- التمويل الذاتي.
- التمويل الذاتي/ديون الاستثمار لأجل.
- نسبة المديونية.
- التقييم المالي للمشروع الاستثماري، وهذا من خلال الطرق التالية:[1]
  - طريقة صافي القيمة الحالية VAN
  - طريقة معدل العائد الداخلي TRI
  - طريقة فترة الاسترداد PR
  - طريقة مؤشر الربحية IP

[1] Edith Giraglinger, **les décisions, d'investissement Exercices et ces corrigés de gestion**, ed Nathan, Paris 1998, p: 29.

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

2. طريقة التنقيط أو القرض التنقيطي:

هي آلية للتنقيط، تعتمد على التحاليل الإحصائية والتي تسمح بإعطاء نقطة أو وزن لكل طالب قرض ليتحدد الخطر بالنسبة للبنك والذي يستعملها لكي يتمكن من تقدير الملاءة المالية لزبائنه قبل منحهم القرض أو للتنبؤ المسبق لحالات العجز التي يمكن أن تصيب المنظمات التي يتعامل معه وظهرت هذه التقنية لتصنيف الزبائن في الولايات المتحدة الأمريكية في سنوات الخمسينات من القرن الماضي، وتطورت تدريجيا في فرنسا مع بداية سنوات السبعينات من القرن الماضي، وهي اليوم معروفة لدى سائر مطبقي مالية المنظمات: محللين، منظمات قرض وخبراء محاسبين... [1]

وتهتم منظمات القرض كثيرا بهذه الطريقة، لأنها أكثر اتقانا مقارنة مع طريقة النسب المالية، ولكن استعمالها قليل، إذ تطبق خصوصا على القروض الاستهلاكية[2]

1.2 حالة القروض الموجهة للأفراد: يعتمد القرض التنقيطي بصفة عامة على التحليل التميزي، والذي يعتبر كمنهج إحصائي يسمح انطلاقا من مجموعة من المعلومات الخاصة لكل فرد من السكان، أن يميز بين مجموعة من الفئات المتجانسة وفق معيار تم وضعه سابقا، ووضع كل عنصر جديد في الفئة التي ينتمي إليها، وبالتالي يجب في هذه المرحلة:

- تحديد الفئات والمعلومات الخاصة بكل فئة.
- استعمال نتائج التحليل على كل طالب قرض جديد.

2.2 حالة القروض الموجهة للمنظمات: يتم تقسيم المنظمات إلى مجموعتين:

مجموعة تحتوي على المنظمات التي لها ملاءة مالية جيدة، ومجموعة أخرى تحتوي على المنظمات التي لها ملاءة غير جيدة، وفقا للمعايير التالية: [3]

- تاريخ تأسيس المنظمة.
- أقدمية وكفاءة مسيري المنظمة.
- مرد ودية المنظمة خلال سنوات متتالية.

---

[1] Michel Mathieu, **l'exploitation Bancaire et le risque de crédi**t,ed la revue banque, Paris 1995, p 165.

[2] Axelle la Badie**, olivier rousseau, crédit management Gère le risque client**, ed économia, Paris 1996, p173.

[3] كمال رزيق،فريد كورتل، **تسيير المخاطر الائتمانية في البنوك التجارية –حالة البنوك الجزائرية–**، جامعة الزيتونة الأهلية، الأردن،2008، ص: 15.

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

- رقم أعمالها المحقق.
- نوعية المراقبة والمراجعة المستعملة من قبلها.
- رأسمالها العامل.
- طبيعة نشاطها.

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

المبحث الثالث: الادارة الحديثة لمخاطر الائتمان وفق لجنة بازل.

بزيادة الخدمات البنكية المقدمة من البنوك وتنوعها، وزيادة تعقيدها، ولمقابلة هذا التطور والمخاطر المرتبطة به، أصبح من الضروري الاهتمام بإدارة المخاطر البنكية بصفة عامة والمخاطر الائتمانية بصفة خاصة، والتي تُعتبر جزءا لا يتجزأ من متطلبات بازل2.

المطلب الأول: ماهية لجنة بازل.

يعتبر رأس المال البنك أكثر المصادر للحماية من المخاطر وهي الوسيلة الفعالة للرقابة لأنه يمكن تطبيق معايير رأس المال بصورة موحدة على المؤسسات والتشريعات المختلفة، وذلك أن رأس المال المطلوب له دور في مواجهة مخاطر الأصول واستقرار البنوك وبناء الثقة، خاصة في حالة الأزمات المحتملة أو الفعلية.[1]

ومن هذا المنطلق تأسست لجنة بازل للرقابة البنكية في نهاية عام 1974 وهي لجنة استشارية فنية لا تستند إلى أية اتفاقية دولية، وإنما أنشئت بقرار من محافظي البنوك المركزية لمجموعة الدول الصناعية العشر، فهي مؤلفة من كبار ممثلي سلطات الرقابة المصرفية والدول الصناعية حيث تتألف اللجنة من 11 بلدا: بلجيكا، كندا، فرنسا، ألمانيا، ايطاليا، اليابان، هولندا، السويد، سويسرا، المملكة المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية، ثم انضمت بعد ذلك لوكسمبورغ واسبانيا وأصبح العدد 13، وعادة ما تجتمع هذه اللجنة في مقر بنك التسويات الدولية للرقابة أربع مرات سنويا، ويساعدها عدد من فرق العمل من الفنيين لدراسة مختلف جوانب الرقابة على المصارف، وقد تم إنشاء هذه اللجنة بعد أزمة البنك الألماني هيرستاتHerstatt والبنك الأمريكي فرنكلينFranklin

وغرضها الأساسي هو تحسين مستوى الرقابة البنكية بين البنوك وذلك في ثلاثة جوانب وهي:[2]

- فتح مجال الحوار بين البنوك المركزية للتعامل مع مشكلات الرقابة المصرفية.
- التنسيق بين السلطات الرقابية المختلفة ومشاركة تلك السلطات مسؤولية ومراقبة وتنظيم تعاملها مع المؤسسات المالية الأجنبية بما يحقق كفاءة وفعالية الرقابة المصرفية.

---

[1] طارق الله خان، حبيب أحمد، **إدارة المخاطر تحليل قضايا في الصناعة المالية الاسلامية**، ط1، مكتبة الملك فهد الوطنية، جدة، السعودية، 2003، ص ص: 102-103.

[2] طيبة عبد العزيز، مرايمي محمد، **بازل 2 وتسيير المخاطر المصرفية بالبنوك الجزائرية**، المؤتمر العلمي الدولي الثاني حول اصلاح النظام المصرفي الجزائري في ظل التطورات العالمية الراهنة، جامعة قاصدي مرباح ورقلة،12 مارس 2008، ص 93 .

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

- تحفيز ومساعدة نظام رقابي معياري يحقق الأمان للمودعين المستثمرين والجهاز المصرفي، ويحقق الاستقرار في الأسواق المالية العالمية.

وعلى الرغم من أن توصيات اللجنة لا تتمتع بأي صفة قانونية أو إلزامية، إلا أنها أصبحت مع مرور الوقت ذات قيمة فعلية كبيرة، وتتضمن قرارات وتوصيات اللجنة وضع المبادئ والمعايير المناسبة للرقابة على البنوك مع الإشارة إلى نماذج الممارسات الجيدة في مختلف البلدان بغرض تحفيز الدول على إتباع تلك المبادئ والمعايير والاستفادة من هذه الممارسات.

ونشير في هذا الصدد أن حسن إدارة المخاطر بالبنوك يستوجب الالتزام بالمبادئ الأساسية التالية:[1]

- أن يكون لدى كل بنك لجنة مستقلة تسمى " لجنة إدارة المخاطر" تقوم بإعداد السياسة العامة، أما الإدارة المتخصصة لإدارة المخاطر فتتولى تنفيذ تلك السياسات، كما تقوم بمراقبة وقياس المخاطر بشكل دوري .
- تعيين " مسؤول مخاطر" لكل نوع من المخاطر الرئيسية تكون لديه خبرة كافية في المجال البنكي.
- وضع نظام محدد لقياس ومراقبة المخاطر في كل بنك وتحديد الأسقف الاحترازية* للائتمان والسيولة .
- تقييم أصول كل بنك وخاصة الاستثمارية كمبدأ أساسي لقياس المخاطر والربحية.
- استخدام أنظمة معلومات حديثة لإدارة المخاطر ووضع ضوابط أمان ملائمة لها.
- ضرورة وجود وحدة مراجعة داخلية مستقلة بالبنوك تتبع مجلس الإدارة بالبنك مباشرة وتقوم بالمراجعة لجميع أعمال البنك بما فيها إدارة المخاطر .

[1] حسين بلعجوز، " **إدارة المخاطر البنكية والتحكم فيها** " مداخلة مقدمة إلى الملتقى الوطني حول المنظومة المصرفية في الألفية الثالثة :منافسة – مخاطر – تقنيات، جامعة جيجل – الجزائر، يومي 6 و7 جوان 2005، ص: 9.

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

الفرع الثاني: اتفاقية بازل الأولى:

تعتبر المخاطر الائتمانية ذات أهمية قصوى بالنسبة للبنوك ومن وجهة نظر البنوك المركزية، وهذا ما جعل اتفاقية سنة 1988 تخص المخاطر الائتمانية لأصول الميزانية وخارجها بهدف تقنين رأس المال المطلوب.

ولكن البنوك تعمل في اقتراض وإقراض الأموال، ولأنها تقرض، فان ديونها المستحقة تشكل جزء كبير من أصولها، ونوعية هذه الأصول تتوقف على مدى تحصيل هذه الديون بالكامل في مواعيد استحقاقها، وعدم السداد في الوقت المحدد وارد دائما ويتوقف على الجدارة الائتمانية للمقترض.

ولهذا، ما يهم المراقبين أن تدرك البنوك مخاطرها الائتمانية وأن تحتفظ بالحد الأدنى لرأس المال المطلوب.[1]

وفي عام 1988 شهد أول ظهور للاتفاق على الأنظمة البنكية الدولية، حيث قدمت اللجنة تقريرها الأول عام 1987 لمحافظي البنوك المركزية وقد ركز التقرير بصورة كبيرة على وضع معيار لقياس كفاية رأس المال من أجل تحقيق التوافق في الأنظمة والممارسات الرقابية الوطنية. وفي جويلية 1988 تمت الموافقة على التقرير النهائي الذي قدمته لجنة بازل، والذي يهدف إلى تقوية واستقرار النظام البنكي الدولي وإزالة المنافسة غير العادلة بين البنوك.

ركزت اتفاقية 1988 على مخاطر الائتمان وفرضت على البنوك الدولية نسبة الملاءة المشتركة "G10"، والتسمية الشائعة لها نسبة كوك؛ وتحسب على النحو التالي:

نسبة كوك (الحد الأدنى 8%) = الاموال الخاصة / مجموع الاصول والتعهدات المرجحة

كما قسمت لجنة بازل رأس المال الى شريحتين: المستوى الأول رأس المال الأساسي (رأس المال والاحتياطات)، والمستوى الثاني رأس المال التكميلي، وحددت بأن المستوى الأول يجب أن يمثل 4% من الأصول المرجحة، وفضلت في تقييم كفاية الأموال الخاصة بنسب المخاطرة المرجحة حسب أصناف الأصول وذلك تبعا لدرجة المخاطرة النسبية وحددت اللجنة ضمن مقرر بازل خمسة أوزان ترجيحية تطبق

[1] Mohamed AMBAR, **La Gestion de Risque de Crédit par La Méthode RAROC**, Diplôme Supérieur des Etude Bancaire, Ecole Supérieur de Banque, Alger, Octobre 2007, p 15.

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

بغرض حساب الأصول المرجحة لمخاطر الائتمان وهي: 0 بالمائة، 10 بالمائة، 20 بالمائة، 50 بالمائة و100.

وفي يناير 1996 أضافت لجنة بازل معايير لاتفاقها الأول، حيث تم من خلاله إلزام البنوك بالاحتفاظ برأسمال لمواجهة مخاطر السوق، ليتم العمل به بدء من نهاية عام 1997، وقد حددت لجنة بازل في هذا التعديل نموذجين لحساب متطلبات رأس المال هما: النموذج المعياري، ونماذج قياس المخاطرة الداخلية.[1]

لكن رغم ذلك لم تقتصر اللجنة على وضع حدود دنيا لكفاية رأس المال في البنوك، لأنها قدرت مواجهة المخاطر البنكية يتطلب مجموعة من القواعد والمبادئ لتنفيذ الرقابة على البنوك. فأصدرت اللجنة سنة 1997 المبادئ الأساسية للرقابة البنكية، تمثلت في إرشادات رقابية يمكن أن تستخدمها السلطات الرقابية في التعامل مع الرقابة في البنوك وتبعتها في سنة 1999 وضع منهجية للتأكد من تطبيق هذه المبادئ من قبل البنوك.

وعلى الرغم من المساهمات التي قدمتها اتفاقية بازل الأولى في تحقيق أهداف اللجنة إلا أن التجربة أثبتت أن هناك حاجة إلى تطوير متطلبات رأس المال ونظم الرقابة على البنوك، وما حدث في أزمة جنوب شرق أسيا وأثرها على البنوك المحلية والدولية أبرز شاهد على صحة ذلك. ومن أهم الانتقادات الموجهة الى بازلI ما يلي:[2]

- لم تعد نسبة كفاية رأس المال المحتسبة وفق بازلI مقياسا جيدا للوضع المالي للبنوك في جميع الأحوال، وذلك بسبب التطورات التي شهدتها الأسواق المالية خلال العقد الأخير، فقد أثبتت التجارب أنه لا توجد علاقة ثابتة بين تعثر البنوك ونسبة ملاءتها والتي من المفروض أن تعبر عن قدرتها في استيعاب الصدمات.
- المنهجية المستخدمة في ترجيح الأصول، تنتج في أغلب الأحوال مقياسا بسيطا وذ وعلاقة منخفضة لمقدار التعرض لمخاطر الائتمان، فهذه الطريقة لا تراعي عملاء البنك الواحد المصنفون داخل نفس الفئة.

---

[1] Bazel Committee on Banking Supervision, **Amendment to The Capital Accord To Incorporate Market Risks**, January 1996, p1.

[2] اللجنة العربية للرقابة المصرفية، **الملامح الأساسية لاتفاق بازل II والدول النامية**، صندوق النقد العربي، الامارات، أبوظبي، 2004، ص: 14.

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

- أن بعض أنواع التعاملات لا تحفز اتفاقية بازل البنوك على استخدام أساليب السيطرة في تخفيض المخاطر حيث أن اتفاقية بازل الأولى لا تسمح بتخفيض متطلبات رأس المال مقابل الضمانات النقدية وضمانات الحكومات المركزية.
- لا تأخذ لجنة بازل بعين الاعتبار أثر التنويع في محفظة القروض، فالمخاطر لا تقترن بالأصول فقط وانما أيضا بكيفية توزيعها باعتبار أن التنويع يؤثر على حجم المخاطر الكلية.

الفرع الثاني: اتفاقية بازل الثانية.

سبق أن أصدرت لجنة بازل للرقابة البنكية مقررات بشأن تطبيق معيار موحد لرأس المال، يغطي المخاطر الائتمانية التي تواجهها البنوك، وقد وافق محافظ والبنوك المركزية للدول الصناعية على هذه المقررات خلال جويلية 1988، وبالتالي أصبح من المتعارف عليه أن تقييم ملاءة البنوك ترتبط بمدى استيفائها للحد الأدنى للمعيار المذكور.

كما أصدرت اللجنة خلال جويلية 1999 مقترحات جديدة لتطوير أسلوب حساب معيار كفاية رأس المال أطلق عليه بازلII وطلبت اللجنة أن يتم موافقاتها بالتعقيب على هذه المقترحات حتى أخر مارس، 2000 تمهيدا لإصدار توصيات نهائية في هذا المجال خلال عام 2000.

ونظرا للانتقادات التي وجهت إلى هذه المقترحات من العديد من البنوك ذات الانتشار الدولي والسلطات الرقابية والجهات المعنية، فقد أصدرت اللجنة مقترحات معدلة خلال يناير 2001 لتتلقى التعقيب عليها في نهاية 2001، إلا أنه نظرا لتكرار بعض الانتقادات فقد صدر عن اللجنة ورقة شبه نهائية بشأن هذا المعيار، بحيث تتلقى التعقيبات النهائية عليها في موعد أقصاه 31 جويلية 2003 تمهيدا لإصدارها في شكلها النهائي مع الربع الأخير من عام 2003، على أن يبدأ العمل بها في نهاية 2006.

وبالفعل أخذت العديد من بنوك الدول الكبرى الخطوات اللازمة لتنفيذ أحكام الاتفاقية الجديدة، وبذلك تكون بازلII أكثر مرونة وملائمة لمهمة بازلII، في توسيع قاعدة وإطار كفاية رأس المال وقد تمثلت المقترحات الجديدة والتي أطلق عليها متطلبات بازل الذي يضمن تحقيق الأهداف التالية:[1]

- زيادة معدلات الأمان وسلامة النظام المالي العالمي.
- تحقيق العدالة في المنافسة وتدعيم التساوي والتوازن في المنافسة بين البنوك دولية النشاط وضمان تكافؤ الأنظمة والتشريعات وعدم التعارض بين الأهداف السياسية والأهداف العامة.

[1] سمير الخطيب، **قياس وادارة المخاطر بالبنوك منهج علمي وتطبيق عملي**، منشأة المعارف، الاسكندرية، 2005، ص: 41.

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

- إدخال منهج أكثر شمولية لمعالجة المخاطر من خلال إدراج العديد من المخاطر التي لم تكن متضمنة من قبل.
- إيجاد نماذج اختبار جديدة أكثر ملائمة لتطبيقها في البنوك على كافة مستوياتها.
- تشجيع البنوك على انتهاج ممارسات سليمة وشاملة لإدارة المخاطر وبالأخص إدارة المخاطر الائتمانية، وذلك بإدخال أساليب متقدمة لقياس مخاطر الائتمان خاصة تطبيق منهج التصنيف الداخلي الذي يعتبر من أهم منافع الاتفاقية الجديدة. ويمكن تحقيق ذلك من خلال مقترحات لجنة بازل بدعائمها الثلاثة (الحد الأدنى لكفاية رأس المال، المراجعة الإشرافية وانضباط السوق) كمدخل تستند عليه الاتفاقية.[1]
- المراسلة، الاتصال والتحاور بين المختصين في مجال الصناعة المصرفية.

ترى اللجنة لبلوغ هذه الأهداف يتعين على سلطات الرقابة الاعتماد على ثلاث ركائز في بناء تنظيم احترازي: المتطلبات الدنيا لرأس المال، عملية المراجعة من قبل السلطة الرقابية، انضباط السوق، حيث لكل منها معايير وأحكام.

[1] ماجدة أحمد شلبي، **الرقابة المصرفية في ظل التحولات الاقتصادية العالمية ومعايير لجنة بازل**، مؤتمر حول تشريعات عمليات البنوك بين النظرية والتطبيق، جامعة اليرموك،لأردن، 22- 24 ديسمبر2002 ، ص: 33.

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

المطلب الثاني: مبادئ وأسس إدارة مخاطر الائتمان وفق لجنة بازل.

إن إدارة مخاطر الائتمان الفعالة تدرك ضرورة تحديد وقياس ومراقبة مخاطر الائتمان، بالإضافة إلى المحافظة على مستويات كفاية رأس المال، والتي تمكنها من تغطية الخسائر التي قد تترتب عن مخاطر الائتمان، وأصدرت لجنة بازل وثيقة تتعلق بمبادئ أو أسس إدارة مخاطر الائتمان في سبتمبر 2000.

وعلى الرغم من قبول تطبيق هذه المبادئ الواردة في الوثيقة على عملية الإئتمان، يجب أن تطبق على جميع الأنشطة التي بها مخاطر ائتمان، وأن الممارسات السليمة لإدارة مخاطر الائتمان الواردة في هذه الوثيقة تتناول المجالات الآتية: [1]

1. إنشاء بيئة مناسبة لإدارة مخاطر الائتمان .
2. العمل في ظل عملية منح ائتمان سليمة .
3. المحافظة على عملية إدارة وقياس ومراقبة ائتمان سليمة .
4. التحقق من كفاية الرقابة على مخاطر الائتمان والتي تُستخدم في تقييم نظام إدارة مخاطر الائتمان للبنك.

ومع أن ممارسات إدارة مخاطر الائتمان قد تختلف بين البنوك، حسب طبيعة ودرجة تعقيد أنشطة الائتمان، إلا أن برنامج إدارة مخاطر الائتمان الشامل يتناول هذه المجالات الأربعة. كما أن هذه الممارسات يجب أن تُطبق بتوافق مع الممارسات والمعايير السليمة المتعلقة بتقييم نوعية الأصول، وكفاية المخصصات والاحتياطيات، والإفصاح عن مخاطر الائتمان، والتي تم تداولها في وثائق أخرى للجنة بازل. وسنناقش هذه المجالات لإدارة مخاطر الائتمان كالآتي:[2]

المجال الأول: إنشاء بيئة مناسبة لإدارة مخاطر الائتمانcredit risk environment

ويتضمن هذا المجال عدة مبادئ هي كما يأتي:

- **المبدأ 1**: لأعضاء مجلس الإدارة كامل المسؤولية والصلاحيات للموافقة على والمراجعة الدورية (على الأقل سنويا) لاستراتيجية إدارة مخاطر الائتمان ولسياسات مخاطر الائتمان لدى

---

[1] ميرفت علي أبو كمال، **الإدارة الحديثة لمخاطر الائتمان في المصارف" وفقاً للمعايير الدولية "بازلII** : دراسة تطبيقية على البنوك العاملة في فلسطين، رسالة ماجستير: ادارة أعمال، الجامعة الإسلامية – غزة، 2007، ص:83.

[2] Basel Committee: **Principles for the Management of Credit Risk,** Septembre 2000, P5.

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

البنك، هذه الاستراتيجية يجب أن تعكس مدى احتمال البنك لتحمل مخاطر الائتمان، ومستوى الأرباح التي يتوقع المصرف تحقيقها حال التعرض لمختلف المخاطر الائتمانية .

– **المبدأ 2:** يجب أن يكون لدى الإدارة العليا في البنك المسؤولية في تطبيق استرتيجية إدارة مخاطر الائتمان الموافق عليها من قبل أعضاء مجلس الإدارة. كما لهذه الإدارة الصلاحية في تطوير السياسات والإجراءات المتعلقة بتحديد وقياس ومراقبة وضبط مخاطر الائتمان.[1]

– **المبدأ 3:** يجب أن تحرص البنوك على إدارة وافية ومناسبة للمخاطر المتعلقة بالخدمات والعمليات البنكية الجديدة قبل تفعيلها، والموافقة عليها من قبل مجلس الإدارة .[2]

المجال الثاني: العمل في ظل عملية منح الائتمان المناسب Operating under a sound credit granting process.

ويتضمن هذا المجال عدة مبادئ هي كما يأتي:

– **المبدأ 4:** على البنوك أن تعمل في ظل معايير منح ائتمان سليمة ومعرفة جيدا.[3]

– **المبدأ 5:** على البنوك أن تضع حدود ائتمان شاملة على صعيد المقترضين الأفراد، وأيضا على، صعيد الأطراف ذات الصلة المالية فيما بينهم والذين يجب أن تُجمل تعرضاتهم المحتملة للمخاطر المختلفة في الدفاتر المصرفية والتجارية وداخل وخارج الميزانية.[4]

– **المبدأ 6:** على البنوك أن تضع قواعد وأسس للموافقة على ائتمانات جديدة، بالإضافة إلى تعديل وتجديد وإعادة تمويل ائتمانات قائمة، للمحافظة على محفظة ائتمانية سليمة.

– **المبدأ 7:** تمديد الائتمانات الممنوحة للشركات أ والأفراد ذوي الصلة بالمصرف، يجب أن تنفذ على قواعد استثنائية، وأن تُراقب بعناية، وأن تؤخذ بحقها كافة الإجراءات المناسبة لضبط وتخفيض المخاطر.

---

[1] Basel Committee,op.cit, P5.

[2] Basel Committee,op.cit, P7.

[3] Basel Committee,op.cit, P8-P10.

[4] Basel Committee, op.cit,P11.

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

المجال الثالث: المحافظة على إدارة وقياس وضبط للعمليات الائتمانية المناسبة:

Maintaining an Appropriate Credit Administration, Measurement and Monitoring Process

ويتضمن هذا المجال عدة مبادئ هي كما يأتي:

- **المبدأ 8:** يجب أن تضع البنوك نظاما وقواعد لإدارة المحفظة القائمة التي يترتب عنها مخاطر ائتمانية.
- **المبدأ 9:** على البنوك أن تضع وتفعل نظاما لمراقبة وضعية الائتمانات الفردية، ومن ضمنه تحديد كفاية المخصصات المناسبة لخسائر الائتمان المحتملة.[1]

- **المبدأ 10** : حث وتشجيع البنوك على تطوير واستخدام نظام تصنيف المخاطر الداخلية لإدارة مخاطر الائتمان. نظام التصنيف يجب أن يكون Internal risk rating system متناغما مع طبيعة وحجم وتعقيدات أنشطة المصرف.
- **المبدأ 11** : على البنوك، أن تمتلك أنظمة معلومات وتقنيات تحليل لمساعدة الإدارة على قياس مخاطر الائتمان، المتلازمة مع الأنشطة المدرجة داخل أ وخارج الميزانية. فنظام إدارة المعلومات يجب أن يقدم معلومات كافية حول هيكل المحفظة الائتمانية، والتي تتضمن تحديدا لأي تركز للمخاطر.

- **المبدأ 12** : على البنوك أن توظف نظاما لمراقبة هيكل ونوعية المحفظة الائتمانية.
- **المبدأ 13** : على البنوك، أن تأخذ بعين الاعتبار التغيرات المستقبلية المحتملة في الأوضاع الاقتصادية عند تقييم الائتمان والمحفظة الائتمانية. [2]

المجال الرابع: التحقق من وجود رقابة دقيقة على مخاطر الائتمان.

ويتضمن هذا المجال عدة مبادئ هي كما يأتي:

- **المبدأ 14** : على البنوك، إرساء نظام تقييم مستقل ومستمر لعمليات إدارة مخاطر الائتمان،ونقل نتائج هذه المراجعات مباشرة إلى مجلس الإدارة والإدارة العليا.

---

[5] Basel Committee, op.cit, P14.

[2] Basel Committee,op.cit, P15.

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

– **المبدأ 15** : على البنوك، التأكد من أن عملية منح الائتمان مدارة ومراقبة بشكل ملائم، ويوجد تقيد بالسياسات الائتمانية، وان التعرضات لمخاطر الائتمان هي ضمن الحدود المقبولة للمصرف.[1]

– **المبدأ 16** : على البنوك، إرساء نظام لاتخاذ إجراءات وقائية مبكرة فيما يتعلق بالائتمانات المتدهورة فلابد للمراجعة الداخلية المنتظمة، أن تعمل على تحديد ضعف ومشاكل الائتمان. وأن يتم إدراك التدهور في نوعية الائتمان في مراحل مبكرة.

– **المبدأ 17** : على المراقبين، الطلب من البنوك أن تستحدث نظاما فعالا لتحديد وقياس ومراقبة وضبط مخاطر الائتمان كجزء من إدارة المخاطر. وعلى المراقبين أيضا إجراء تقييم مستقل لاستراتيجيات المصرف وسياساته وإجراءاته المتبعة وممارساته المتعلقة بمنح الائتمان. على المراقبين، ومن خلال ممارساتهم الرقابية على المصارف، تقييم أنظمة البنوك في تحديد وقياس ومراقبة وضبط مخاطر الائتمان. لابد أن يتضمن تقييما لأدوات القياس مثل التصنيفات الداخلية للمخاطر، ونماذج مخاطر الائتمان المستخدمة من قبل المصرف. بالإضافة إلى تحديدهم، أن أعضاء مجلس الإدارة يراقبون بكفاءة عملية إدارة مخاطر الائتمان، وتوافقها مع السياسات المناسبة المحددة.[2]

[1] Basel Committee,op.cit , P19.

[2] Basel Committee, P20.

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

المطلب الثالث: قياس مخاطر الإئتمان حسب لجنة بازل.

بالنسبة لأساليب قياس مخاطر الائتمان في اتفاق بازل الأولى، فإن أوزان المخاطر المحددة من قبل لجنة بازل تستخدم مقياسا واحدا يناسب الجميع بينما طرح اتفاق بازل الثانية، ثلاث طرق أو أساليب لحساب مخاطر الائتمان هي: الأسلوب النمطي أ والمعياري وسيتم مناقشة هذه الأساليب الثلاثة كما يأتي:[1]

أولا: أسلوب التصنيف النمطي.

لقياس المخاطر الائتمانية تعتبر الطريقة المعيارية المنهجية الأبسط لاحتساب متطلبات رأس المال لمخاطر الائتمان، وتستخدمه البنوك التي تمارس أنشطة غير معقدة. ويتضمن هذا الأسلوب تصنيفا أدق للمخاطر،كما يتضمن توسيع إطار استخدام الرهونات لتغطية المخاطر الائتمانية، وحدد وسائل جديدة لتخفيف مخاطرها وبالتالي تخفيف الأعباء الرأسمالية.

وبموجب هذا المعيار، يتم تصنيف المخاطر بالاعتماد على مؤسسات التصنيف وقد تم الإبقاء على مفهوم رأس المال "الأساسي ،العالمية والمساند"، وتم الإبقاء أيضا على معدل كفاية رأس المال (8%)، إلا أنه تم تعديل نظام الأوزان، فلم تعد تُعطى الأوزان وفقا لفئة المقترض "القروض السيادية، البنوك الأخرى"، بل أصبحت ترتبط بوزن المخاطر، المؤسسات المعينة للقروض وفقا لدرجات المخاطر لهذه القروض، والتي تحددها مؤسسات التصنيف وحسب معايير محددة فصلتها لجنة بازل.

وفي إطار هذا الأسلوب، فإن استخدام التقييمات الائتمانية الخارجية يساعد على التمييز بين المخاطر الائتمانية وفئاتها: القروض السيادية، الالتزامات على البنوك الأخرى، الشركات، قروض الأفراد، القروض العقارية لأغراض سكنية، القروض العقارية لأغراض تجاري. وكل فئة من هذه الفئات لها وزن مخاطر، ويعتمد الوزن الترجيحي لكل أصل ائتماني على التصنيف الائتماني للمقترض.[2]

1. الشروط أو المعايير التي يجب توافرها في مؤسسات التصنيف الائتماني:

حدد اتفاق بازل الثاني بعض الشروط أو المعايير التي يجب توافرها في مؤسسات التصنيف، ومن هذه المعايير: الموضوعية،الاستقلالية، الشفافية، الإفصاح، المصداقية، الموارد.[3]

---

[1] ميرفت علي أب وكمال، مرجع سابق، ص ص: 99-100.

[2] حداد أمين، أثر بازلII على تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مجلة البنوك في فلسطين، العدد 23، 2004،ص: 100.

[3] ميرفت علي أبو كمال، مرجع سابق، ص: 101.

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

والتصنيف الائتماني تقييم مستقل، تقوم به شركات متخصصة معترف بها من جانب هيئة سوق المال، لتقييم الجدارة الائتمانية للجهة التي تقوم بإصدار السندات، للوفاء بالتزاماتها في المواعيد المقررة.

وتقوم شركات تقييم الملاءة الائتمانية بتقييم مدى قدرة البنوك والمؤسسات المقترضة على الوفاء بجميع التزاماتها المالية في وقتها وبانتظام.

2- درجات التصنيف الائتماني للالتزامات طويلة الأجل وفقا لمؤسسة العالمية: [1]

نورد درجات التصنيف الائتماني للالتزامات طويلة الأجل لاحدى المؤسسات والتي تعتبر واحدة من أقوى ثلاث مؤسسات دولية للتصنيف الائتماني، والدرجات هي:

- **Best Credit Quality AAA**: أعلى درجة تقييم للملاءة الائتمانية، تتمتع المنشأة في هذا :

المستوى من التقييم بقدرة فائقة على سداد الالتزامات من الأقساط والفوائد في مواعيدها، بالمقارنة بآخرين عليهم التزامات في الدولة ذاتها.

- **Very Good Credit Quality AA** : درجة تقييم عالية جدا للملاءة الائتمانية، وتشير إلى قدرة قوية جدا لمنشأة على الوفاء بالتزاماتها من الأقساط والفوائد في موعد استحقاقها، مقارنة بآخرين عليهم التزامات في الدولة ذاتها. ولا تختلف المخاطر الائتمانية المرتبطة بهذه الالتزامات إلا اختلافا طفيفا عن مخاطر تلك الالتزامات المصنفة في درجة التقييم AAA
- **More susceptible to economic conditions, still Good A** درجة تقييم عالية للملاءة الائتمانية، وهذا التصنيف يعكس قدرة قوية لمنشأة على الوفاء بالتزاماتها من الأقساط والفوائد في موعدها، مقارنة بآخرين عليهم التزامات في الدولة ذاتها، لكنها أكثر عرضة لآثار تغيرات غير مواتية في الأوضاع الاقتصادية أ والمالية بالمقارنة مع قدرة منشأة مصنفة في درجات تقييم أعلى.
- **Lowest Credit Quality BBB**: درجة تقييم جيدة للملاءة الائتمانية، وهي تشير إلى أن قدرة المنشأة على سداد التزاماتها من الأقساط والفوائد في موعد استحقاقها مرضية، مقارنة بآخرين عليهم التزامات في الدولة ذاتها، لكن احتمال تأثرها بتغيرات غير مواتية في الأوضاع الاقتصادية أ والمالية أكبر بكثير من قدرة منشأة مصنفة في درجات تقييم أعلى.

[1] نفس المرجع، ص: 102.

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

- **Caution is necessary BB**: ويشير هذا التصنيف إلى شكوك في قدرة منشأة على سداد التزاماتها من الأقساط والفوائد في موعد استحقاقها، مقارنة بآخرين عليهم التزامات في الدولة ذاتها،وفي نطاق هذه الدولة تُعتبر التزامات المنشأة محفوفة بمخاطر ائتمانية إلى حد ما، كما أن القدرة على سداد المستحقات في موعدها ستظل عرضة لتغيرات غير مواتية في الأوضاع الاقتصادية أ والمالية.
- **Vulnerable to changes in economic conditions B**: يشير هذا التصنيف إلى ازدياد الشكوك في قدرة منشأة على سداد التزاماتها من الأقساط والفوائد في موعد استحقاقها، مقارنة بآخرين عليهم التزامات في الدولة ذاتها، لا تتوفر حماية كافية لهذه الالتزامات في حالة وقوع تغيرات غير مواتية في الأوضاع الاقتصادية أ والمالية، كما أن هذه الالتزامات تحف بها مخاطر ائتمانية أكبر من المخاطر الموجودة في درجات التقييم الأعلى.[1]

ثانيا: أسلوب التصنيف الداخلي

يمكن للبنوك التي تستوفي الحد الأدنى من بعض الشروط ومتطلبات الإفصاح، أن تنال موافقة السلطات الرقابية لاستخدام أسلوب التصنيف الداخلي من أجل قياس مخاطر الائتمان، والاعتماد على تقديراتها الداخلية لمكونات المخاطر في تحديد متطلبات رأس المال لتعرض معين المخاطر الائتمانية التي قد يتعرض لها المصرف وهذا يجعل متطلبات رأس المال أكثر توافقا مع درجة.

فالبنوك التي تمتلك محفظة ائتمانية ذات جودة عالية، تتعرض لمخاطر أقل وتحتاج لرأس مال أقل، والعكس حال احتفاظها بمحفظة ائتمانية منخفضة الجودة، مما يعطي البنوك حافزا لتطوير أنظمتها الداخلية لإدارة المخاطر.

1. اساليب تصنيف المدخل الائتماني الداخلي:

فيما يتعلق بالتصنيف الداخلي، اوجدت لجنة بازل معيارين هما:

- التصنيف الداخلي الأساسي.
- التصنيف الداخلي المتقدم.

[1] نفس المرجع، ص ص: 108،109.

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

بالنسبة لكل فئة من فئات الأصول التي يغطيها إطار أسلوب التصنيف الداخلي لها عناصر رئيسية وهي:

- **مكونات المخاطر**: تقديرات ومحددات لمخاطر الائتمان توفرها البنوك وبعضها من تقديرات المشرفين.
- **دوال أوزان المخاطر**: وهي الوسيلة التي يتم بها تحويل مكونات المخاطر إلى أصول مرجحة بالمخاطر، وبالتالي تحديد متطلبات رأس المال اللازم لها.
- **المعايير الدنيا التي يجب الوفاء بها** – الحد الأدنى للمتطلبات– التي يجب استيفاءها حتى يستطيع المصرف أن يستخدم أسلوب التصنيف الداخلي لأي فئة من الأصول .[1]

ونعرف هنا مكونات المخاطر على النحو التالي:

1. **احتمال العجز عن السدادPD** : يقيس احتمال تعثر العميل عن سداد ما عليه من التزامات، وتقوم مؤسسات تقييم الجدارة الائتمانية بإعطاء معلومات مهمة عن احتمال أن يعجز المقترضون عن الوفاء بالتزاماتهم مالية تجاه المصرف وكلما كان التصنيف جيدا للعميل كلما قلت احتمالات التعثر في السداد، ويرتبط التصنيف المنخفض دائما بمعدلات الفشل المرتفعة. هذا يعني أن احتمالية عدم السداد للائتمان يعتمد على جودة التصنيف الائتماني للعميل وفي كل المناهج، يتعين على البنوك احتساب احتمالات العجز عن السداد، من قبل المدينين لها، من مجموعات الجهات الحكومية ذات السيادة والمؤسسات والمصارف والشركات.

ويتعين أن يقوم المشرفون من البنوك المركزية، باحتساب احتمالات التعثر من طرف المتعاملين مع كل مصرف، وذلك للتأكد من صحة المعلومات المتوفرة من المصارف.

2. **الخسارة عند حدوث خطر عدم السدادLGD** : هي قياس قيمة الخسارة في المحفظة الاستثمارية التي تصاحب حدوث التعثر عن السداد وبينما يكون احتمال العجز عن السداد خاصا بمقترض محدد، فخسارة العجز عن السداد تكون خاصة بتسهيل ائتماني محدد وتتأثر قيمة هذه الخسارة التي قد تُستخدم لتخفيف خسارة الائتمان المتوقعة بالمعالجات

[1] نفس المرجع، ص: 114.

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

3. التعرض عند التعثر EAD: وهي تحدد القيمة التقديرية للتوظيفات المعرضة للمخاطر ويتم احتسابها وفقا للبنود داخل الميزانية والبنود خارج الميزانية. وقيمة التعرض يرتبط بكل تمويل على حدة.

وفي أسلوب الأساس وكقاعدة عامة، تقوم البنوك بتوفير تقديراتها لاحتمالات التعثر وتعتمد على التقديرات الرقابية لمكونات المخاطر الأخرى.

أما في الأسلوب المتقدم تعد البنوك تقديراتها لاحتمالات، التعثر والخسارة عند حدوث التعثر والتعرض عند التعثر والاستحقاق الفعلي.[1]

[1] نفس المرجع، ص: 115.

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

خلاصة الفصل:

إن الائتمان البنكي حتى ولو منح وفق أسس سليمة فانه ينطوي على نوع من المشاكل، لأنه هناك احتمال أن الأموال التي يقرضها البنك للعملاء قد لا تسدد لأسباب مختلفة، إلا أنها تكون محسوبة ابتداءا عند منح القرض، ولذا يقال أن مشاكل القروض مألوفة في العمل البنكي.

وعند دراستنا لهذا الفصل تم إبراز مختلف هذه المخاطر آخذين بعين الاعتبار الضمانات التي تعتبر من وسائل الحماية فهي جد مهمة وفعالة توفر الأمان والطمأنينة للبنك عند قيامه بعمليات الائتمان وإضافة الى هذا تطرقنا إلى ماهية ادارة المخاطر الائتمانية موضحين أهم الخطوات المتبعة في ذلك، كما تطرقنا إلى كيفية ادارة المخاطر الائتمانية وبالتحديد خطر عدم السداد والذي يعتبر من بين أهم المخاطر التي قد يتعرض له البنك عند قيامه بعملياته الائتمانية، دون أن ننسى دور لجنة بازل في ادارة وتسيير المخاطر الائتمانية واهم الطرق المتبعة لقياسها.

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

تمهيد:

بعد أن قمنا بدراسة مختلف أنواع الائتمان البنكي، السياسة الائتمانية في البنوك التجارية والمخاطر الائتمانية وكيفية إدارة هذه المخاطر، ودور ذلك في التقليل والوقاية منها وبالخصوص خطر عدم السداد الناتج عن عدم مقدرة أو رغبة المدين في الوفاء بجزء أو كل دينه، لذا قمت بتجسيد كل هذه المفاهيم النظرية وذلك بقيامي بتربص في أحد البنوك التجارية الجزائرية وهو البنك الخارجي الجزائري، حيث يعتبر من أهم البنوك في الساحة الوطنية مقارنة بالبنوك الوطنية الأخرى، وتم اختيارنا بالضبط على وكالة البنك الخارجي الجزائري بأم البواقي.

وحتى يتسنى لنا معرفة بعض أنواع القروض التي تمنحها الوكالة وكيفية معالجة المخاطر التي تتعرض لها جراء منحها لهاته القروض، وكيف يقوم البنك بإدارة هذه المخاطر ومدى تأثير ذلك على التقليل من خطر عدم السداد، لذا قمت بتقسيم هذا العمل إلى ثلاث مباحث.

بحيث يتضمن المبحث الأول عرض عام للبنك الخارجي الجزائري وذلك من خلال نشأة البنك الخارجي الجزائري وأهدافه والهيكل التنظيمي العام له، بعدها تطرقت إلى وكالة البنك الخارجي الجزائري بأم البواقي وذلك بإعطاء تعريفها وأهم النشاطات التي تقوم بها والهيكل التنظيمي لها.

أما في المبحث الثاني قمت بتبيين أهم القروض التي تمنحها الوكالة وذلك من خلال تعريف هاته القروض وملفات تكوينها وضماناتها وكذا المخاطر الائتمانية التي تتعرض لها الوكالة، كما قمت بإعطاء إحصائيات حول القروض الممنوحة وغير المسددة وفي الأخير تطرقت إلى السياسة التي يتبعها البنك في تحصيل القروض غير المسددة.

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

المبحث الأول: عرض عام للبنك الخارجي الجزائري

نقوم في هذا المبحث بتقديم البنك الخارجي الجزائري أهدافه وهيكله التنظيمي،

المطلب الأول: نشأة البنك الخارجي الجزائري وأهدافه

الفرع الأول: نشأة البنك الخارجي الجزائري

تأسس البنك الخارجي الجزائري بالمرسوم رقم 67-204 في الأول من أكتوبر 1967، برأس مال قدره 20 مليون دينار جزائري، وقد ورث خمسة بنوك أجنبية وهي :

1. القرض الليوني Crédit Lyonnais
2. المؤسسة العامة Société Générale
3. قرض الشمال Crédit du Nnord
4. البنك الصناعي الجزائري المتوسط Méditerané Banque Industrielle de l'Algerie et
5. بنك بركليز Barclys bank

ولم يحصل البنك على هيكله النهائي إلا في جوان 1986، وأصبح مستقلا بموجب نص القانون 01/88 الصادر في 17 جانفي 1988، وبعدها تحول البنك الأول إلى مؤسسة ذات أسهم مع حفاظه على نفس الهدف الذي حدده القرار الصادر في 01 أكتوبر 1967 وقد ورث البنك الخارجي الجزائري مجموعة فعاليات لعدة مؤسسات، فبالرغم من أنه ينتمي إلى القطاع العمومي فإنه يعمل للقانون التجاري وبالتالي لقواعد المنافسة، ويتدخل في جميع العمليات البنكية ولقد كان تأسيسه بمثابة الحلقة الأخيرة من إجراءات تأميم البنوك .

وفي هذا البنك قسمان، واحد للائتمان (ودائع وإقراض)، والثاني للعمليات الأجنبية ويتضمن تمويل التجهيز المقرر في الخطة بالإضافة إلى مواضيع النفط والتعدين، وقد توسعت عمليات البنك منذ 1970، فهو الذي لديه حسابات الشركات الصناعية الكبرى في ميادين المحروقات(سونطراك، نفطال) والكيميائية والبتروكيميائية والتعجين والنقل البحري ومواد البناء، وهو الذي يمدها بالقرض. وقد ساهم البنك بالفعل في تمويل وتطوير حقول حاسي الرمل وحاسي مسعود. وأنشأ أنابيب النفط والغاز ومصافي سكيكدة وعنابة وسطيف، ومصانع الإسمنت في الشلف والحجار، وفي الحصول على ناقلات النفط والغاز والبضائع والركاب.

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

بالإضافة إلى المقر الرئيسي بالعاصمة فإن له 8 مديريات جهوية و90 فرع (وكالة) موجودة في المناطق الكبرى، وفي المناطق الصناعية ومناطق إنتاج البترول .

الفرع الثاني: أهداف البنك الخارجي الجزائري :

للبنك الخارجي الجزائري أهداف عديدة يسعى إلى تحقيقها من أهمها ما يلي :

- تحفيز وتشجيع وتمويل العمليات التجارية مع باقي بلدان العالم .
- تسهيل تنمية الإصلاحات الاقتصادية بين الجزائر والخارج.
- يعمل على تأمين العمليات التجارية مع الخارج ضد الأخطار السياسية والاقتصادية.
- ضمان التنفيذ الجيد للالتزامات الناتجة بين أسواق الدول والجماعات المحلية .

الفرع الثالث: النتائج المحققة خلال السنوات الاخيرة 2010-2012

حقق بنك الجزائر الخارجي الرائد في الساحة البنكية الجزائرية سنة 2012 زيادة في ربحه الصافي بلغت 35,6 مليار دج مقابل 30,3مليار دج في سنة 2011 أي بزيادة نسبتها 17%، وقد استفاد الخواص والأسر من القروض الممنوحة من قبل البنك 200 مليار دج بنسبة 44 % والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بـ 21 بالمئة والقطاع العمومي بـ 16 %.

وأورد هذا البنك أن الحصيلة الإجمالية لسنة 2012 قدرت بـ 2307 مليار دج في حين أن منتوجه الصافي البنكي بلغ 44,5 مليار دج، أما الالتزامات تجاه الزبائن الذين يمثلون جاري القروض الممنوحة من طرف البنك، فقد بلغت 1280 مليار دج عند نهاية سنة 2012 مقابل 1080 مليار دج في سنة 2011 أي بارتفاع قدر بـ 200 مليار دج في ظرف سنة واحدة.

وعند نهاية سنة 2012، مثل جاري القروض الممنوحة للصناعة التحويلية حصة كبيرة بلغت 48% من الالتزامات الشاملة للبنك والقروض الممنوحة للإدارة العمومية 21 % فيما احتل قطاع البناء المرتبة الثالثة بمساهمة بلغت 13% ضمن حقيبة البنك، وقد استفاد الخواص والأسر من القروض الممنوحة فقط في سنة 2012 (200 مليار دج) بنسبة 44 % والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بـ 21 بالمئة والقطاع العمومي بـ 16 %.

وقد حقق بنك الجزائر الخارجي في 2010 و2011 زيادة بنسبة 12 بالمئة من التزاماته التي ارتفعت من 965 مليار دج إلى 1080عند نهاية سنة 2011، وتم التأكيد لدى هذا البنك أن "هذه الزيادة (في الالتزامات) تبرز المساهمة القوية للبنك في تمويل الاقتصاد وتجسد النتائج الايجابية لإستراتيجية البنك في

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

مجال تنويع نشاطاته"، وفي مجال التبادلات التجارية للجزائر على الصعيد الدولي، بقي بنك الجزائر الخارجي يحتل الريادة في سنة 2012 على الساحة البنكية سواء في مجال واردات المواد والخدمات بحصص في السوق بلغت 17,1 % أو في مجال الصادرات لاسيما المحروقات بنسبة 98 %. وبخصوص سنة 2013 يعتزم البنك رفع رأسماله إلى 100 مليار دج (1 مليار أورو)، حيث أكد نفس المصدر أن "بنك الجزائر الخارجي يحتل مكانة هامة بفضل التطور الايجابي والمنتظم لرأسماله الذي ارتفع من 24 مليار دج في سنة 2005 إلى 76 مليار دج في 2011 كبنك ناشئ ضمن النظام البنكي الدولي"، وقد تحققت مختلف هذه الزيادات في الرأسمال حصريا من خلال إدخال جزء من الأرباح المحققة من طرف البنك، كما أن بنك الجزائر الخارجي الذي يعد ثاني أكبر بنك في إفريقيا الشمالية والثامن بالقارة الإفريقية حاضر أيضا في الساحة الدولية من خلال عدة مساهمات وفروع في أوربا والإمارات العربية المتحدة ولوكسمبورغ.

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي العام للبنك الخارجي الجزائري

تنقسم المديرية العامة للبنك الخارجي الجزائري إلى عدة مديريات مختلفة وهي:

1. **المديرية الفرعية التجارية:** وتعمل على تنظيم ومتابعة ومراقبة مختلف العمليات مع الخارج (عمليات الاستيراد والتصدير).
2. **المديرية الفرعية للعلاقات الدولية:** وتعمل على التنسيق بين مختلف الوكالات في مجال الاتصال والإعلام.
3. **المديرية الفرعية للمالية:** ويكمن دورها في إعداد مختلف ميزانيات البنك ومراقبة جميع الحسابات وكذا مراقبة التسيير الداخلي للبنك.
4. **المديرية الفرعية للتنظيم:** ومهمتها أساسا تكمن في تنظيم العتاد ومختلف الآليات الخاصة بالبنك.
5. **المديرية الفرعية للتعهدات:** ويكمن دورها في مراقبة ومتابعة جميع القروض الممنوحة للزبائن.
6. **المديرية الفرعية لإدارة الأعمال:** وتعمل على مراقبة جميع ممتلكات البنك وكذا إدارة شؤون العاملين.
7. **المديريات الجهوية:** وتعمل على مراقبة جميع نشاطات الوكالات التابعة.
8. **المفتشية العامة:** ويكمن دورها أساسا في مراقبة نشاطات الوكالات دوريا.
9. **الكتابة العامة:** وهي السكريتاريا الخاصة بنشاطات رئيس المديرية العامة.

وكل هاته المديريات تنقسم إلى مديريات فرعية حسب ما هو موضح في الشكل التالي:

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

شكل رقم 05: الهيكل التنظيمي للبنك الخارجي الجزائري.

المصدر: وكالة البنك الخارجي الجزائري بأم البواقي.

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

المطلب الثالث: دراسة وكالة البنك الخارجي الجزائري

لكل بنك مديرية عامة تنقسم إلى مديريات جهوية ووكالات، ومن بين وكالات البنك الخارجي الجزائري وكالته بأم البواقي، وهي محطة دراستنا التطبيقية.

الفرع الأول: تعريف الوكالة ونشاطاتها

1. **تعريف الوكالة:** وكالة البنك الخارجي الجزائري بأم البواقي هي واحدة من بين وكالات تابعة بالمديرية الجهوية بالخروب –ولاية قسنطينة–، تأسست سنة 1979 بهدف توسيع مجال نشاط البنك وخدمة زبائنه الموجودين بالولاية .
2. **رأس مال الوكالة:** حدد رأس مال الوكالة مؤخرا وفي سنة 2013 بـ: مليار دينار جزائري 1000000000 دج.
3. **مهام ونشاط الوكالة:** تقوم الوكالة بعدة نشاطات من أهمها ما يلي :

- إستقبال الودائع المتعلقة برؤوس الأموال من طرف الأشخاص.
- إستقبال عمليات الدفع التي تقدم نقدا أو عن طريق الشيك، والمتعلقة بعمليات التوظيف والتحصيل وجميع عمليات البنك.
- منح قروض بجميع أشكالها سواء كانت قروض بضمانات أو تسبيقات بدون ضمانات وذلك من أجل تحقيق نشاطات معينة.
- توزيع رؤوس أموال الأفراد ومراقبة استعمالها.
- يقوم بجميع العمليات المتعلقة بالإكتتاب، الخصم، شراء الأوراق التجارية، الوصولات، الدفعات.
- التمويل بشتى الطرق لعمليات التجارة الخارجية، إستقبال مبالغ السندات، إستقبال أموال ناتجة عن عمليات الدفع والخاصة بالسفتجة، سند لأمر، الشيك، فواتير أو وثائق التجارة الأخرى.
- اكتساب أموال من العمليات التالية: البيع، الإيجار، وجميع العمليات المنقولة التي تخص نشاط الوكالة أو المتعاملين .
- العمل لصالحه أو لصالح زبائنه بصفة مباشرة أو غير مباشرة، والقيام بالعمليات التي تدخل ضمن أهدافه بالجزائر وبالخارج بأي شكل من الأشكال.

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

- الوكالة تقوم بجميع المهام مهما كان شكلها، والتي لها فوائد متعلقة بمؤسسات أو شركات جزائرية كانت أو أجنبية، وتسعى إلى تحقيق أهدافها وتطوير الأعمال الخاصة بها .

الفرع الثاني: الهيكل التنظيمي لوكالة البنك الخارجي الجزائري بأم البواقي.

تتواجد بالوكالة المصالح التالية :

1. **مصلحة الصندوق:** تنقسم هذه المصلحة إلى مصالح فرعية تؤدي عدة احتياجات منها :
   - التحصيلات بأنواعها .
   - عمليات السحب والدفع.
   - عمليات التحويل.
   - عمليات المقاصة.
   - عمليات المحفظة .
2. **مصلحة التجارة الخارجية:** من بين المهام الرئيسية التي تؤديها هذه المصلحة هي:
   - عمليات السحب والدفع بالعملة الصعبة.
   - التحصيلات بالعملة الصعبة.
   - عمليات التجارة الخارجية (التصدير والإستيراد).
3. **مصلحة التعهدات:** تعمل هذه المصلحة على مايلي:
   - دراسة القروض.
   - دراسة التعهدات القانونية والتحصيل.
   - الاهتمام بقضايا المنازعات.
   - العمل على تكوين ملف وتحليله وتسيير الملفات وطلبات القروض من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، والمؤسسات الصناعية والمؤسسات الفردية والأعمال الحرة.
   - تعمل على تقديم القروض حسب نوع الوكالة وحسب الامتيازات المقدمة للبنك، ومن حيث نوع القرض وقيمته وأهميته.
   - القيام بدراسات ميدانية للتأكد من سلامة طلب القرض.
   - إجراء المقابلات مع العملاء، والتفاوض معهم على مختلف النقاط الخاصة بطلب القرض .
4. **مصلحة التسيير الإداري:** تتولى هذه المصلحة المهام التالية:

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

- تسيير موارد الوكالة .
- الاهتمام بالتنظيم والرقابة .
- التسيير الآلي للعمليات .

5. **مصلحة الزبائن**: تتولى هذه المصلحة المهام التالية :

- دراسة ملفات القروض .

ويمكن توضيح هذه المصالح من خلال الشكل التالي :

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

شكل رقم 06: الهيكل التنظيمي لوكالة البنك الخارجي الجزائري بأم البواقي.

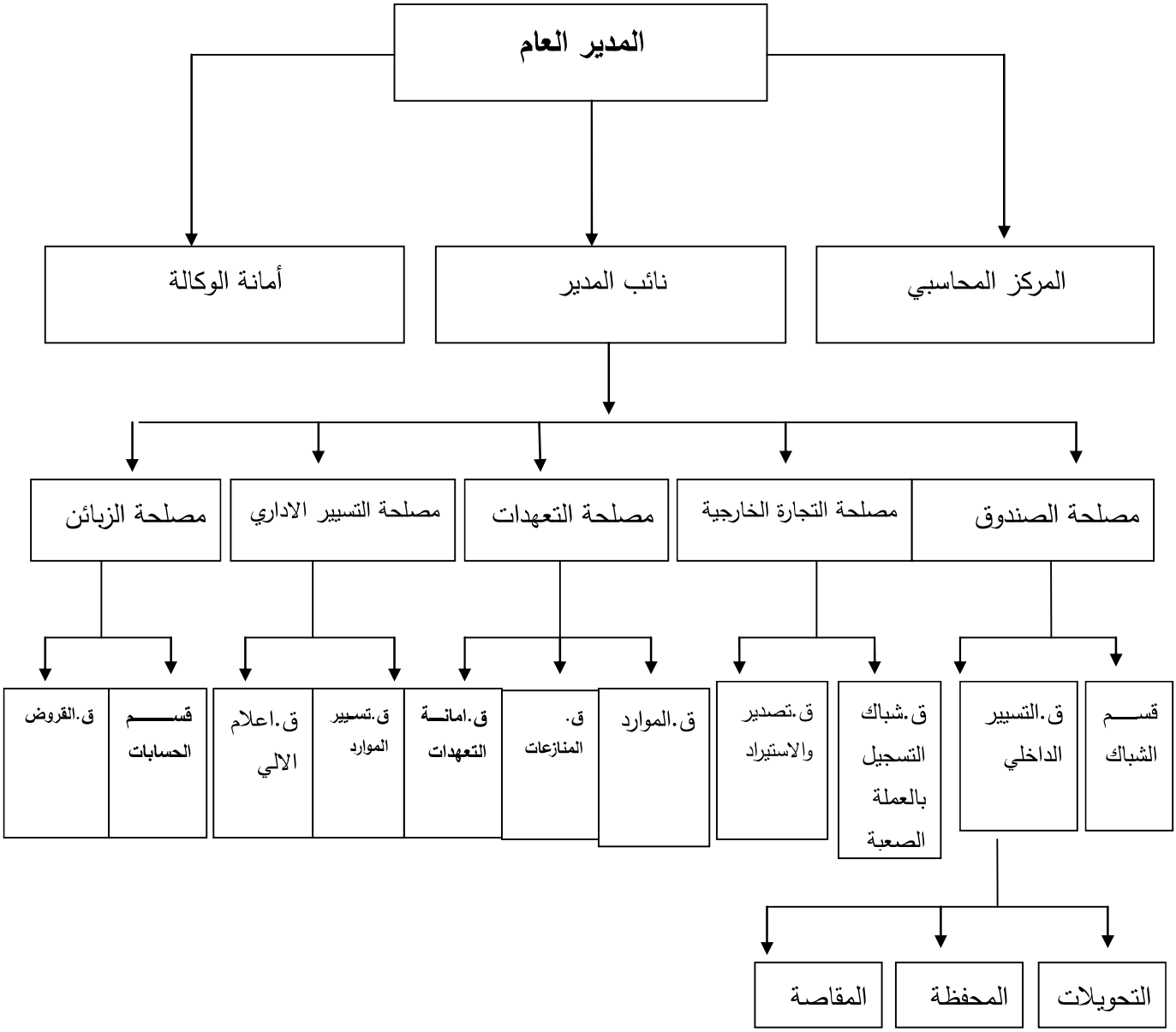

المصدر: وكالة البنك الخارجي الجزائري بأم البواقي.

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

المبحث الثاني: هيكلة القروض الممنوحة من طرف الوكالة وآليات ادارة مخاطرها

هناك ثلاثة أنواع من القروض التي تهتم بمنحها وكالة البنك الخارجي الجزائري بأم البواقي، حيث نتناول دراسة كل نوع في مطلب.

المطلب الأول: قروض الأسرة الموجهة للأجراء.

1. **تعريفها:** هي قروض موجهة عادة للأجراء، مثل قروض لاقتناء مسكن، أو سيارة وهي قروض قصيرة الأجل وبالتالي هي نوع من أنواع قروض الاستغلال.
2. **شروط منحها:** هناك عدة شروط من بينها:
   - أن يكون طالب القرض موظفا دائما.
   - أن يكون طالب القرض زبون لدى البنك.
   - أن يكون صافي الأجر لطالب القرض يفوق الحد الأدنى للأجور، مثلا في القروض الموجهة لاقتناء السيارات والسكنات صافي الأجر يفوق ضعف الحد الأدنى للأجور.
   - باستطاعة طالب القرض أن يكون له شريك في القرض، لكن يجب أن تكون زوجته فقط.
3. **تكوين ملف طلب القرض:** يتصل طالب القرض بمصلحة القروض وذلك لتقديم الطلب والوثائق اللازمة من بينها :
   - ✓ شهادة الميلاد.
   - ✓ شهادة الإقامة .
   - ✓ شهادة العمل .
   - ✓ شهادة الراتب .
   - ✓ شهادة عدم الخضوع للضريبة .
   - ✓ فاتورة شكلية للعتاد المراد اقتناؤه .
   - ✓ نسخة من بطاقة التعريف الوطنية مصادق عليها .
   - ✓ تصريح شرفي بعدم دين أي مؤسسة مالية .
4. **بعد دراسة طلب القرض:** يقدم القرض للدراسة ثم يحكم عليه بالقبول أو بالرفض، وفي حالة القبول يتقدم طالب القرض للمصلحة ليتمم الوثائق المتبقاة والتي من بينها: يودع طالب القرض مساهمته الشخصية المقدرة ب 30 % من قيمة المواد المراد شراؤها أما البنك فيودع 70 % من

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

قيمة القرض في حساب الزبون ثم يخصم مبلغ الضمان والمقدر ب 2,5 % من قيمة الفاتورة ويدفع هذا الأخير إلى هيئة الضمان المختصة .

بعدها يقوم طالب القرض بإمضاء الاتفاقية والسندات لأمر، ويأخذ نسخة من الاتفاقية إلى المورد، بعدها يسلمه المورد السلعة أو العتاد المراد شراؤه ثم يسدد البنك مبلغ الفاتورة، ويسلم الزبون جدول التسديد، بعدها يبدأ التسديد مباشرة بعد الاستلام.

5. **الضمانات:** الضمانات هي نوع من الحماية أو التأمين للبنك من مخاطر التوقف عن السداد، وتطلب الضمانات استكمالا كوسيلة لاسترجاع أموال البنك فهو يركز على دراستها جيدا من أجل تفادي الوقوع في المخاطر، ومن بين الضمانات المقدمة نجد:

- **في حالة القرض الاستهلاكي:** أجر الشخص + مبلغ الضمان.
- **في حالة قروض السكن:** مبلغ الضمان مضافا إليه أجر الشخص مع رهن العقار.
- كما أن هناك ضمان آخر غير إجباري وهو أذونات الصندوق وهي تفيد في الضرائب (التهرب الضريبي).

6. **مخاطرها وكيفية ادارتها:**

يواجه البنك عند منح القروض مشكلة إمكانية تعرضه لمخاطر مختلفة، ويحاول البنك التحكم فيها،أو التخفيف من حدة آثارها التي قد تمتد إلى عدم تحقيق العائد المتوقع من القرض، وإنما خسارة الأموال المقرضة ذاتها .

فالبنك إذن يجازف بأمواله عند منحه للقروض لأن كل الضمانات التي يلجأ إليها لا تعيق ظهور هذه المخاطر، وإنما يخفف من حدوثها .

والخطر الأساسي الذي يتعرض له البنك هو خطر عدم التسديد، والذي يعتبر حاليا قليل بسبب مبلغ الضمان المقدم وصندوق التأمين على البطالة.

في حالة عدم تسديد الزبون لقيمة القرض، يرسل الإنذار الأول، وإن لم تكن هناك استجابة يرسل الإنذار الثاني، وفي حالة العجز الكامل عن السداد، يقدم الملف إلى صندوق التأمين على البطالة، فيقوم بتعويض 80 % من مبلغ القرض ،أو يقوم الصندوق بمساعدة طالب القرض على السداد. أما الخطر الآخر الموجود فهو خطر الإدارات والتلاعب، ويمكن الحد من هذا الخطر بالرقابة المشددة والصارمة.

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

المطلب الثاني :القروض الموجهة لتشغيل الشباب

1. **تعريفها:** هي قروض موجهة عادة للشباب البطال ذوي الكفاءات في إطار الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب "ANSEJ" والصندوق الوطني للتأمين على البطالة"CNAC " والقرض المصغر"ANGEM"، وهي عبارة عن قروض قصيرة الأجل تدخل ضمن أنواع قروض الاستغلال.
2. **شروط منحها: هناك عدة شروط نذكر منها :**

- أن يكون طالب القرض بطالا .
- أن يكون طالب القرض متحصلا على شهادة (أي كفاءة).
- أن يفوق 35 سنة CNAC وفي ANSEG، أن لا يتجاوز 35 سنة
- في حالةANSEJ وCNAC أن لايفوق مبلغ المشروع 1 مليار سنتيم في حالة أن لا يكون على طالب القرض أي دين لدى مؤسسة مالية .

3. **التمويل :**

– التمويل يكون مشترك بين البنك ووكالة تشغيل الشباب والمستفيد .

– نسب التمويل تكون متفاوتة وفقا لقيمة المشروع غالبا ما تكون 70 % لفوائد منخفضة من طرف البنك، و20 % قرض بدون فائدة من وكالة تشغيل الشباب، أما 10 % المتبقية فهي من المساهمة الشخصية .

4. **تكوين الملف:** نفس الملف الإداري الذي تطرقنا إليه في القرض الموجهة للأسرة مضافا إليه:

- شهادة عدم الانتساب للضمان الاجتماعي.
- شهادة عدم الانتساب لصندوق التقاعد.
- شهادة عدم الانتساب للغرفة الفلاحية.
- الدراسة التقنية الاقتصادية.
- الجداول المحاسبية (الميزانية، جدول حسابات النتائج لمدة 3 سنوات).
- شهادة الاستحقاق .

يجب ان تكون الوثائق الثلاث الأخيرة مسلمة من عند الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب(ANSEJ).

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

5. بعد دراسة القرض :

يتقدم طالب القرض للمصلحة المعنية، بحيث تقوم المؤسسة المعنية بدراسة ملف طلب القرض، بعدها يعرض الملف على اللجنة الولائية التي تقوم بالموافقة أو رفض الملف واختيار البنك في حالة القبول، يقدم الملف للبنك المعني بحيث يقوم هذا البنك بدراسة الملف أيضا لكي يقبل أو يرفض، في حالة الرفض يوجه الملف إلى المديرية الجهوية.

أما في حالة القبول فيرجع الملف إلى الوكالة، في حالة رفضها للملف يرسل الملف إلى المديرية العامة وهنا يكون الرفض نهائي.

وفي حالة قبول الوكالة للملف (قبول النهائي للملف) يستدعى المعني لإتمام الإجراءات، ويبدأ أولا بفتح حساب، يودع فيه مبلغ المساهمة الشخصية، ويسلم نسخة من قرار القبول إلى الوكالة الوطنية لتشغيل الشباب التي تقوم بدورها بإيداع قيمة القرض 20 % ثم يقوم المعني بإمضاء كافة الوثائق، بعدها يضع البنك 70 % في حساب المستفيد بعد خصم المبلغ االخاص بالتأمين.

بعدها يأخذ نسخة من الاتفاقية إلى المورد، ليسلمه السلعة أو العتاد المراد شراؤه ثم يسدد البنك مبلغ الفاتورة، ويسلم الزبون جدول التسديد، بعدها يبدأ التسديد مباشرة بعد الاستلام .

6. الضمانات :

بما أن الضمانات هي تلك الحماية أو التغطية التي يطلبها البنك عند منحه قرض لأحد الأفراد أو المتعاملين من أجل تجنب أو مواجهة مخاطر عدم السداد وتعثر هذه القروض الممنوحة فإنه يجب علينا التطرق إلى الضمانات المتاحة في هذا النوع من القروض والتي من بينها :

- الصندوق الوطني للتأمين على القروض والذي تقوم الدولة بتسخيره.
- رهن العتاد .
- بالإضافة إلى رغبة المستفيد في رهن ملك من ممتلكاته.

7. مخاطر القروض الموجهة لتشغيل الشباب وكيفية مواجهتها :

لوحظ في الفترات السابقة وخاصة في التسعينات عجز شبه تام عن تسديد معظم الديون الموجهة لهذه الفئة. ولكن من خلال الإجراءات المتخذة وخاصة مع ظهور ما يعرف بـFonds de Garantie قلت وبشكل لافت نسبة عدم التسديد، فمن بين أهم الصعوبات التي كانت تواجه البنوك في استرجاع ديونهم،

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

هو لجوء أغلب المستفيدين إلى تغيير نشاطاتهم أو حتى مكان مزاولة أنشطتهم، وهذا طبعا يرجع أساسا إلى عدم مردودية معظم المشاريع.

وعليه فإن جل المخاطر تكمن أساسا في الدراسة الفعلية للملف، وكذا النشاط الممارس ومنطقة مزاولة النشاط، ضف إلى ذلك الدراسة الاقتصادية والمالية لمختلف المشاريع. بحيث أي خطأ أو عدم جدية في الدراسة يعرض صاحبه إلى الإفلاس الفوري وهذا ما يزيد من متاعب البنوك.

خطر آخر يهدد البنوك ألا وهو تهرب معظم المستفيدين من تسديد ديونهم بالرغم من مزاولة أنشطتهم بصفة مستمرة، وهذا ما يحتم على البنك اللجوء إلى الأساليب القانونية لاسترجاع ديونها .

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

المطلب الثالث: قروض الاستثمار

1. **تعريفها:** هي قروض مخصصة عادة للمشاريع الكبرى والتجهيزات وهي عبارة عن قروض طويلة الأجل تفوق 7 سنوات وهاته القروض تمثل التسهيلات الممنوحة للمشاريع والمؤسسات الإنتاجية بغرض توفير متطلبات الاستثمار والانتاج من عقارات فنية وتقنية، وهذا ما يثبت أن القرض الاستثماري طويل الأجل إيراداته تستحق في الآجال الطويلة.
2. **شروط منحها:** من بين أهم الشروط :
   - أن يكون طالب القرض زبون لدى البنك.
   - أن تكون الشركة المقترضة قديمة وذات سمعة طيبة.
3. **تكوين الملف:** يتكون الملف من:
   - طلب القرض يجب أن يكون ممضي وموضح فيه المبلغ والمدة .
   - شهادة الوضعية خاصة بالضرائب .
   - شهادة الانتساب لصندوق الضمان الاجتماعي .
   - الميزانيات والملاحق التقديرية .
   - مختلف التصاريح الإدارية .
   - دراسة تقنية إقتصادية .
   - جدول التمويل .
   - جداول الخزينة التقديرية .
   - السجل التجاري .
   - محضر إنشاء الشركة .
   - رخصة البناء .
   - عقد الملكية .
   - فاتورات شكلية .
   - جداول التقويم .
4. **التسجيل ودراسات الطلب :**
   - تسجيل الطلب .

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

- يسجل الملف في نظام البنك .
- يرقم الملف وفقا لملفات القروض حسب الترتيب .
- يقوم الشخص المكلف بالقروض بزيارة موقع الشركة (ميدانية) .
- مراقبة الزبون على المستوى المركزي (من ناحية الديون، شيكات بدون رصيد،...).
- يعرض الملف على لجنة القرض للدراسة .
- إشعار المعني بقبول أو رفض الملف من طرف اللجنة المركزية (على المستوى المركزي) .

في حالة قبول يقوم البنك بما يلي:

- قبل إمضاء التصريح يراعي وجود الفعلي للضمانات .
- مصلحة التعهدات تقوم بتحرير التصريح، سندات لأمر، جداول التسديد .
- بعدها يمنح القرض .
- ثم يتم متابعته حتى نهاية التسديد .

5. **الضمانات** :تختلف الضمانات حسب طبيعة القرض المقدم، وفي حالة قروض الاستثمار وبما أن مبلغ القرض يكون مرتفعا فإن قيمة الضمان تكون عالية، فيضطر طالب القرض إلى رهن العقارات، والعتاد والآلات وكل ما يملك على حسب قيمة القرض و يشترط ان يكون مبلغ الضمانات يفوق قيمة القرض وذلك في حالة ما إذا عجز المقترض عن التسديد تكون قيمة الضمانات كافية لتغطية الخطر.

6. **مخاطر قروض الاستثمار وكيفية مواجهتها :**

تسهر الوكالة على مراقبة عمليات الإقراض والملفات وطلبات القروض من خلال الدراسة المعمقة والكاملة لملف القرض قبل منحه .

إن الوكالة تتبع نظام المخاطر والنتائج وذلك من خلال :

- تحليل مخاطر القروض عن طريق دراسة معمقة وكاملة لملف القرض قبل منحه وتقييم المشروع من حيث المردودية واستخدام مؤشرات التحليل المالي. ودراسة الضمانات عن طريق ملف خاص يقيم مختلف أنواع الضمانات وكذا متابعتها .
- متابعة تحصيل القروض .

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

ويبقى خطر عدم التسديد هو الهاجس الكبير الذي يهدد الوكالة، وفي حالة تأخر طالب القرض عن التسديد، تضطر الوكالة أن تمدد له في فترة السداد، أما إذا انتهت هاته الفترة ولم يسدد طالب القرض فإن الوكالة تلجأ للضمانات المقدمة وتقوم بحجز الرهونات وترفع دعوى لدى مجلس القضاء وبالخصوص لدى قسم المنازعات .

ويعتبر هذا النوع من القروض هو الأهم بالنسبة للبنوك، كما أن عدم التسديد يعرض البنك إلى هزات عنيفة في توازنه المالي، لذا يجب الأخذ بعين الإعتبار بمبدأ الحيطة والحذر والتقيد ببعض المقاييس الوقائية وفقا لما جاء في قانون النقد والقرض.

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

المبحث الثالث: تحليل القروض الممنوحة من طرف الوكالة وقدرة سدادها

يعتبر هذا المبحث عبارة عن تقييم للوكالة بحيث نقوم بالتطرق إلى نماذج عن القروض التي تمنحها الوكالة، وإحصاء وتحليل هاته القروض الممنوحة والسياسة التي يتبعها البنك في تحصيله للقروض غير المسددة.

المطلب الأول: نماذج عن القروض التي تمنحها الوكالة

الفرع الأول: قروض االاستهلاك

1. **دراسة القرض:** بحيث تكون فيها معلومات خاصة بـ:

- **طالب القرض:** يتم فيها ذكر المعلومات الخاصة بطالب القرض (كالإسم واللقب، تاريخ الميلاد، رقم بطاقة التعريف، عنوانه، مهنته، مكان عمله، رقم الحساب، الدخل الصافي له) كما يتم فيها ذكر معلومات عن المورد (اسم المورد، العنوان، رقم السجل التجاري).
- **القرض:** يتم فيها ذكر معلومات خاصة بالقرض (مبلغ القرض، المدة، مبلغ التأمين، مبلغ التسديد، معدل الفائدة ....).

2. **التعهد بالتسديد:** هو عبارة عن وثيقة يصدرها البنك لفائدة المورد، وبموجبها يتحصل المورد على مبلغ القرض بمجرد إظهارها أو طرحها في البنك.
3. **سندات لأمر:** هو عبارة عن ضمان لصالح البنك ممضي من طرف المستفيد.
4. **نسخة من استمارة التأمين:** تتضمن اسم البنك، عنوان البنك.
5. **نسخة من اتفاقية:** يتعهد بموجبها المستفيد من احترام بنود العقد، تتكون هاته الاتفاقية من 5 أوراق بحيث تتضمن الورقة الأولى اسم المستفيد ورقم الملف، والسنة.
6. **نسخة من جدول التسديد:** يتضمن رقم الدفعة، تاريخ الدفعة، المبلغ الإجمالي، مبلغ الفوائد، مبلغ الضريبة، مبلغ الدفعة.

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

الفرع الثاني: القروض الموجهة لتشغيل الشباب.

تقريبا نفس الوثائق الخاصة بملف القروض الموجهة للأسرة ما عدا التعهد بالتسديد حيث هذا الأخيرة نجده في قروض الأسرة فقط.

1. **وثائق خاصة بدارسة القرض:** تكون فيها معلومات عن المستفيد من القرض، والقرض.
2. **سندات لأمر:** تم ذكرها سابقا.
3. **نسخة من استمارة التأمين:** تم ذكرها سابقا.
4. **الدراسة التقنية الاقتصادية:** تتضمن معلومات حول المشروع (المكان، الأهداف ....).
5. **الميزانيات التقديرية:** تتضمن معلومات عن قيمة متطلبات المشروع.
6. **نسخة من اتفاقية يتعهد بموجبها المستفيد من احترام بنود العقد:** تم ذكرها سابقا
7. **نسخة من جدول التسديد:** تم ذكرها سابقا.
8. **ترخيص بالقرض:** ويكون هذا الترخيص سواء من المديرية الجهوية أو المديرية العامة.

الفرع الثالث: قروض الاستثمار

يتضمن نفس الوثائق ملف قروض الأسرة ما عدا التعهد بالتسديد وإضافة إلى تلك الوثائق نجد :

1. **ترخيص بالقرض:** تم ذكره مسبقا.
2. **الميزانيات الحقيقية:** على عكس القروض الموجهة للشباب، فإن القروض الاستثمار يجب أن تتضمن ميزانيات حقيقية وليست تقديرية ويجب أن تكون على يد خبير محاسبي .

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

المطلب الثاني: تحليل قدرة سداد القروض الممنوحة من طرف الوكالة.

في هذا المطلب نقوم بإعطاء إحصائيات عن القروض التي تمنحها الوكالة كما نقوم بدراسة الديون غير المسددة جراء منح القروض، وهذا بأخذ إحصائيات مقدمة من الوكالة للفترة الممتدة ما بين 2006-2011.

الفرع الأول: إحصاء وتحليل القروض الممنوحة :

أولا: القروض الممنوحة من قبل الوكالة.

جدول رقم (01): إحصائيات حول القروض الممنوحة من قبل الوكالة خلال الفترة 2006-2011.

الوحدة: 10^3 دينار جزائري.

انواع القروض	2006		2007		2008		2009		2010		2011	
	العدد	المبلغ	العدد	المبلغ	العدد	المبلغ	العدد	المبلغ	العدد	المبلغ	العدد	المبلغ
قرض استهلاك	80	2400	84	3008	90	3500	20	870	–	–	–	–
قرض اقتناء السيارات	40	160000	80	340000	–	–	–	–	–	–	–	–
قرض عقاري	12	43980	18	52458	20	66459	25	79659	29	85198	35	101245
ANSEG	28	20463	39	34904	46	64880	55	81761	81	146318	103	195171
CNAC	11	14592	15	15683	21	40638	25	52001	40	93552	58	127578
ENGEM	–	–	1	280	3	1554	4	2093	6	2952	9	13017
قرض استثماري	1	87250	–	–	1	125460	2	145524	4	594273	3	335845
المجموع	92	322685	237	446333	181	302491	131	361908	160	922293	208	772853

المصدر: من إعداد الطالبة بالإعتماد على إحصائيات مقدمة من الوكالة.

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

ثانيا : تحليل القروض الممنوحة من قبل الوكالة.

من خلال دراسة الجدول السابق والمتعلق بالقروض الممنوحة خلال الفترة الممتدة بين(2006-2011) فيتبين لنا مايلي:

1. **قروض الاستثمار:** نظرا لأهمية هذا النوع من الاستثمار، فعادة ما تمنح هذه الامتيازات لأصحاب المشاريع الضخمة والتي تتخذ من طرف الإدارة المركزية للبنك، ولكن نظرا للطبيعة الجغرافية الصعبة للمنطقة (طغي الطابع الريفي للولاية)، وكذا الصعوبات البيروقراطية وانعدام الهياكل كالموانئ والمطارات و...الخ , حيث لم تودع ملفات في هذا الإطار بشكل كبير حيث نلاحظ أن عدد القروض الممنوحة خلال 06 سنوات لم يتطور بشكل كبير.
2. **قروض الاستغلال:** فنجد القروض الممنوحة للاستهلاك والقروض الموجهة للشباب.

- **القرض الاستهلاكي:** في سنة 2006 ومع انطلاق القرض، لم يكن البنك يشترط الأجر ولكن في سنة 2007 ونظرا لعدم تسديد جزء هام من القروض ،اضطرت إدارة البنك إلى اتخاذ بعض الإجراءات للحد من الظاهرة ومنها :
  - ✓ الزامية الأجور.
  - ✓ عدم تحرير القرض إلا بعد مرور ثلاثة أشهر من دخول الراتب.

أما في سنة 2008 ومع الاتفاقية المحررة بين الوكالة وإدارة الجيش الشعبي أدت إلى زيادة القروض الممنوحة نظرا لقلة المخاطر نتيجة الضمان واستمرت في التزايد لغاية 2009 حيث توقفت نهائيا.

- **قرض اقتناء السيارات:** انطلق منح هذا القرض سنة 2006 وفقا لاتفاقية مع إدارة الجيش، ليزداد عدد القروض الممنوحة في سنة 2007. أما في سنة 2008 توقف منح هذا القرض بعد فسخ الاتفاقية بين الطرفين.
- **القرض العقاري:** نظرا لمعدل الفائدة المرتفع جدا ونظرا لكثرة الإجراءات حال دون ارتفاع عدد طالبي القرض، أما في سنة 2007 ومع الاتفاقية مع إدارة الجيش ارتفع نسبيا عدد القروض الممنوحة.
- **القروض الموجهة للشباب:** أما فيما يخص هذا النوع من القروض فنجد نسبها متفاوتة، وهذا نظرا لنوعية المشاريع وكذا مناطق مزاولة النشاط حيث نجد بأن جل الطلبات في هذا الميدان خاصة بالقطاع الخدماتي (نقل، مقاهي ....) وهذا ما يحتم على إدارة البنك التمعن في الدراسة

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

والتحفظ على معظم الملفات كما نلاحظ أن عدد القروض الممنوحة في هذا المجال في تطور مستمر والسبب راجع لدعم الدولة لفئة الشباب والعمل على التقليل من البطالة التي تمس هاته الفئة.

- ✓ **ANGEM**: عدد هاته القروض قليل نسبيا مقارنة مع قروض ANSEG و CNAC.
- ✓ **قرض ANSEJ وقرض CNAC**:بالرغم من صعوبة التحصيل لوجود مخاطر عدم التسديد في هاته القروض، ومعظم الملفات تتمثل غالبا في المشاريع الخدماتية أو الفلاحية وهذا ما يتعارض مع أهداف البنك، لكننا نلاحظ أن هذا النوع من القروض في تزايد مستمر والسبب يرجع إلى دعم الدولة لمثل هذه المشاريع.

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

الفرع الثاني: تحليل قدرة السداد.

أولا: أحصائيات حول القروض غير المسددة.

جدول رقم (02) : إحصائيات حول مبالغ الديون غير المسددة للسنوات 2006، 2007، 2008.

الوحدة: 10^3 دينار جزائري.

انواع القروض	2006			2007			2008		
	المبالغ الواجب تسديدها	المبالغ غير المسددة	نسبة المبالغ غير المسددة إلى اجمالي المبالغ الواجب تسديدها	المبالغ الواجب تسديدها	المبالغ غير المسددة	نسبة المبالغ غير المسددة إلى اجمالي المبالغ الواجب تسديدها	المبالغ الواجب تسديدها	المبالغ غير المسددة	نسبة المبالغ غير المسددة إلى اجمالي المبالغ الواجب تسديدها
قرض استهلاك	1300	450	%34.61	1687	680	%40.30	1954	854	%43.70
قرض اقتناء السيارات	80687	50640	%62.67	92142	62210	%67.51	42110	32294	%77.29
قرض عقاري	26540	18420	%69.40	31647	17230	54.44%	35478	20145	%56.78
ANSEG	12035	8071	%67.06	15324	10541	%68.78	18460	13125	%71.09
CNAC	5470	3080	%56.30	7682	5620	%73.15	8125	6412	%80.02
ENGEM	–	–	–	–	–	–	50.00	50.00	%100
قرض استثماري	7000	2540	%36.28	100124	54264	%54.19	125460	55140	%43.95
المجموع	132038	84271	%63.82	248606	150545	%60.55	263783	156688	%59.40

المصدر: من إعداد الطالبة بالإعتماد على إحصائيات مقدمة من الوكالة.

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

جدول رقم(03): إحصائيات حول الديون الغير المسددة للسنوات 2009، 2010، 2011.

الوحدة:10^3 دينار جزائري.

انواع القروض	2009			2010			2011		
	المبالغ الواجب تسديدها	المبالغ غير المسددة	نسبة المبالغ غير المسددة إلى اجمالي المبالغ الواجب تسديدها	المبالغ الواجب تسديدها	المبالغ غير المسددة	نسبة المبالغ غير المسددة إلى اجمالي المبالغ الواجب تسديدها	المبالغ الواجب تسديدها	المبالغ غير المسددة	نسبة المبالغ غير المسددة إلى اجمالي المبالغ الواجب تسديدها
قرض استهلاك	2126	950	%44.68	1020	760	%74.50	820	560	%68.29
قرض اقتناء السيارات	4520	3560	%78.76	3680	2130	%57.88	2450	1520	%62.04
قرض عقاري	40587	18540	%45.67	45236	27320	%60.39	51354	18350	%35.73
ANSEG	20565	15230	%64.05	26123	20354	%77.91	30123	24236	%80.52
CNAC	9524	5210	%54.70	11356	8546	%75.25	11897	3123	%59.87
ENGEM	164	94	%57.31	350	145	%41.42	465	231	%49.67
قرض استثماري	77486	43584	%56.24	94512	32150	%34.01	123564	57951	%46.89
المجموع	152846	87168	%57.02	182277	84405	%51.30	220673	109061	%49.42

المصدر: من إعداد الطالبة بالإعتماد على إحصائيات مقدمة من الوكالة.

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

ثانيا: تحليل نتائج الجدول رقم 05 و 06:

من خلال ملاحظتنا للجدولين السابقين واللذان يمثلان نسبة المبالغ غير المسددة من اجمالي المبالغ الواجب تسديدها خلال الفترة الممتدة ما بين 2006-2011 اتضح لنا بأن هذه النسبة كانت كبيرة نوعا ما، ولكن بالرغم من ذلك إلا أنها في تناقص مستمر من سنة لأخرى حيث:

نلاحظ أنه في سنة 2006 كانت النسبة تمثل 63.82 % والتي تعتبر نسبة كبيرة جدا والملاحظ أكبر نسبة للمبالغ غير مسددة كانت في القرض العقاري يليه قرض ANSEG و باقي القروض كانت نسبة عدم التسديد متقاربة.

أما في السنوات التالية نلاحظ انخفاض في نسبة عدم السداد في بعض الأنواع من القروض لكن هناك أنواع من القروض كالقروض الممنوحة للشباب في تزايد مستمر خاصة ANSEG و ANGEM ، والسبب يعود لكون هاته القروض ممنوحة لفئة الشباب و مدعومة من قبل الدولة ونظرا لكثرة الطلب عليها أدى ذلك إلى منحها بشكل كبير مع غياب المتابعة الميدانية للمشاريع الممولة، الأمر الذي أدى إلى زيادة نسبة المبالغ غير المسددة سنة تلو الأخرى.

لكن وعلى العموم نلاحظ من خلال الجدولين وبشكل واضح استمرار نسبة المبالغ غير المسددة مقارنة بالمبالغ الواجب تسديدها في الانخفاض من سنة لأخرى لكن بنسبة ضئيلة نوعا ما.

الاستنتاج:

إن المبالغ غير المسددة كبيرة نوعا ما، مما أدى بالبنك إلى اتخاذ اجراءات للتقليل من هذه الظاهرة وهو ما أدى بالفعل إلى التقليل من نسبة القروض غير المسددة و لو بنسبة قليلة، ومن بين هذه الاجراءات مايلي:

- ❖ الاهتمام أكثر بدراسة ملفات القروض قبل منح الائتمان، هذا الاجراء الذي من شأنه التقليل من خطر عدم السداد.
- ❖ معرفة المخاطر التي يتعرض لها البنك جراء منحه للائتمان، وهذا الاجراء يساعد على العمل على تفاديها بالوسائل اللازمة.
- ❖ قامت الوكالة أيضا بالاهتمام بعملية متابعة القروض بعد منحها، و المتابعة تكون بصفة مستمرة طول فترة المشروع بالأخص في القروض الاستثمارية ذات المبالغ الضخمة، هذا الاجراء ساعد في التقليل من خطر عدم السداد.

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

❖ كما أن الوكالة في حالة عدم رغبة المدين في التسديد قامت بتحويل الملفات إلى مصلحة المنازعات على مستوى البنك للتكفل بالموضوع، هذا الاجراء كان له الدور ولو قليلا في التقليل من خطر عدم السداد، و التغطية ولو بجزء بسيط للخسائر التي يتعرض لها البنك جراء تعرضه لخطر عدم السداد.

لكن بالرغم من كل هاته الاجراءات إلا أن الحد من خطر عدم السداد على مستوى البنوك بصفة عامة وكالة البنك الخارجي الجزائري بصفة خاصة يبقى أمر صعب التحقق.

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

المطلب الثالث: سياسة تحصيل القروض غير المسددة الخاصة بالوكالة.

وتستند سياسة البنك الخارجي أساسا فيما يخص تحصيل القروض الغير مسددة على القوانين التنظيمية التالية:

التعليمة 94/74 المؤرخة في 29 نوفمبر 1994 المتضمنة قواعد التسيير الحذر للبنوك والمؤسسات المالية.

الأمر 11/03المؤرخ في 26 أوت 2003 المتعلق بالنقد والقرض خصوصا المادتين 121 و124 منه؛

القانون 09/08 المؤرخ في 25 فيفري 2008 المتعلق بقانون الإجراءات المدنية والإدارية؛

- القانون المدني؛
- القانون التجاري؛

1. تصنيف القروض غير مسددة:

يقوم البنك الخارجي الجزائري بتصنيف القروض غير مسددة وذلك وفقا للمادة 17 من التعليمة74/94 المؤرخة في 29 نوفمبر 1994 المتضمنة قواعد التسيير الحذر للبنوك والمؤسسات المالية، إذ تتناول هذه التعليمة كيفية تصنيف الحقوق وذلك حسب درجة المخاطر المحيطة بها مع تكوين مؤونات خاصة بها لتغطية كل خطر.

وبعد تكميمه للخطر كخطوة أولى، وضع البنك الخارجي الجزائري تنظيم داخلي مهيأ للقيام بالعمليات التنفيذية المتعلقة بتحصيل القروض غير المسددة وأن هذا التنظيم الداخلي تنظمه وتوضحه قرارات تنظيمية مصدرة من المديرية العليا للبنك الخارجي الجزائري.

2. هياكل البنك الجزائري الخارجي المتدخلة في تحصيل القروض غير المسددة:

إن مسار تحصيل القروض غير المسددة المتبع لدى البنك الخارجي الجزائري يتم على نفس مسار تفويض منح القروض، نقصد بذلك: أن هناك عدة مستويات مفوضة لمنح القروض في البنك الخارجي الجزائري وذلك لأجل تقليل مخاطر القرض، وهذه المستويات هي كل من: الوكالة والمديرية الجهوية والمديرية العليا للقروض، وهذه المستويات هي التي تتدخل في تحصيل القروض وذلك حسب مستوى تفويض الملف محل التحصيل.

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

كما يتدخل في مسار تحصيل القروض غير المسددة الجهات التالية.:مديرية النزاعات، مديرية متابعة الالتزامات وتحصيل القروض، لجنة تحصيل القروض.

- **الوكالة:** تتولى الوكالة تحصيل القروض غير المسددة وديا والقيام بالإجراءات المتعلقة بمرحلة ما قبل النزاعات، وذلك مهما كان مستوى تفويض القرض غير المسدد.
- **المديرية الجهوية:** تتولي المديرية الجهوية تحصيل القروض غير مسددة نزاعيا وذلك بالنسبة للملفات التي مستوى تفويضها تابع لها ولتفويض الوكالة. لذا وجب على المديريات الجهوية للبنك الخارجي احترام التعليمات الداخلية للبنك قبل الشروع في القيام بأية مرحلة نزاعية، وذلك لأن الملفات قبل مرورها إلى مرحلة النزاعات يجب الموافقة عليها من طرف لجنة تحصيل القروض، وكذا الالتزام بتنفيذ قرارات العدالة.
- **مديرية النزاعات:** تتولى مديرية النزاعات تحصيل القروض غير مسددة نزاعيا والتي مستوى تفويضها تابع للمديرية العليا للقروض، وذلك بعد التأكد من عدم نجاح المرحلة الودية ومرحلة ما قبل النزاعات في تحصيل القرض وأن مرحلة النزاعات تبقى الحل الوحيد لذلك. كما تتولى مديرية النزاعات ملازمة ومساعدة المديرية الجهوية أثناء قيامها بتحصيل القروض غير مسددة نزاعيا، وذلك بالنسبة لملفات القروض التي مستوى تفويضها تابع لهذه الأخيرة ولمستوى تفويض الوكالة.
- **مديرية متابعة الالتزامات وتحصيل القروض غير مسددة:** يتمثل دور هذه المديرية في استلام ودراسة ملفات القروض غير مسددة التي لم تنجح فيها المرحلة الودية ومرحلة ما قبل النزاعات في تحصيل القرض، واقتراح أي إجراء ودي إضافي يمكن أن يعطي ثماره، مع إبداء رأي خاص بها حول الملف المتعثر ما إذا كان سيتم تحصيله وفقا لمرحلة النزاعات وهذا لأجل وضعه تحت تصرف لجنة تحصيل القروض غير مسددة التي تتولى اتخاذ قرار نهائي حول ذلك.
- **لجنة تحصيل القروض غير مسددة:** يجتمع أعضاء هذه اللجنة كل ثلاثي لأجل دراسة النتائج المرتبطة بالتحصيل الودي للقرض غير المسدد والوقوف على مدى فعاليتها، ومن ثم اتخاذ قرار نهائي حول انتقال الملف إلى المرحلة النزاعية وذلك أيضا بالنظر إلى الوضعية المالية للمؤسسة التي لم تسدد ديونها.

بعد وضع البنك الخارجي لجهاز تنظيمي يتدخل في مسار تحصيل القروض غير المسددة، كان من الضروري التوضيح للعمال المنهج المعتمد الذي يجب الالتزام به أثناء تحصيل القروض غير مسددة،

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

غير أن هذا المنهج بطبيعة الحال يجب أقلمته على حسب الوضعية المالية للمؤسسة غير مسددة وحسب كل ملف قرض متعثر.

3. الطرق المتبعة لتحصيل القروض غير مسددة المعتمدة لدى البنك الخارجي الجزائري:

ندرج مراحل تحصيل القروض غير مسددة التي تتبعها هياكل البنك الخارجي الجزائري المتدخلة في مسار التحصيل في الجدول الآتي، علما أن هذه المراحل يقوم بها شخص مكلف بالتحصيل مستقل عن الشخص الذي قام بدراسة ملف طلب القرض:

جدول رقم (04): مراحل تحصيل القروض غير مسددة التي تتبعها هياكل البنك الخارجي الجزائري

مراحل تحصيل القروض	المرحلة الودية ومرحلة ما قبل النزاعات	مرحلة النزاعات
ما يجب القيام به قبل أجل استحقاق القرض:	–المراقبة الدورية لجدول اهتلاك القرض الخاص بالزبون عن طريق استخدام النظام الآلي الخاص بالبنك. – تحرير جدول يبين فيه الاستحقاقات القادمة الخاصة بالشهر (وذلك بالنسبة لجميع الزبائن). –إعلام الزبون بالقسط الذي سيستحق ودعوته لاتخاذ احتياطاته اللازمة للسداد سواء باستخدام الهاتف أو بمراسلة تتضمن الإشارة إلى مبلغ القسط وتاريخ استحقاقه والمدة المتبقية لاستحقاق القسط.	
ما يجب القيام به عند وصول أجل الاستحقاق	–في حالة ما إذا لم يتجاوب الزبون مع دعوة البنكي للسداد وعند حالة تسجيل النظام الآلي الخاص بالبنك لحالة عدم سداد في حساب الزبون يقوم المكلف بالتحصيل بما يلي: • إرسال للزبون "رسالة تذكير" تتضمن: تاريخ الاستحقاق القسط المستحق؛ والمهلة الزمنية الممنوحة لسداد مستحقاته وهي محددة بـ 08 أيام من تاريخ استلامه لهذه الرسالة. • في حالة عدم تجاوب الزبون، يتولى المكلف بالتحصيل ببرمجة زيارة للمقر الاجتماعي للزبون. هدف الزيارة هو تشخيص الصعوبات التي تواجهه ومحاولة إيجاد حلول ودية معه لتحصيل المستحقات ويقوم عندها البنكي بتحرير ملخص حول الزيارة التي قام بها.	

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

	• إن المدة اللازمة للقيام بالزيارة الميدانية هي 30 يوم من تاريخ تسجيل حساب الزبون لقسط غير مستحق. وأن المدة اللازمة للقيام بكل هذه الأنشطة لا يجب أن تتجاوز 90 يوما. • خلال هذه المرحلة يجب التأكد من توافر متطلبات نص مادة من القانون المدني وهي أن: – **الدين مؤكدا:** يعني يوجد وثائق تثبته مثل اتفاقية القرض؛ – **الدين سائل:** يعني أن مبلغ الدين محدد بدقة؛ – **الدين مستحق:** يعني أن تاريخ استحقاق الدين قد مضى. • يجب على المكلف بتحصيل القرض المتعثر القيام بما يلي:	
إرسال أول إعذار لعدم تسديد الدين:	–إرسال أول رسالة إعذار لعدم سداد دين وذلك إجباريا والمهلة الممنوحة للزبون لأجل السداد محددة ب 08 أيام ابتداء من تاريخ استلامه لهذا الإعذار.	
إرسال ثاني إعذار لعدم سداد دين محددة بـ: 8 أيام ابتداء من تاريخ استلامه.	–في حالة عدم تجاوب الزبون يقوم المكلف بالتحصيل بإرسال للزبون ثاني إعذار(الملحق رقم 03) لعدم السداد على شكل "استدعاء للدفع" • الاستدعاء للدفع هو عبارة عن عقد غير قضائي موجه للزبون عن طريق محضر قضائي لسداد مستحقاته في مدة زمنية للاستدعاء بالدفع. –كما أنه خلال هذه المرحلة يقوم المكلف بتحصيل الدين القيام بالعمليات التالية: • إرسال حجز ما للمدين لدى الغير إلى الوكالة التابعة للبنك وكذا إلى البنوك الأولية الأخرى بهدف التعرف على ممتلكات المدين لدى الغير؛ • تحيين الضمانات؛ • في حالة غياب الضمانات، القيام بإرسال مراسلات إلى المركز الوطني • للسجل التجاري والمحافظة العقارية للتعرف على أملاك المدين المادية • والعقارية، لأجل طلب حجزها تحفظيا لدى العدالة.	
حالة عدم نجاح المرحلة الودية		يتم اللجوء إلى المرحلة القانونية

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

ومرحل ما قبل النزاعات بصورة نهائية		في حالة عدم نجاح المرحلة الودية ومرحلة ما قبل النزاعات بصورة نهائية، ويتم تنفيذ هذه المراحل بالاعتماد على النصوص القانونية الموضحة في المطلب الثالث من المبحث الثاني لهذا الفصل.

المصدر: من اعداد الطالبة انطلاقا من وثائق مقدمة من طرف البنك الخارجي الجزائري.

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

خلاصة الفصل :

إن وظيفة الائتمان من أهم الوظائف التي تقدمها البنوك، ورغم الاحتياطات التي يقوم بها البنك والضمانات التي يأخذها مقابل منح الائتمان والإجراءات المتبعة في ذلك إلا أن المخاطر تبقى موجودة.

لهذا نجد أن البنك الخارجي الجزائري يقوم بإجراءات ويعمل على إيجاد وسائل للتقليل من المخاطر وليس الحد منها، لأن الحد من المخاطر هو أمر مستحيل.

وبالرغم من الإجراءات والمراحل التي تمر بها عملية منح الائتمان في وكالة البنك الخارجي الجزائري من أجل تفادي وقوع خطر عدم السداد، إلا أنه لا يمكن تفادي هذا النوع من المخاطر بشكل كلي.

وفي حالة وقوع خطر عدم السداد وعدم قدرة البنك على استرجاع امواله بالطرق الودية فإنه يلجأ إلى الطرق القانونية، لكن يبقى هذا الإجراء غير كاف لتغطية هذا الخطر.

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

الخاتمة:

تعتبر البنوك عصب الاقتصاد ووسيلة لتلبية حاجيات التمويل عن طريق تعبئة وجمع الموارد ومنح الائتمان للأشخاص، الذين هم بحاجة للتمويل طبعيين كانوا أو معنويين.

وتقوم البنوك جاهدة بتطوير مواردها واستخداماتها وذلك عن طريق التنويع والتجديد في خدماتها والإكثار من أدوات الائتمان التي تستخدمها في عملية منح الائتمان وذلك من أجل الحفاظ على عملائها القدامى من جهة، واكتساب عملاء جدد من جهة أخرى.

و باعتبار أن خطر الائتمان من بين أهم الأخطار التي يتعرض لها البنك وهذا ما تؤكده الحالات العديدة للإفلاس المرتبطة بسياسة ائتمانية عشوائية وغير حذرة على غرار الحالات المختلفة الأخرى، كعدم قدرة عملاء البنك بالوفاء بالتزاماتهم في الآجال المحددة.

وتماشيا مع الاتجاهات العالمية في هذا الصدد بدأت البنوك مؤخراً في انتهاج سياسات لإدارة المخاطر ومراجعتها واستحداث إدارات متخصصة يكون هدفها التحكم في درجات المخاطر التي تتعرض لها أعمال البنوك على تنوعها.

لذا فقد حاولت من خلال هذه الدراسة الإحاطة بإحدى أكبر التحديات التي تواجه البنوك التجارية في أداء الدور المنوط بها في هذه البيئة الحديثة والخطرة، ومن منطلق أهمية هذه الخطوة فقد ألقيت الضوء على المخاطرة البنكية من خلال عرض للأنواع المختلفة للمخاطر الائتمانية التي تواجه العمل البنكي ثم إستعرضت دور إدارة المخاطر وأهميتها بالنسبة للبنوك حيث أنها عبارة عن نظام متكامل وشامل لتهيئة البيئة المناسبة والأدوات اللازمة لتوقع ودراسة المخاطر الائتمانية المحتملة وتحديدها وقياسها وتحديد مقدار آثارها المحتملة على أعمال البنك وأصوله وإيراداته ووضع الخطط المناسبة لما يلزم ولما يمكن القيام به لتجنب هذه المخاطر أو لكبحها والسيطرة عليها وضبطها للتخفيف من آثارها إن لم يمكن القضاء على مصادرها، والتركيز على معرفة مدى إمكانية انتهاج سياسة واضحة لمواجهة خطر عدم تسديد القروض الذي يعدّ هاجسا كبيرا للبنوك التجارية.

المنارة للاستشارات
Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

الخاتمة العامة

وعليه، تعرّضت في الفصل الأول إلى الإحاطة بماهية البنوك التجارية والائتمان البنكي، أمّا الفصل الثّاني المتعلق بادارة مخاطر الائتمان والتقليل من خطر عدم السداد، وفيما يخص الفصل الثالث فخصص للدراسة التطبيقية التي كانت بالبنك الخارجي الجزائري.

نتائج الفرضيات:

بعد دراستي لهذا الموضوع والمتعلق بادارة المخاطر الائتمانية و الدور الذي تلعبه في التقليل من خطر عدم السداد توصلت الى الاجابة على الأسئلة المطروحة في الاشكالية حيث تبين ما يلي:

- أن الاجراءات المتبعة من قبل البنك قبل عملية منح الائتمان تعمل على التقليل من خطر عدم السداد.
- وأن الأساليب والإجراءات التي يقوم بها البنك لمتابعة الائتمان من شأنها أيضا التقليل من خطر عدم السداد.
- و بالتالي فإن كل الاساليب والاجراءات المتبعة من قبل البنك قبل و أثناء منحه للائتمان يمكن أن تغطي خطر عدم السداد في حالة وقوعه.

نتائج الدراسة:

وبعد إلمامنا بمختلف جوانب الموضوع توصلنا إلى النتائج التالية التي يمكن حصرها فيما يلي:

- إن عملية منح الائتمان لا تخلوا من المخاطر التي يعمل البنك على تفاديها والتقليل منها ولذلك يقوم البنك بدراسة الحالة الشخصية والمادية للزبون.
- إضافة إلى كل هذه الدراسات يطالب البنك بضمانات كافية لتغطية المخاطر الممكنة من أجل ضمان استرجاع حقوقه وتحقيق المردودية.
- يتعامل البنك عند منحه الائتمان مع زبائنه بحذر وهذا من أجل التقليل من أخطار عدم السداد وذلك بإتخاذ إجراءات وقائية تتمثل خاصة في الضمانات بنوعيتها الشخصية والعينية كما يعتمد على دراسة تحليلية لملفات طلب القروض بناءا على معايير ذاتية أكثر منها موضوعية.

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

- ❖ عدم وجود سياسة واضحة ومكتوبة بالبنك محل الدراسة لمنح القروض.
- ❖ إنّ البنك محل الدراسة لا يعتمد بشكل واضح على المعايير الموضوعية عند منحه الائتمان، إذ يهمل إلى حدّ بعيد الدراسة الاقتصادية للمشاريع.
- ❖ أمّا الإجراءات الوقائية المنتهجة من طرف البنك، فهي تقتصر على أخذ الضمانات بأنواعها الشيء الذي يساعد على تغطية خطر عدم التسديد بجزء بسيط مقارنة مع حجمه.
- ❖ وفيما يخص تقسيم الأخطار، فهذا الإجراء غير معمول به، عندما يتعلق الأمر باشتراك عدد من البنوك في تقديم القروض، وهذا راجع لعدم تغلغل الوعي البنكي بشكل كافي في البنوك الجزائرية وعدم وجود شبكة اتصال ما بين البنوك لمعالجة العمليات كما هو في البلدان ذات اقتصاد السوق.
- ❖ أمّا تتبع الائتمان الممنوح، فتبقى عملية غير معمول بها بشكل كبير، بحكم غياب المعلومات والمعطيات الإحصائية التي تيسر عملية المتابعة.
- ❖ كما يعتمد البنك الخارجي الجزائري على المتابعة البعدية للالتزامات، وبذلك فإن هذه المتابعة البعدية تصبح غير مجدية، إذ تنقصها الدقة لمتابعة عن قرب كل عمليات الائتمان الممنوحة.
- ❖ قصور الإمكانات المادية وظروف العمل التي تبقى محتشمة على الرغم من أن البنك الخارجي يعد أكبر بنك عمومي من ناحية إجمالي الأصول.
- ❖ استمرار تسيير البنوك العمومية بطريقة إدارية وبنفس الأسلوب الذي تعمل به باقي المنشآت العمومية الأخرى، إذ لا يزال يطغى التسيير البيروقراطي مما يفقد البنك روح المبادرة ويمنع من تحقيق النجاعة الاقتصادية للموارد المال.

التوصيات والاقتراحات :

من خلال دراستنا للائتمان البنكي والمخاطر المتعلقة بها نحاول تقديم التوصيات التالية :

1. وضع سياسة ائتمانية واضحة وشاملة، وبالأخص مرنة للتعديل فيها من فترة لأخرى تماشيا والأخطار الممكنة الحدوث.
2. ضرورة التقيد بالدراسات التقنية والمالية لملفات القرض.

المنارة للاستشارات
Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

3. عدم التساهل مع موضوع منح الائتمان إذ يجب متابعته من تاريخ تقديمه إلى غاية تاريخ استحقاقه.
4. ضرورة إدخال تكنولوجيا متطورة والعمل على إحداث نظام معلوماتي من أجل ضمان وسهولة العمليات بالنسبة للبنك.
5. تشجيع الاندماج بين البنوك الوطنية والبنوك الأجنبية باعتبار أن معظم البنوك الجزائرية متوسطة أو متواضعة الحجم للتقليل من المخاطر.
6. توفير خدمات ومنتجات بنكية واستثمارية متنوعة بتقنيات متطورة وتكاليف منخفضة قادرة على مواجهة المخاطر.
7. ادخال البنك للطرق الحديثة المساعدة على اتخاذ قرارات منح القرض وتقييم الخطر باتباع أساليب جديدة.
8. ضرورة تفعيل نظام المعلومات وتحديثه من خلال إنشاء قاعدة معطيات تجمع أحدث المعلومات المتعلقة بالزبائن من احل متابعتهم لتسديد القروض خطوة بخطوة.
9. وجوب إعادة تنظيم المصالح والهيئات المتدخلة في ادارة الائتمان خاصة مصلحة التغطية وتحديد مهام كل منها بشكل دقيق وتزويدها بالوسائل المادية والقانونية التي تسمح لها باسترجاع حقوقها.

افاق البحث:

أتمنى أخيرا ان تكون هذه الدراسة المتواضعة بداية لدراسات وبحوث أخرى في مجال إدارة المخاطر الائتمانية، وإدارة البنوك بصفة عامة، حيث يبقى النشاط البنكي مجالا خصبا للدراسة والإثراء من طرف الدارسين والباحثين ليساهموا من خلال دراستهم في ايجاد الحلول للمشاكل التي تعاني منها البنوك الوطنية و تهيئتها لمرحلة جديدة في ظل المنافسة والمخاطرة.

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

قائمة المراجع:

أولا: المراجع باللغة العربية:

I. الكتب

1. ابتهاج مصطفى عبد الرحمن، إدارة البنوك التجارية، ط2، دار النهضة العربية، القاهرة، 2000.
2. أحمد علي دغيم، إقتصاديات البنوك مع نظام نقدي وإقتصادي عالمي جديد، مكتبة مدبولي، القاهرة، مصر، 1989.
3. أسامة كامل، عبد الغني حامد، النقود والبنوك، دار الوفاء، الاسكندرية، 2006.
4. إسماعيل أحمد االشناوي، عبد النعيم مبارك، االقتصاديات النقود والبنوك والأسواق المالية، الدار الجامعية الاسكندرية،2003.
5. إسماعيل محمد هاشم، مذكرات في النقود والبنوك، ط1، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، بيروت، 1996.
6. الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، ط3، بن عكنون، 2004.
7. الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، ط4، 2005.
8. حسين احمد عبد الرحيم، اقتصاديات النقود والبنوك، مؤسسة طيبة للنشر والتوزيع، ط1، القاهرة، 2008.
9. حسن سمير عشيش وطافر الكيسي: " التحليل الائتماني ودوره في ترشيد عمليات الاقتراض والتوسع النقدي والبنكي"، مكتبة العربي للنشر والتوزيع، عمان، 2010.
10. حمزة محمود الزبيدي، ادارة المصارف استرانيجية تعبئة الودائع وتقديم الائتمان، الوارق للنشر والتوزيع، ط1، عمان.
11. حمزة محمود الزبيدي، ادارة الائتمان المصرفي والتحليل الائتماني، الوراق للنشر والتوزيع، الطبعة الاولى ن عمان 2002.
12. خالد امين عبد الله، العمليات المصرفية : الطرق المحاسبية الحديثة، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، 2003.شاكرالقزويني، محاضرات في اقتصاد البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2000.

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com

www.manaraa.com

13. رشاد العصار، رياض الحلبي، النقود والبنوك, ط1، دار صفاء للطباعة والنشر، عمان، الأردن، 2000.
14. رضوان وليد العمار، منهل مطر ذيب شوتر، النقود والبنوك, ط1، مؤسسة آلاء للطباعة والنشر، عمان، الأردن، 1996.
15. زياد سليم رمضان، محفوظ احمد جودة، ادارة البنوك، دار الصفاء للطباعة والنشر، ط2، الاسكندرية، 1996.
16. سوزي عدلي ناشيد: مقدمة في الاقتصاد والنقدي والمصرفي، منشورات الحلبي الحقوقية، دمشق، الطبعة الأولى، 2005.
17. سمير الخطيب، قياس وادارة المخاطر بالبنوك منهج علمي وتطبيق عملي، منشأة المعارف، الاسكندرية، 2005.
18. سيد الهواري، إدارة البنوك، مكتبة عين شمس، القاهرة، 2000.
19. صبحي تادريس قريصة، النقود والبنوك، دار النهضة العربية، بيروت لبنان، 1984.
20. صلاح الدين السيسي ،إدارة الاموال وخدمات المصارف لخدمة اهداف التنمية الاقتصادية، دار الوسام للطباعة والنشر ،ط1، لبنان، 1998.
21. صلاح الدين السيسي، قضايا مصرفية معاصرة، دار الفكر العربي، ط1، القاهرة، 2004.
22. طارق الله خان، حبيب أحمد، ادارة المخاطر تحليل قضايا في الصناعة المالية الاسلامية، ط 1، مكتبة الملك فهد الوطنية، جدة، السعودية، 2003.
23. طارق عبد العال حماد، أداء البنوك التجارية، الدار الجامعية، الاسكندرية 2000.
24. طارق عبد العال حماد، إدارة المخاطر(أفراد– شركات– بنوك مخاطر الائتمان والاستثمار والمشتقات وأسعار الصرف)، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2007.
25. طارق طه، ادارة البنوك وتكنولوجيا المعلومات , دار الجامعة الجديدة الاسكندرية.
26. عبد الحميد عبد المطلب، البنوك الشاملة: عملياتها واداراتها، الدار الجامعية، الاسكندرية ،2000.
27. عبد الحميد عبد المطلب، اقتصاديات النقود والبنوك (اساسيات والمستحدثات)، الدار الجامعية، الاسكندرية ،2007.

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

28. عبد الحميد محمد الشواربي، محمد عبد الحميد الشواربي، ادارة المخاطر الائتمانية. منشاة المعارف، الاسكندرية، 2003.

29. عادل أحمد حشيش، أساسيات الاقتصاد النقدي والمصرفي، الدار الجامعية، بيروت، لبنان، 1996.

30. محمد الصالح الحناوي، عبد الفتاح عبد السلام، المؤسسات المالية:البورصة والبنوك التجارية، الدار الجامعية، 2000، الاسكندرية.

31. محمد الصيرفي، ادارة المصارف دار الوفاء لدنيا الطباعة والنشر، ط1، الاسكندرية، 2007.

32. محمد آمال خليل الحمزاوي، اقتصاديات الائتمان المصرفي، منشاة المعارف، ط2، الاسكندرية، 2000.

33. محمود سحنون، الاقتصاد النقدي والمصرفي، دار بهاء الدين للنشر والتوزيع، ط1، قسنطينة، 2003.

34. محمد محمود عبد ربه محمد، دراسة في محاسبة التكاليف، الدار الجامعية الاسكندرية، 2000.

35. محمد عبد الفتاح الصيرفي، ادارة البنوك، دار المناهج للنشر والتوزيع، ط1، عمان، 2006.

36. منير إبراهيم الهندي، إدارة الأسواق والمنشئات المالية، دار وائل للنشر، 1998، الأردن.

37. محمد مطر: " التحليل المالي والائتماني"، دار وائل للنشر، عمان، ط1، 2000.

38. مصطفى رشدي شيحة، النقود والعلاقات الدولية، الدار الجامعية، 1985.

39. محسن أحمد الخضيري، الديون المتعثرة: الظاهرة، الأسباب والعلاج، إيتراك للنشر والتوزيع، 1997.

40. مفلح محمد عقل، وجهات نظر مصرفية، ج2، مكتبة المجتمع العربي، عمان، 2006.

41. كمال رزيق، فريد كورتل، تسيير المخاطر الائتمانية في البنوك التجارية –حالة البنوك الجزائرية–، جامعة الزيتونة الأهلية الأردن،2008.

42. ناصر دادي عدون، اقتصاديات المؤسسة، دار المحمدية العامة، الجزائر 1999.

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com

www.manaraa.com

II. الأطروحات الرسائل والمذكرات:

1. إيمان أنجرو: " التحليل الائتماني ودوره في ترشيد عمليات الاقتراض المصرف الصناعي السوري نموذجا"، مذكرة ماجستير، علوم اقتصادية، جامعة غزه، 2007.
2. زبير عياش، تأثير تطبيق اتفاقية بازل 2 على تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة- حالة ولاية أم البواقي-، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم في علوم التسيير، تخصص: مالية، جامعة العربي بن مهيدي- أم البواقي، 2011-2012، ص: 149.
3. سبتي أحمد عمر، مخاطر القروض المصرفية وتأثيرها على البنوك التجارية، مذكرة تخرج لنيل شهادة ماجستير،تخصص مالية جامعة المدية 2002.
4. كريم زرمان، التوقع بخطر قرض البنك التجاري باستخدام نموذج ذي متغيرات كمية، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2007-2008
5. ميرفت علي أب وكمال، الإدارة الحديثة لمخاطر الائتمان في المصارف" وفقاً للمعايير الدولية "بازل II: دراسة تطبيقية على المصارف العاملة في فلسطين، رسالة ماجستير: ادارة أعمال، الجامعة الإسلامية – غزة، 2007.
6. نعيمة بن العامر، البنوك التجارية وتقييم طلبات الائتمان، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص نقود ومالية (غير منشورة)، جامعة الجزائر، 2002/2001.

III. التقارير الدراسات المجلات والدوريات:

1. إبراهيم الكراسنة، أطر أساسية ومعاصرة في الرقابة على البنوك وإدارة المخاطر، صندوق النقد العربي، أبوظبي، 2006.
2. اللجنة العربية للرقابة المصرفية، الملامح الأساسية لاتفاق بازل II والدول النامية، صندوق النقد العربي، الامارات، أبوظبي، 2004.
3. حداد أمين، أثر بازل II على تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مجلة البنوك في فلسطين، العدد 23، 2004.
4. حسين بلعجوز، " إدارة المخاطر البنكية والتحكم فيها " مداخلة مقدمة إلى الملتقى الوطني حول المنظومة المصرفية في الألفية الثالثة: منافسة – مخاطر – تقنيات، جامعة جيجل – الجزائر، يومي 6 و7 جوان 2005.

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

5. حسين فتحي عثمان، التوريق المصرفي للديون، الممارسة والإطار القانوني، دراسة مقدمة في إطار مؤتمر تشريعات البنوك بين النظرية والتطبيق، جامعة اليرموك، الأردن، 2002.
6. طيبة عبد العزيز، مرايمي محمد، بازل 2 وتسيير المخاطر المصرفية بالبنوك الجزائرية، المؤتمر العلمي الدولي الثاني حول اصلاح النظام المصرفي الجزائري في ظل التطورات العالمية الراهنة، جامعة قاصدي مرباح ورقلة،12 مارس 2008.
7. ماجدة أحمد شلبي، الرقابة المصرفية في ظل التحولات الاقتصادية العالمية ومعايير لجنة بازل، مؤتمر حول تشريعات عمليات البنوك بين النظرية والتطبيق، جامعة اليرموك،لأردن، 22- 24 ديسمبر 2002.

IV. القوانين والتنظيمات والتعليمات:

1. المادة 644 من القانون المدني الجزائري.
2. المادة 409 من القانون التجاري الجزائري.
3. المادة 973 من القانون المدني الجزائري، أ وإلى المادة 178 من القانون رقم 90-10 المتعلق بالنقد والقرض المؤرخ في 04 أفريل 1990.

ثانيا: المراجع باللغة الأجنبية.

I. LES LIVRES :

1. Axelle la Badie, olivier rousseau, crédit management Gère le risque client, ed économia, Paris 1996.
2. Edith Giraglinger, les décisions, d'investissement Exercices et ces corrigés de gestion, ed Nathan, Paris 1998.
3. Farouk Bouyakoub , l'entreprise et le financement bancaire ,édition casbah , Alger 2001.
4. J. Lardinois, Gestion du crédit commercial à l'exploitation, Lavoisier, Paris, 1993.
5. Michel Mathieu, l'exploitation Bancaire et le risque de crédit,ed la revue banque, Paris 1995.

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

6. Mohamed AMBAR, La Gestion de Risque de Crédit par La Méthode RAROC, Diplôme Supérieur des Etude Bancaire, Ecole Supérieur de Banque, Alger, Octobre 2007.

II. MEMOIRES ET THESES :

1. Ammour Ben Halima, Le système bancaire algérien, Ed: Dahlab, Alger, 1999.
2. Société imterbancaire de formation, Technique bancaire, Diplome d'etudes superieurs de banque ,Alger,2003.

III. RAPPORTS , COMMUNIQUES :

1. Bazel Committee on Banking Supervision, Amendment to The Capital Accord To Incorporate Market Risks, January 1996.
2. Basel Committee, Principles for the Management of Credit Risk, September 2000.

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com
www.manaraa.com

فهرس الجداول والأشكال

I. قائـمة الجـداول

رقم الجدول	العنوان	الصفحة
01	إحصائيات حول القروض الممنوحة من قبل الوكالة خلال الفترة 2006-2011.	132
02	إحصائيات حول مبالغ الديون غير المسددة للسنوات 2006، 2007، 2008.	135
03	إحصائيات حول الديون الغير المسددة للسنوات 2009، 2010، 2011	136
04	مراحل تحصيل القروض غير مسددة التي تتبعها هياكل البنك الخارجي الجزائري	141

II. قائمة الاشكال

رقم الشكل	العنوان	الصفحة
01	أوجه النشاط الأساسي للبنك التجاري	12
02	الهيكل التنظيمي للبنوك التجارية	20
03	خطوات منح القرض	47
04	اجراءات منح القرض وتحصيله	48
05	الهيكل التنظيمي للبنك الخارجي الجزائري	117
06	الهيكل التنظيمي لوكالة البنك الخارجي الجزائري بأم البواقي	121

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com

www.manaraa.com

الملخص

الملخص:

تلعب البنوك التجارية دورا هاما في الحياة الاقتصادية من خلال ما تقوم به من تعبئة الادخارات واستقطاب الودائع من أصحاب الفائض المالي ثم قيامها بعملية منح الائتمان في شتى المجالات، وأثناء أدائها لهذا النشاط تواجهها العديد من المخاطر متمثلة أساسا في عدم القدرة على التسديد من طرف عملائها، وهذا ما نطلق عليه تسمية خطر عدم السداد.

لذا تركز هذه الدراسة اهتمامها على كيفية إدارة مخاطر الائتمان والتحكم فيها، وذلك من خلال عرض أولي للبنوك التجارية والائتمان البنكي ثم بعد ذلك تم القاء الضوء على أهم مفاهيم المخاطر التي تواجه العمل البنكي وخصصت بالذكر المخاطر الائتمانية، وتم تحديد الدور الأساسي لإدارة المخاطر الائتمانية وأهميتها بالنسبة للبنوك في التقليل من أهم خطر قد تتعرض له عند منحها للائتمان ألا وهو خطر عدم السداد، وذلك بطرح المبادئ الأساسية لإدارة المخاطر الائتمانية وأهم الأساليب والإجراءات المتبعة في ذلك للتقليل والحد من هذا النوع من المخاطر، بالاضافة إلى أهم ما جاءت به لجنة بازل للرقابة المصرفية في هذا الصدد.

وفي الأخير حاولت تجسيد ما هو نظري في الواقع من خلال القيام بدراسة ميدانية لأحد البنوك والمتمثل في وكالة البنك الخارجي الجزائري.

الكلمات المفتاحية:

البنك التجاري، الائتمان، المخاطر الائتمانية، إدارة المخاطر الائتمانية، خطر عدم السداد.

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com

www.manaraa.com

الملخص

Résumé :

Les banques commerciales sont les institutions les plus importantes d'une composante en espèces et leur importance provient de son activité au cours du statut. Et pendant l'exercice de leurs activités elles peuvent rencontrer plusieurs risques, comme par exemple: l'incapacité à payer les primes et les intérêts des prêts de leurs clients ; ce que nous appelons « le risque de crédit».

Cette étude s'intéresse sur la façon de gérer les risques du crédit et sa gestion, à travers la présentation initiale des banques commerciales et le crédit bancaire ,puis on a mis en lumière les définitions les plus importantes des risques face a l'activité bancaire et on a mentionné les risques de crédit spécialement ,on a identifié le rôle essentiel de la gestion des risques des crédits et son importance pour le banques dans la réduction du plus grand risque peut être exposé en donnant le crédit (le risque de non-paiement) en soustrayant les principes fondamentaux de la gestion des risques de crédit et les méthodes et les procédures les plus importantes afin de réduire ce type de risque, En plus de ce que le Comité de Bâle a apporté à cet égard

Enfin on a essayé d'envisager ce qui est théorique dans la réalité en faisant une étude sur terrain d'une banque et on pris comme exemple : l'Agence algérienne de banque étrangère.

Mots-clés:

banque commerciale , crédit, les risques de crédit, la gestion des risques de crédit, le risque de non-paiement.

Pdf créé avec la version d'essai pdfFactory Pro www.pdffactory.com

www.manaraa.com